

بسم الله الرحمن الرحيم



جامعة آل البيت

كلية القانون

برنامج ماجستير في الملكية الفكرية

التداخل ما بين قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم و النماذج  
الصناعية لحماية تصاميم الأزياء "دراسة مقارنة"

**The Overlap Between Copyright Protection Law and  
Industrial Designs and Models Law to Protect Fashion  
Designs "A Comparative Study"**

إعداد الطالبة:

ريم أحمد محمود الدحموس

إشراف:

الدكتور رمزي أحمد ماضي

٢٠١٣

التداخل ما بين قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم و النماذج الصناعية  
لحماية تصاميم الأزياء "دراسة مقارنة"

**The Overlap Between Copyright Protection Law and  
Industrial Designs and Models Law to Protect Fashion  
Designs "A Comparative Study"**

إعداد الطالبة:

ريم أحمد محمود الدحموس  
الرقم الجامعي:  
1120203001

إشراف:

الدكتور رمزي أحمد ماضي

التوقيع

.....  
.....  
.....  
.....  
.....

أعضاء لجنة المناقشة

1. د. رمزي أحمد ماضي (مشرفاً و رئيساً)
2. د. نبيل فرحان شطناوي (عضواً)
3. د. نداء كاظم المولى (عضواً)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الملكية  
الفكرية، كلية القانون في جامعة آل البيت.  
نوقشت و أوصي بإجازتها 2013/10/29.

## الإهداء

إلى من تعجز كلمات الدنيا عن وصف حنانه وعطفه ..... إلى  
من ساندني و دفع مسيرتي التعليمية نحو التقدم ..... أبي.  
إلى ثمرة العطاء و نبع الحنان ..... إلى من غرست الأمل في  
نفسي ..... أمي.  
إلى من آزرتاني ..... إلى من كانتا عوناً لي أختاي ..... رنا  
و رولا.

## الشكر و التقدير

أتقدم بالشكر إلى الدكتور الفاضل رمزي أحمد ماضي، عن بذل الجهد و تقديم النصح و التوجيه الذي شكّل بالنسبة لي العون و المساندة في إعداد هذه الرسالة ..... فله الشكر الجزيل ..... و له كل التقدير و الاحترام.

كما أشكر الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين تقبلوا بصدر رحب عناء المشاركة في مناقشة هذه الرسالة.

## فهرس المحتويات

### Contents

|         |  |
|---------|--|
| ز.....  | الملخص باللغة العربية  |
| ١.....  | المقدمة:   |
| ٢.....  | مشكلة الدراسة:   |
| ٣.....  | أهمية الدراسة:   |
| ٣.....  | أهداف الدراسة:   |
| ٣.....  | الدراسات السابقة:  |
| ٤.....  | منهج البحث:  |
| ٤.....  | خطة الدراسة:   |
| ٦.....  | مبحث تمهيدي: ماهية تصاميم الأزياء                                      |
| ٩.....  | المطلب الأول: تعريف تصاميم الأزياء                                     |
| ١٢..... | المطلب الثاني: مصطلحات في تصاميم الأزياء                               |
| ١٢..... | الفرع الأول: النسخ المشابه   |
| ١٤..... | الفرع الثاني: الموضة السريعة   |
| ١٧..... | الفصل الأول: اختصاص قانون حماية حق المؤلف في حماية تصاميم الأزياء      |
| ٢٠..... | المبحث الأول: المتطلبات القانونية للحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف    |
| ٢٠..... | المطلب الأول: شرط الابتكار   |
| ٢٣..... | المطلب الثاني: ماهية التعبير و صورته و أشكاله                          |
| ٢٣..... | الفرع الأول: الحماية تنصب على التعبير عن أفكار المؤلف                  |
| ٢٤..... | الفرع الثاني: الحماية تنصب على المصنف بعد ظهوره بشكل محسوس             |
| ٢٦..... | المبحث الثاني: تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف |
| ٢٦..... | المطلب الأول: إيجابيات الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف               |
| ٢٦..... | الفرع الأول: حماية المصنف المبتكر                                      |
| ٢٧..... | الفرع الثاني: عدم التسجيل  |
| ٣٠..... | الفرع الثالث: الحماية  |
| ٣٧..... | المطلب الثاني: سلبيات الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف                |
| ٣٧..... | الفرع الأول: المدة   |

|    |  |
|----|--|
| ٣٩ | الفرع الثاني: حق المؤلف في تعديل مصنفه   |
| ٤٢ | الفصل الثاني: اختصاص قانون الرسوم و النماذج الصناعية في حماية تصاميم الأزياء     |
| ٤٧ | المبحث الأول: المتطلبات القانونية للحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية    |
| ٤٧ | المطلب الأول: قابلية التطبيق الصناعي في الرسم و النموذج الصناعي                  |
| ٤٩ | المطلب الثاني: الشروط الموضوعية  |
| ٤٩ | أولاً: الجودة  |
| ٥١ | ثانياً: الاستقلالية  |
| ٥١ | ثالثاً: الاعتبارات الفنية  |
| ٥٢ | رابعاً: النظام العام و الآداب العامة   |
| ٥٣ | المبحث الثاني: تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية |
| ٥٤ | المطلب الأول: إيجابيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية               |
| ٥٤ | الفرع الأول: المدة   |
| ٥٥ | الفرع الثاني: الحماية الدولية  |
| ٥٨ | المطلب الثاني: سلبيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية                |
| ٥٨ | الفرع الأول: الجودة  |
| ٥٩ | الفرع الثاني: التسجيل  |
| ٦١ | الفرع الثالث: الحماية  |
| ٧٠ | الخاتمة (النتائج و التوصيات):  |
| ٧٣ | قائمة المراجع و المصادر  |
| ٧٣ | أولاً: الكتب باللغتين العربية و الإنجليزية:                                      |
| ٧٤ | ثانياً: الأبحاث:   |
| ٧٤ | ثالثاً: المحاضرات العلمية:   |
| ٧٤ | رابعاً: الرسائل الجامعية باللغتين العربية و الإنجليزية:                          |
| ٧٥ | خامساً: المواقع الالكترونية:   |
| ٧٦ | سادساً: قرارات المحاكم:  |
| ٧٦ | سابعاً: الاتفاقيات و التشريعات:  |
| ٧٨ | Abstract   |
| ٨٠ | الملاحق  |

## الملخص باللغة العربية

التداخل ما بين قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم و النماذج الصناعية  
لحماية تصاميم الأزياء "دراسة مقارنة"

إعداد الطالبة:

ريم أحمد محمود الدحموس

إشراف:

د. رمزي أحمد ماضي

تحتل تصاميم الأزياء مكانة كبيرة، من حيث اعتماد الشركات الكبرى و دور الأزياء على التصاميم ك رأس مال في شركاتها، و من جهة أخرى فهي تحمل في طياتها إبداعات فنية، و بالتالي لا بد من حمايتها قانونياً للحفاظ على الحقوق الأدبية و المالية لمالك تلك التصاميم.

و يلاحظ أن معظم الشركات تبدي أهمية كبيرة لحماية الأصول الفكرية حيث تكون التصاميم محط أنظار الجمهور و بالتالي تعد الميزة للتنافس ما بين الشركات من خلال الابتكار و الإبداع.

و إنّ تصاميم الأزياء هي ذات طبيعة مزدوجة حيث تحمل في طياتها العمل الفني و الإبداعي للمصمم و في المقابل تتقاطع مع الرسوم و النماذج الصناعية، فمظهر المنتج و ما يحتويه من إبداع هو من العوامل المهمة لجعل المستهلك مقتنعاً باقتناء هذه التصاميم و الأزياء.

و لذا نجد أنه من الممكن حماية تصاميم الأزياء إما من خلال قانون حماية حق المؤلف رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته و الذي لم يحدد مبتكرات معينة لحمايتها، و إنما تطلب للتمتع بالحماية شرطي الابتكار و التعبير عن المصنف بأي وسيلة، و اللذان يمكن توفيرهما في تصاميم الأزياء، و إمّا من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٠ حيث نجد أن تصاميم الأزياء تتقاطع مع الرسوم و النماذج من خلال إضفاء الرونق الجمالي للمنتج لجذب الجمهور لاقتناء تلك الأزياء.

و من خلال هذه الدراسة سوف يتم المقارنة ما بين القانونين لبيان أي من القانونين يمنح حماية أفضل لتصاميم الأزياء لضمان حق المصمم في استغلال تصاميمه دون اعتداء على تلك التصاميم من قبل الغير و بالتالي إثراء الذمة المالية للمصمم.

و في المقابل لا يوجد نص قانوني يمنع الحماية بموجب كلا القانونين في الوقت ذاته، مع أن الحماية الممنوحة بموجب كل قانون مختلفة، فقانون حماية حق المؤلف يهدف إلى زيادة الإبداع الفني و التقدم العلمي، أما قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية يمنح الحماية في المجال التجاري و يهدف إلى زيادة جاذبية المنتج و بالتالي زيادة القيمة التجارية مما يؤدي للمنافسة المشروعة.

و نجد من خلال المقارنة ما بين قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و في النظر إلى ميزات كل من القانونين و عيوبهما في حماية تصاميم الأزياء، أن قانون حماية حق المؤلف يوفر حماية أفضل و يستوعب في مفهومه الابتكاري تصاميم الأزياء و الطبيعة الخاصة في عالم الأزياء و الموضة.



## المقدمة:

في الماضي كانت حياكة الملابس و النسيج مقتصرة على السيدات في المنازل، و لكن مع تغير مفهوم صنع الملابس، و مع ظهور العديد من المصممين و دور الأزياء تطورت صناعة الأزياء إلى صناعة ضخمة تقدر قيمة مبيعاتها بالمليارات<sup>١</sup>، حيث يتم استثمار مبالغ ضخمة لخلق تصاميم جديدة و مبتكرة في كل موسم.

و مع التطور السريع في التكنولوجيا و من خلال الوسائل المختلفة التي يتم من خلالها عرض هذه التصاميم، سواء من خلال إقامة المعارض لهذه التصاميم أم من خلال عرضها في التلفاز أم من خلال الانترنت، فنرى أن كثيراً من هذه التصاميم عرضة للسرقة أو للتقليد.

و بالتالي كان لابد لأصحاب هذه التصاميم ضمان الحماية لتصاميمهم من خلال القوانين لحمايتها من التعدي من قبل الغير من السرقة أو التقليد.

و من خلال دراسات حديثة تم إجراؤها في الاتحاد الأوروبي وجد أن قيمة العجز في تجارة الملابس يبلغ ٣٣,٧ بليون يورو؛ و السبب في ذلك تقليد تصاميم الأزياء من مصمميها، و لذلك طالب ممثلو صناعة الملابس الأوروبية إلى زيادة الحماية على الصعيد الدولي من خلال قواعد الملكية الفكرية، و ذلك خشية المزيد من الخسارة جراء تقليد تصاميم الأزياء.<sup>٢</sup>

و تكمن أهمية تصميم الأزياء بالإضافة لقيمتها المادية، تقاطعها مع المصنفات الأدبية و الفنية في عنصر محاكات الجمهور من خلال المظهر الخارجي، و أيضاً تقاطعها مع الرسوم و النماذج الصناعية حيث إن مظهر المنتج هو من أهم العوامل الحاسمة في اختيار المستهلك للمنتج، و يمكن للتصاميم الفريدة و المبتكرة أن تكون عامل لجذب المستهلك لاقتناء المنتج.

و بالتالي فإنه لا بد من حماية الأفكار الإبداعية و الخلاقة التي يقوم بها مصممو الأزياء بحيث يحظر تقليد تلك الأفكار لمدة زمنية محددة لتمكن من خلالها أصحاب التصاميم استثمار تصاميمهم و تحقيق الأرباح المرجوة.

---

<sup>١</sup> Emma Yao Xiao, The New Trend: Protection American Fashion Designs Through National Copyright Measurs, < [www.cardozoelj.com](http://www.cardozoelj.com), pdf > , ٢٢-١١-٢٠١٢, ١:٣٠pm, p ٤٠٦.

<sup>٢</sup> Fridolin Fischer, "Design law in the European fashion sector", <[www.wipo.int](http://www.wipo.int)>, ٢٠٠٨, p ١.

و قد أثارت حماية التصاميم جدلاً واسعاً من حيث إمكانية حمايتها إما من خلال قانون حماية حق المؤلف أو من خلال قانون الرسوم و النماذج الصناعية.

و يطرح السؤال هنا حول صناعة النسيج هل هي محمية أم لا؟ و هل ينطبق على الملابس المصممة ما ينطبق على التصاميم من حيث الحماية؟

من خلال النظر في العديد من قرارات المحاكم الأجنبية نرى أن تصاميم النسيج ترقى إلى مستوى الأعمال الفنية أو المطبوعات، و بالتالي لها ذات الحماية، بل يعطى المصمم حماية ممتدة إلى النسيج الفعلي و لكن ليس لذات الملابس<sup>٣</sup>.

و من خلال هذه الدراسة سنتبين الآثار المترتبة على حماية تصاميم الأزياء في قانون الرسوم و النماذج الصناعية في ظل وجود قانون خاص و هو قانون حماية حق المؤلف؛ الذي ينص على حماية الفنون التطبيقية و التي تعد تصاميم الأزياء إحدى أنواعها.

و سنقف على أي القانونين منهما يوفر الحماية الفضلى لتصاميم الأزياء من خلاله.

## مشكلة الدراسة:

نرى من خلال المادة ٦/٣ من قانون حماية حق المؤلف رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته، أن المشرع قد منح الحماية للفنون التطبيقية التي تعد تصاميم الأزياء إحدى أنواعها، إلا أن المشكلة تكمن في أن المشرع لم يشر بصورة واضحة إلى تصميم الأزياء، و بالتالي قد يظهر التساؤل في الحماية التي وفرها المشرع الأردني لتصاميم الأزياء، و هل المقصود من وراء عدم ذكره لتصاميم الأزياء بشكل صريح حرمان التصاميم من الحماية؟

كما أشارت الفقرة ٧ من ذات المادة من قانون حماية حق المؤلف إلى (التصاميم) دون ذكر تصاميم الأزياء بشكل صريح؛ فهل شملها النص؟

و هل يمكن حماية تصاميم الأزياء من خلال قانون الرسوم و النماذج الصناعية في ظل وجود قانون خاص يحمي الفنون التطبيقية؟

و لذلك كان لا بد من تسليط الضوء على حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف، لما لها من أهمية اقتصادية فضلاً عن الأهمية الابتكارية.

<sup>٣</sup> Charles F. Reidelbach & Christina Wilson, **Protect your Clothing Designs**, <[www.higgslaw.com](http://www.higgslaw.com), ٢٢-١١-٢٠١٢>, ٢:٠٠am, p٢.

## أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أثناء النظر إلى القيمة المالية التي تشكلها تصاميم الأزياء لمالكها بالإضافة إلي الابتكار و الإبداع من خلال هذه التصاميم، و بالتالي يحق لمالكها الاستئثار بها بكافة الطرق المتاحة له، دون التعدي عليها من قبل الغير.

و بالتالي يستفيد مالك التصاميم من تصاميمه، بالإضافة للتشجيع على الإبداع و المنافسة ما بين الشركات الأخرى، مما يؤثر بشكل إيجابي على التنمية الاقتصادية في الدولة و تشجيع الإبداع في قطاع الفنون التطبيقية، و المساهمة في توسيع النشاط التجاري، ممّا يعود بالإيجاب على جمهور المستهلكين.

## أهداف الدراسة:

١. مدى توفير الحماية القانونية لتصاميم الأزياء من خلال التشريع الأردني، سواء أكان ذلك في قانون حماية حق المؤلف أم قانون الرسوم و النماذج الصناعية.
٢. النظر إلى تجارب بعض الدول العربية و الدول الأجنبية المتقدمة في مجال تصاميم الأزياء، و مدى توفير الحماية لها. و هل تم حمايتها من خلال قانون حماية حق المؤلف أو قانون الرسوم و النماذج الصناعية؟

## الدراسات السابقة:

هنالك عدد من الدراسات السابقة التي تناولت جانباً من هذا الموضوع، و هي كما يلي:

أولاً: Guillermo C. Jimenez & Barbara Kolsun, **Fashion Law: A Guide for Designers, Fashion Executives, and Attorneys**, Fairchild Books, USA, ٢٠١٠.

تعرضت هذه الدراسة إلى مجموعة من قوانين الملكية الفكرية من حيث بيان الأفضل لحماية تصاميم الأزياء سواء من خلال قانون حماية حق المؤلف أم قانون الرسوم و النماذج الصناعية أم قانون العلامات التجارية أم قانون براءات الاختراع، في حال توافرت الشروط المطلوبة للحماية في القانون المعني، بالإضافة إلى صور الاعتداء، و كذلك شرح التراخيص لاستغلال تصاميم الأزياء، أما هذه الدراسة فقد اقتصرت على التكييف ما بين قانونين هما: " قانون حماية حق المؤلف

أو قانون الرسوم و النماذج الصناعية" لبيان ما هو القانون الأفضل لتوفير الحماية القانونية لتصاميم الأزياء في القانون الأردني.

**ثانياً: Majdi Abdallah H. Awais ,The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law, LLM Thesis, Unpublished, Faculty of Graduate Studies, The University of Jordan, ٢٠٠٨.**

تسلط هذه الدراسة الضوء على اختلاف الشروط الواجب توافرها للحماية إما في قانون حماية حق المؤلف أم في قانون الرسوم و النماذج الصناعية بشكل عام، و بالتالي لم تتطرق هذه الدراسة بشكل خاص لحماية تصاميم الأزياء.

**ثالثاً: ساميا عواد صوالحة، الاختصاص في حماية الرسوم والنماذج الصناعية بين قانون الرسوم و النماذج الصناعية و قانون حماية حق المؤلف دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الدراسات الفقهية و القانونية، جامعة آل البيت، ٢٠٠٨.**

تهتم هذه الدراسة بحماية الرسوم و النماذج الصناعية بشكل عام و لم تتطرق إلى تصاميم الأزياء، إلا أن التقاطع ما بين الدراستين هو التداخل ما بين قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم و النماذج الصناعية الذي يمكن من خلالهما حماية التصاميم.

## **منهج البحث:**

ستقوم هذه الدراسة على المنهج المقارن، إذ سيتم المقارنة الداخلية ما بين قانون حماية حق المؤلف رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته، مع قانون الرسوم و النماذج الصناعية رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٠، لبيان القانون الأفضل الذي يمكن من خلاله حماية تصاميم الأزياء. بالإضافة إلى المقارنة مع بعض قوانين الدول العربية و الأجنبية التي منها من حمى تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف مثل القانون المغربي و القانون الفرنسي، و منها من حمى التصاميم ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية مثل قانون التوجيه الأوروبي.

## **خطة الدراسة:**

تم تقسيم هذه الدراسة إلى مبحث تمهيدي و فصلين رئيسيين و ذلك على النحو التالي:  
مبحث تمهيدي بعنوان: ماهية تصاميم الأزياء.

الفصل الأول بعنوان: اختصاص قانون حماية حق المؤلف في حماية تصاميم الأزياء.  
الفصل الثاني بعنوان: اختصاص قانون الرسوم و النماذج الصناعية في حماية تصاميم الأزياء.

## مبحث تمهيدي: ماهية تصاميم الأزياء.

إن تقدم أي دولة يعتمد إلى حد كبير على درجة إبداع مواطنيها من ذوي العقول الخلاقة في مجال العلم و الأدب و الفن، و كذلك تقدم المجتمع يعتمد على مدى تشجيع أصحاب الإبداع الفكري و تهيئة الوسائل القانونية و المادية التي تكفل لهم الطمأنينة و الاستقلال في عملهم الخلاق، و بالتالي فإن تشجيع الإنتاج الفكري و حمايته يمثل عنصراً هاماً و أساسياً لكل التطورات الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية.<sup>٤</sup>

فمن الناحية الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية (بشكل أساسي) تعدّ حماية الإنتاج الفكري إحدى الوسائل الهامة لدعم و إثراء و نشر التراث الثقافي الوطني، و ذلك أن إثراء الثقافة الوطنية لأي شعب و نشرها على أوسع نطاق يعتمد بشكل مباشر على مستوى الحماية التي تتوافر للإبداع الفكري، إذاً يترتب على توفير هذه الحماية تشجيع المصممين على الإبداع و توسيع نطاق الإشعاع الفكري للبلد الذي ينتمي إليه هؤلاء المصممون، و بالتالي المساهمة في الارتقاء بالمستوى الثقافي و الاقتصادي للشعب.<sup>٥</sup>

و يعدّ فن تصميم الأزياء جزءاً هاماً من الحياة البشرية، لأنه يخدم غرضاً هاماً من أغراض الإنسانية، و يرتقي هذا الفن بحياة الإنسان لأنه يظهره بالمظهر اللائق الذي يؤثر في نفوس الآخرين.<sup>٦</sup> و يرى البعض أن العلم و فن تصميم الأزياء عمل متكامل و يتم أحدهما الآخر، فصناعة المنسوجات المستحدثة و ابتكار الألوان الجميلة للأزياء تتم العمل الفني في تصميم الأزياء.<sup>٧</sup>

<sup>٤</sup> نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف و وسائل حمايته، دار الثقافة، عمّان، ٢٠٠٤، ص ٧.

<sup>٥</sup> المرجع ذاته، ص ٩.

<sup>٦</sup> عبلة عابدين، نظريات الابتكار في تصميم الأزياء، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٤، ص ١٣٠.

<sup>٧</sup> المرجع ذاته، ص ١٣٠.

كما يرى البعض الأزياء جزءاً من النفس على الجسد، فلا بد أن يكون هناك توافق بين النفس و ما ترتديه، كما أن الأزياء هي النافذة التي من خلالها يمكن معرفة شخصية الفرد ومدى تفاعله مع المجتمع.<sup>٨</sup>

و من خلال النظر إلى فن تصميم الأزياء نجد أنها عملية ابتكارية تتطلب عقلاً مبتكراً يفكر عادة على أساس خبرة شاملة لا تتجزأ فيها، و يدرك العقل المبتكر كلاً من الانفعال و التفكير، و الإحساس بالرؤية، الذات و الموضوع، الفرد و البيئة حيث إن كل هذه العوامل تندمج معاً في عملية الابتكار.<sup>٩</sup> و من خلال النظر إلى التطورات التي شهدتها ساحة المعرفة من استغلال الأعمال الأدبية و الفنية (خاصة في ميدان المعلومات و تكنولوجيا الاتصال) و ذلك بغية إيصالها إلى أكبر عدد من القراء و المستقبلين من جهة، و تحقيق أفضل وسيلة لاستئثار أصحابها من جهة أخرى.<sup>١٠</sup> و بشكل خاص نرى أنه في عالم الأزياء و الموضة كلما استطاع المصمم في توسيع دائرة المقدرين لتصميمه بحيث تكون قادرة على اختراق الحواجز الإقليمية، يكون قد حظي هذا المصمم باعتراف دولي في ابتكاراته و حقق شهرته كفنان.

إلا أنه مع ظهور مثل هذه التصاميم الفريدة، نرى ظهور المقلدين لهذه التصاميم و لذلك كان لا بد من وضع حماية لتصاميم الأزياء لحماية الأعمال الفنية و الابتكارية المميزة للمصمم.

و من الممكن حماية تصاميم الأزياء من خلال قوانين الملكية الفكرية، إلا أن الإشكالية التي قد تثار تكمن في إمكانية حماية تصاميم الأزياء من خلال أكثر من قانون ضمن قوانين الملكية الفكرية، و هما في هذه الدراسة قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، حيث نجد أن الدول قد اختلفت، فمنهم من حمى تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية و منهم من نظم حمايتها ضمن قانون حق المؤلف.<sup>١١</sup>

و من خلال هذه الدراسة سوف يتم بيان أي القانونين يشكل حماية أفضل لتصاميم الأزياء، إلا أنه سوف يتم أولاً التعريف بتصاميم الأزياء من خلال المطلب الأول، أما المطلب الثاني سوف يخصص لبيان بعض المصطلحات المتعلقة في عالم الأزياء و هي النسخ المشابه و الموضة السريعة.

<sup>٨</sup> عابدين، نظريات الابتكار في تصميم الأزياء، مرجع سابق، ص ٩.

<sup>٩</sup> المرجع ذاته، ص ١١٥.

<sup>١٠</sup> سامر الدالعة، "الاعتراف بالحق الأدبي للشخص الاعتباري في المصنف الجماعي بين التأييد و المعارضة

دراسة مقارنة"، دراسات علوم الشريعة و القانون، المجلد ٣٤، ملحق، ٢٠٠٧، ص ٦٠٤.

<sup>١١</sup> نجد من خلال المادة ٢/٢٥ من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية (تريس) نصت على أن " يلتزم كل من البلدان الأعضاء بضمان أن لا تسفر متطلبات منح الحماية لتصميمات المنسوجات لا سيما فيما يتعلق بتكليفها أو فحصها أو نشرها، عن إضعاف غير معقول لفرصة السعي للحصول على هذه الحماية، للبلدان الأعضاء حرية الوفاء بهذا الالتزام من خلال القانون المنظم للتصميمات الصناعية أو القانون المنظم لحقوق المؤلف".



## المطلب الأول: تعريف تصاميم الأزياء

سيقف هذا المطلب على التعريف بمصطلح (تصميم الأزياء)، و لكن قبل ذلك لا بدّ من التطرق لتعريف مصطلح (الفنون التطبيقية) و التي تعد تصاميم الأزياء أحد أنواعها، حيث إن الفنون التطبيقية تشمل مجالات عدة منها التصميم الصناعي، التصميم الجرافيكي، تصميم الأزياء، التصميم الداخلي، الفن الزخرفي، العمارة، التصوير الفوتوغرافي و الوحدات المعمارية.<sup>١٢</sup> و تعرف الفنون التطبيقية بأنها: " الفنون المرتبطة بالتصميم الهندسي التي تنتج أعمالاً و منتجات هندسية تستخدم بشكل وظيفي يومي، و يشترط في هذه المنتجات الهندسية أن تتصف بالجمال".<sup>١٣</sup> أو هي: " الأعمال التصميمية الهندسية التي تنتج أعمالاً تتصف بالجمال و تحتاج إلى الحس الفني و المهارة الهندسية لإنتاجها، مثل التصميم الصناعي الذي يجمع ما بين الهندسة الميكانيكية و الإنتاجية، و ما بين التصميم المعماري للمنتج و التعامل مع المنتج كوحدة معمارية".<sup>١٤</sup> و قد يؤخذ على التعريفين السابقين تركيزهما على الجانب الهندسي من الفنون التطبيقية، و اعتباره هو المعيار الرئيسي للتصنيف، حيث لا يعتبر المصنف من الفنون التطبيقية وفقاً لهما إلا إذا أنتجت أعمال أو منتجات هندسية تتصف بالجمال و تحتاج إلى مهارة في المجال الهندسي، إلا أنه لا يخفى على أحد أن مفهوم الفنون التطبيقية لا يقتصر على الشق الهندسي، إذ إنها مصنقات فنية بالدرجة الأولى، و بالتالي فإن هذا المصطلح واسع و لا يقتصر على التصاميم الهندسية. و قد عرف بأنه: " الأعمال الحرفية التي تنتج أعمالاً تتصف بالجمال و تحتاج إلى الحس الفني لإنتاجها".<sup>١٥</sup>

و معلوم أن مفهوم الجمال هو مفهوم نسبي يختلف من شخص لآخر، و يختلف من مجتمع لآخر وذلك بحسب البيئة الاجتماعية و الثقافية و الموروثات الفكرية في المجتمع. و نلاحظ عند استعراض نصوص قانون حماية حق المؤلف الأردني، أن المشرع لم يذكر تعريفاً للفنون التطبيقية، و لم يحدد ما هي الفنون التطبيقية فترك الأمر دون تحديد، كما أن المشرع الفرنسي<sup>١٦</sup> و كما المشرع الأردني أشار للفنون التطبيقية إلا أنه لم يقم بتعريف الفنون التطبيقية أو بيان المقصود

<sup>١٢</sup> [www.wikipedia.org/ar/wiki, Applied Arts](http://www.wikipedia.org/ar/wiki, Applied Arts), ٢٢-١١-٢٠١٢, ١:٣٠ am.

<sup>١٣</sup> [www.wikipedia.org/ar/wiki](http://www.wikipedia.org/ar/wiki), ٢٢-١١-٢٠١٢, ١:٣٠ am.

<sup>١٤</sup> سهيلة حسن المنتصر اليماني، " ماذا تعرف عن فن و علم تصاميم الأزياء؟"، [www.uqu.edu.sa/page/ar](http://www.uqu.edu.sa/page/ar)، ١-١-٢٠١٣، ١٠:١٠ص.

<sup>١٥</sup> [www.wikipedia.org/ar/wiki](http://www.wikipedia.org/ar/wiki), ٢٢-١١-٢٠١٢, ١:٣٠ am.

<sup>١٦</sup> المادة (١٠/L١١٢-٢)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

بهذا المصطلح، و ما هي المصنفات التي تدخل في نطاق الفنون التطبيقية، و ذلك بخلاف التشريع المغربي.

فقد عرف القانون المغربي الفنون التطبيقية بأنها: " كل إبداع فني ذي وظيفة نفعية أو مندمج في أداة للانتفاع بها سواء تعلق الأمر بمصنف للصناعة التقليدية أو أنتج وفق طرق صناعية".<sup>١٧</sup> و نجد من خلال التعريف السابق أن المشرع المغربي لم يذكر على سبيل الحصر ما هي المصنفات التي تدخل في نطاق الفنون التطبيقية، و قد يكون السبب في ذلك هو الطبيعة الخاصة لموضوعات الملكية الفكرية المتجددة و التي تتسم بالتطور السريع تبعا للتكنولوجيا و ثورة المعلومات التي تعدّ من أبرز سمات هذا العصر.

من خلال النظر إلى التعاريف السابقة للفنون التطبيقية نرى أنه مصطلح شامل و عام يشمل في طياته أكثر من نوع من الفنون التي تحمل جمالية و إبداعاً يعبر عن شخصية و ذوق مصممها. أما لغوياً فإن مصطلح الزي و جمعه أزياء معناه: الهيئة- هيئة الملابس.<sup>١٨</sup> أما مصطلح (تصاميم الأزياء) عرّفته كتب الموضة و الأزياء، إلا أنه و للأسف لم يذكر أي تعريف لها ضمن قوانين الملكية الفكرية المتعددة، مع أن بعض القوانين قد قامت بذكر صريح لمصطلح (تصميم الأزياء)، فنجد أن القانون المغربي على سبيل المثال قد نص بشكل صريح على حماية تصاميم الأزياء ضمن المصنفات المشمولة في الحماية.

حيث نصت المادة (٣) من قانون حماية حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي على ما يلي: " يسري هذا القانون على المصنفات الأدبية و الفنية المسماة فيما بعد "المصنفات" التي هي إبداعات فكرية أصلية في مجالات الأدب و الفن مثل: ن- رسوم إبداعات صناعة الأزياء.

و كذلك القانون الفرنسي الذي نص على حماية تصاميم الأزياء في المادة (٢-١١٢ L) من قانون حماية حق المؤلف و التي تنص على ما يلي: "المصنفات المحمية بحق المؤلف: الفقرة ١٤- إبداعات الصناعات الموسمية من الأزياء و الزينة".

و نجد أن المشرع الفرنسي بذات المادة قد قام بتعداد ما قد يدخل ضمن مصطلح الأزياء فذكر صناعة الملابس و الفراء و الأحذية و الجلود و صناعة الأقمشة الحديثة أو في حال تم استخدامها في آخر صيحات الموضة، وكذلك الأقمشة المستخدمة في المفروشات.<sup>١٩</sup>

<sup>١٧</sup> المادة (٢)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.  
<sup>١٨</sup> الأب لويس معلوف اليسوعي، المنجد، دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية)، لبنان، ١٩٠٨، ص ٣١٥.  
<sup>١٩</sup> المادة (٢-١١٢/L)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

و بالرغم من ذلك نجد أن تلك القوانين لم تقم بتعريف تصاميم الأزياء؛ و تعد الخطوط و الأشكال و الألوان و مواد النسيج من العناصر المكونة للتصميم كما أن الفكرة العامة في تصاميم الأزياء هي تعلقها بشكل أساسي بموضوع الذوق.<sup>٢٠</sup>

و تعرف تصاميم الأزياء بأنها: " فن من الفنون التطبيقية المتخصصة لتصميم الملابس و هو فن وقتي أو موسمي، حيث يتأثر بما حوله و يعدّ من توابع الحياة الثقافية و التأثيرات الاجتماعية و يتسم هذا الفن بالتحديد و التنوع و الإبهار موسماً بعد موسم".<sup>٢١</sup>

كما يعرف تصميم الأزياء: " أنه ذلك الكيان المبتكر و المتجدد في خطوته و مساحته اللونية و خاماته المتنوعة التي يحاول مصمم الأزياء أن يترجم بها عناصر التكوين إلى تصميم مستحدث و معاش لظروف الواقع بصورة تشكيلية جميلة".<sup>٢٢</sup>

أو "أنه عملية إضافية؛ الغرض منها ابتكار عمل جديد يؤدي عدة وظائف منها المادي و الجمالي، و معنى أن عملية التصميم تعتبر عملاً مبتكراً و يحقق غرضه بإضافة شيء جديد (مادي و معنوي)".<sup>٢٣</sup>

كما يعرف تصميم الأزياء بأنه: " اللغة الفنية التي تشكلها عناصر في تكوين موحد ( الخط و الشكل و اللون و النسيج) و تعتبر هذه المتغيرات أساساً لتعبيرها و تتأثر بالأسس لتعطي السيطرة و التكامل و التوازن و الإيقاع".<sup>٢٤</sup>

نرى من خلال التعريفات السابقة لتصاميم الأزياء أنها تعتمد على الحس الفني و الذوق في عملية التصميم، فالابتكار يلعب دوراً كبيراً و مهماً في خلق تصاميم الأزياء، و نجد أن الابتكار ينبع لا نهاية لها و لن يستنفد الإنسان الأفكار الإبداعية الخلاقة، و ذلك لأن الإنسان في تغير دائم جيلاً بعد جيل، و نظرة الإنسان تتغير لما حوله فيرى جمالاً جديداً.

و بعد بيان المقصود بالفنون التطبيقية و تصاميم الأزياء، سنعرض لبعض المصطلحات المستخدمة في عالم الأزياء من خلال المطلب الثاني، و سيتم بيان المقصود بمصطلح (النسخ المشابه) (Knock off) في الفرع الأول، ثم بيان ما المقصود بمصطلح (الموضة السريعة) و ذلك في الفرع الثاني.

<sup>٢٠</sup> عابدين، نظريات الابتكار في تصميم الأزياء، مرجع سابق، ص ٥٩.

<sup>٢١</sup> [www.sites.google.com/magaalat](http://www.sites.google.com/magaalat), ٢٢- ١-٢٠١٣, ٦:٠٠pm

<sup>٢٢</sup> [www.wikipedia.org/ar/wiki](http://www.wikipedia.org/ar/wiki), Fashion Designs, ٢٢-١١-٢٠١٢, ١:٢٠am.

<sup>٢٣</sup> [www.sites.google.com/magaalat](http://www.sites.google.com/magaalat), ٢٢- ١-٢٠١٣, ٦:٠٠pm.

<sup>٢٤</sup> عابدين، نظريات الابتكار في تصميم الأزياء، مرجع سابق، ص ١٤.

## المطلب الثاني: مصطلحات في تصاميم الأزياء.

سيستدعى هذا المطلب لبيان بعض المصطلحات المرتبطة في عالم الأزياء و بيان المقصود منها و ذلك من خلال فرعين، حيث سيتم الحديث في الفرع الأول عن مصطلح (النسخ المشابه)، أما في الفرع الثاني فسوف نتطرق إلى مصطلح (الموضة السريعة).

### الفرع الأول: النسخ المشابه.

غالباً ما نشهد في عالم الأزياء من الملابس أو حقائب اليد التي تكون مشابهة لمثيلاتها من ذات الأزياء الراقية (التي تحمل علامة تجارية عالمية) و نجد أنها تظهر في المتاجر بأسعار مخفضة لدرجة كبيرة، و نتساءل هنا هل لهذا الأمر أبعاد قانونية؟

قد تقوم بعض المتاجر التي تنتج منتجاتها أو سلعتها بسعر أقل مما يباع منه في دور الأزياء الراقية ذات الشهرة العالمية من القيام بعمل ملابس أو حقائب يد أو أحذية مستوحاة من الأزياء العالمية<sup>٢٥</sup>، دون أن تنسخ التصميم بالكامل، بل تأخذ جزءاً من الفكرة أو تفاصيل صغيرة من الأزياء العالمية، و هذا في عالم الأزياء شيء ممكن و يعدّه البعض قانونياً فالأزياء لا تتطابق تماماً، كما أن العلامة التجارية المستخدمة على البضائع المستوحاة من الأزياء العالمية هي علامة تجارية مختلفة، و هو شيء معروف بشكل كبير في عالم الأزياء و الموضة<sup>٢٦</sup>.

أما في حالة الأخذ بالتصاميم بشكل مطابق دون أي تعديل عليها، و مع الأخذ بذات العلامة التجارية أو علامة مشابهة للعلامة الأصلية التي تحملها التصاميم نكون هنا أمام تطابق تام قد يؤدي إلى تضليل و لبس في ذهن الجمهور بأنها ذات التصاميم الأصلية، و في هذه الحالة يكون الأمر مخالفاً للقانون و يضع مرتكبيها تحت المساءلة القانونية بالتعدي على التصاميم الأصلية.

في ضوء ما تقدم، يظهر لنا أنّ المقصود بمصطلح (النسخ المشابه)، كما عرّفه بعضهم بأنه: " بضائع تكاد تكون متطابقة لبضائع المنافسين ذات الشهرة و الأكثر مبيعاً"<sup>٢٧</sup>.

إلا أن البعض الآخر يعدّها نسخة مقلدة و أن جديها للمستهلك يأتي من خلال العلامة التجارية الأصلية، و تم تشبيهها بالكائن الطفيلي إذ إن النسخ المشابه تعتمد على النسخة الأصلية لجذب جمهور المستهلكين لاقتنائها.

<sup>٢٥</sup> انظر صورة رقم ٢-١ في الملحق ١.

<sup>٢٦</sup> Guillermo C. Jimenez & Barbara Kolsun, **Fashion Law: A Guide for Designers, Fashion Executives, and Attorneys**, Fairchild Books, USA, ٢٠١٠, p٣٦.

<sup>٢٧</sup> The Pros and Cons of Knockoff, < [www.fashionlawwiki.pbworks.com](http://www.fashionlawwiki.pbworks.com)>, ٢٠١٣-١-٢٠، ٣:٠٠pm.

كما يميز البعض ما بين النسخ المشابه و النسخ المقلدة أو المزيفة؛ حيث لا يوجد نية لخداع المستهلك بأنها النسخة الأصلية ذاتها و يكون في أغلب الأحيان الهدف من وجود هذه الأسواق إرضاء شريحة كبيرة من المستهلكين الذين يقدرّون الذوق الرفيع في عالم الموضة و الأزياء ولا يستطيعون تحمل التكاليف الباهظة للمنتجات الأصلية<sup>٢٨</sup>.

إلا أنه يوجد رأي آخر يرى أنها قد تكون مشابهة بصورة تضلل الجمهور<sup>٢٩</sup>، بحيث يؤدي إلى الاعتقاد أنها أصلية و بطبيعة الحال تكون ذات جودة أقل من الأصلية، و قد حاول أنصار هذا الرأي وضع قانون حظر قرصنة تصاميم الأزياء، حتى يمنع من خلال هذا القانون النسخ المشابه لتصاميم الأزياء الأصلية، و يحظر نسخ أي من الملابس سواء النسائية و الرجالية و الأطفال و القبعات أم حقائب اليد.

إلا أنهم لم يستطيعوا وضع هذا القانون حيز التنفيذ إذ كانت أسباب الفريق المؤيد للنسخ المشابه ما يلي: <sup>٣٠</sup>

١. أن جمهور المستهلكين يتطلعون لاقتناء منتجات تشبه الأصلية و ذات أسعار مخفضة.
٢. كما أنهم وجدوا من خلال التحقيق أن النسخ المشابه لم يحدث أي ضرر على عالم الأزياء بشكل عام، و كذلك على النسخة الأصلية (التي تم النسخ عنها) بشكل خاص.
٣. إن سن مثل هذا القانون سوف يقضى على المصممين الشباب، كما يمكن أن يقضى على عدد كبير من الوظائف.

و يرى البعض أن النسخ المشابه تكلفته أقل و هذا يعود بالفائدة في مجال الاقتصاد نظراً إلى أن حماية تصاميم الأزياء من خلال قانون حظر القرصنة يؤدي إلى إبطاء في عالم الموضة، و في المقابل سوف يؤدي إلى ارتفاع الأسعار من قبل المصممين لتعويض نقص الطلب على المنتجات الجديدة. كما أن النسخ المشابه يؤدي إلى حث المصممين بالإتيان بما هو جديد و بصورة أسرع.<sup>٣١</sup>

<sup>٢٨</sup> انظر الصورة رقم ٣ من رقم الملحق ٢، الصورة رقم ٤ من الملحق رقم ٣.

<sup>٢٩</sup> انظر الصورة رقم ٥ من رقم الملحق ٤.

<sup>٣٠</sup> The Pros and Cons of Knockoff, < [www.fashionlawwiki.pbworks.com](http://www.fashionlawwiki.pbworks.com)>, ٢٠١٣-١-٢٠، ٣:٠٠pm.

<sup>٣١</sup> Margaret Hallet, Fashion Design: Thinking Across Boundaries, <[www.wipo.int](http://www.wipo.int)>, ٢٠٠٨, p١٩.

في ضوء ما تقدم نجد أن النسخ المشابه له مؤيدون و معارضون، إلا أنه في الغالب يكون أمراً منطقياً في عالم الأزياء و الموضة، حيث إن النسخ المشابه يعد حلاً وسطياً للجمهور من حيث إمكانية اقتناء منتجات ذات الذوق الراقي، و بالمقابل تكلفتها منخفضة.<sup>٣٢</sup>

غير أنه قد يكون الشرط الوحيد هو عدم إيجاد لبس لدى الجمهور بأنها تصاميم أصلية؛ و عدم اللبس يكون من خلال عدم نسخ التصاميم بالكامل، و أيضاً وضع التصاميم ضمن علامات تجارية مختلفة كلياً عن التصاميم الأصلية، ففي حال توافر هذا الشرط فالنسخ المشابه هو أمر مقبول في عالم الأزياء و الموضة.

الآن و بعد تبيان المقصود بمصطلح (النسخ المشابه)، سوف يتم في الفرع الثاني بيان المقصود بالموضة السريعة.

### الفرع الثاني: الموضة السريعة.<sup>٣٣</sup>

الموضة السريعة هي نظام يجمع ما بين سرعة استجابة الإنتاج مع قدرة إيجاد تصاميم و منتجات محسنة، و بالتالي فإن ذلك يؤدي إلى استحواد أنظار جمهور المستهلكين، و بالتالي استغلال الحد الأدنى من الوقت اللازم لتناسب الإنتاج (العرض مع الطلب، الذي يكون غير مؤكد).

و بصفة عامة نرى أن الموضة السريعة تجمع بين عنصرين على الأقل:

١. المدد الزمنية القصيرة للإنتاج و التوزيع.
  ٢. وجود التصاميم و المنتجات العصرية " و هو ما يطلق عليه مصطلح (تقنيات التصميم المحسن)".
- فمصطلح (التصميم المحسن) هو لاعتماد هذا النوع من التصاميم على تصاميم سابقة أو مستوحاة من ذات التصاميم، فالمحلات التي تعتمد على هذا النوع من الأزياء نجد أنها دائماً تتضمن في محالها أزياء ذات طابع متشابه أو متقارب، إما من حيث أنواع القماش و إما من حيث قصات الملابس.
- وعليه فإن الموضة السريعة هي غير دائمة، حيث إن مجموعة الأزياء و الملابس تكون ذات تكلفة منخفضة مقارنة مع الأزياء و الموضة العالمية، و نجد أنه في هذا النوع من الأزياء تكون خلال

<sup>٣٢</sup> إلا أن بعض النظريات الحديثة تنظر للمنافسة الاقتصادية لتشمل التفاعل الديناميكي بين الابتكار و التقليد، حيث إن الابتكار يولد منتجات أفضل أو ذات مستوى متفوق، أما التقليد تجعلها متاحة لعدد أكبر من المستهلكين. انظر:

"Design Law in the European Fashion Sector p 1"

<sup>٣٣</sup> Annamma Joy "Et.al", Fast Fashion, Sustainability, and the Ethical Appeal of Luxury Brands, <[www.nd.edu/~jsherry/pdf/2012/FastFashionSustainability.pdf](http://www.nd.edu/~jsherry/pdf/2012/FastFashionSustainability.pdf)>, ٢٠١٣-١-٢٠، ٣:١٥pm.

فترة زمنية قصيرة جداً لا تتجاوز الأسابيع، و هو على خلاف الأزياء العالمية، التي تستمر لعدة أشهر حيث من المعروف أن الأزياء العالمية لها مواسم محددة يتم خلالها إصدار التصاميم الجديدة.

و المحال التي تعتمد على الموضة السريعة دائماً ما تحاول التجديد بشكل مستمر و ذلك للحفاظ على الزبائن الذين اعتادوا بشكل روتيني على مشاهدة ما هو جديد.

و يعود السبب في خفض أسعار الملابس في الموضة السريعة إلى انخفاض تصنيعها و انخفاض تكاليف العمالة، و بالتالي انخفاض التكاليف الإجمالية.

إلا أن هذا النوع من الموضة قد لقي انتقادات، ذلك أنه يؤثر على الأنماط الاستهلاكية للجمهور، إضافة إلى أن هذه الموضة هي لفترات زمنية قصيرة و من الطبيعي عند نهاية هذه الفترة ستلجأ المحلات التجارية لعمل تنزيلات لوضع ما هو جديد في عالم الموضة السريعة. و يرى بعض الأشخاص أن أغلب زبائن تلك المحلات تنتظر الخصومات للشراء بأسعار منخفضة، و بالتالي فإنها تتحكم في الأنماط الاستهلاكية لزبائن تلك المحلات.

أما الانتقاد الثاني الذي تم توجيهه إلى الموضة السريعة. أنها قد تؤثر في عالم الموضة و الأزياء فالمبدأ الذي تعتمد عليه هو تقنيات التصميم المحسن؛ أي أنه من جهة هي تحد من تجديد الأنماط و الأفكار الإبداعية في عالم الموضة و الأزياء، و من جهة أخرى هي في كثير من الأحيان تعتمد على تصاميم الأزياء العالمية، و بالتالي تقوم بعمل النسخ المشابه لها، و منهم من يعدّ النسخ المشابه هو تعدّ على تصاميم الأزياء العالمية، و البعض الآخر يرى أنها لا تشكل تعدياً.<sup>٣٤</sup>

و قد أجرت إحدى المجالات استطلاعاً للرأي حول الموضة السريعة لشريحة واسعة من أعمار الشباب و من ثقافات مختلفة، و تباينت الآراء بين من أيد هذا النوع من الموضة لأنها تمكن الجميع من إتباع صيحات الموضة و بتكلفة قليلة. و من اعترض على هذا النوع من الموضة لأنهم وجدوا أنها تجعل الشخص يمتلك ثياباً متشابهة وقد أبدوا رغبتهم في امتلاك ملابس مختلفة و متنوعة في خزائنهم. و منهم من اعترض عليها من حيث و إن كانت الملابس ذات التصاميم العالمية هي ذات تكلفة عالية إلا أنها تكون متميزة، و تشعر الشخص بالتميز و الأناقة و ذلك بعكس التصاميم في الموضة السريعة.

<sup>٣٤</sup> تم شرحه من خلال الفرع الأول، ص، ص ١٥-١٧.

و عليه نجد هذا النوع من التصاميم له مؤيدون و معارضون، إلا أنه و من الناحية القانونية هو غير مخالف للقانون، لأن اعتماده على النسخ المشابه هو شيء ممكن في عالم الأزياء والموضة و يمكن عمل تصاميم مستوحاة من تصاميم لمصممين آخرين.

و بعد بيان المقصود بتصاميم الأزياء و الوقوف على بعض المصطلحات في عالم الأزياء، سوف يتم بيان الحماية القانونية لتصاميم الأزياء إما من خلال قانون حماية حق المؤلف و ذلك في الفصل الأول، أو من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و ذلك في الفصل الثاني.



## الفصل الأول: اختصاص قانون حماية حق المؤلف في حماية تصاميم الأزياء.

وضع قانون حماية حق المؤلف الإطار الحمائي للحقوق التي يختص بها و التي يكون موضوعها الفكرة الابتكارية في أي من مجالات الآداب و الفنون.<sup>٣٥</sup>

و يمكن تعريف حقوق النسخ و التأليف بأنها: " مجموعة من الحقوق الحصرية التي تنظم استعمال النصوص أو أي تعبير علمي ( فني أو أدبي أو أكاديمي) عن فكرة أو معلومة ما".<sup>٣٦</sup>

و ستقتصر هذه الدراسة على الحديث عن الحماية التي يمنحها قانون حماية حق المؤلف لتصاميم الأزياء، و من خلال الرجوع إلى المادة (٣) من قانون حماية حق المؤلف<sup>٣٧</sup>، فقد نصت المادة المذكورة على المصنفات التي تتمتع بالحماية و يمكن إدراج الحماية إما من خلال الفقرة (٦/٣) التي نصت على حماية الفنون التطبيقية، و كما تم بيانه سابقاً أن تصاميم الأزياء تعد أحد أنواع الفنون التطبيقية، و يقصد بالفنون التطبيقية: " كل مصنف فني ينطبق على الأشياء المخصصة لأغراض عملية، سواء تعلق الأمر بمصنفات الحرف اليدوية أو بالمصنفات التي يجري إنتاجها بوسائل صناعية".<sup>٣٨</sup>

و نلاحظ أيضاً أن الفقرة (٧/٣) قد نصت على حماية التصاميم، إلا أننا نجد من خلال هذه الفقرة أن المشرع عند ذكره للصور التوضيحية و التصاميم و المخططات و الأعمال المجسمة قد حددها بالجغرافيا، و بالتالي هل يمكن حماية تصاميم الأزياء من خلال هذه الفقرة، أم هي مقتصرة على التصاميم الجغرافية دون اشتمالها على تصاميم الأزياء؟

و قد درج لدى دائرة المكتبة الوطنية أشار الموظف المسؤول إلى أنه تم إيداع العديد من تصاميم الأزياء و يتم إدراجها من خلال الفقرة (٧) من المادة (٣) من القانون على أساس أنها قابلة للانطباق على التصاميم.<sup>٣٩</sup>

<sup>٣٥</sup> سامر دلالة، "منع المؤلف من التصرف بمجموع الإنتاج الفكري المستقبلي بين صراحة القانون و مداخلات الفقه"، مجلة أبحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية، المجلد (٢٦)، العدد (١)، ٢٠١٠، ص ٢٤.

<sup>٣٦</sup> [www.wikipedia.org/ar/wiki](http://www.wikipedia.org/ar/wiki), ١٥-٢-٢٠١٣, ١:١٠ pm.

<sup>٣٧</sup> المادة (٣)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

<sup>٣٨</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف و وسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٢٥.

<sup>٣٩</sup> و ذلك من خلال زيارة ميدانية لدائرة المكتبة الوطنية، في ١٧/٤/٢٠١٣، في تمام الساعة ١١ صباحاً.

و يعرف التصميم بأنه: " الرسم البياني لشيء يجب صنعه في شكل ثلاثي الأبعاد كتصميمات المباني أو الحدائق أو الماكينات أو الأزياء أو غيرها و يتمتع التصميم الأصلي في حد ذاته بالحماية المقررة في حق المؤلف".<sup>٤٠</sup>

كما يعرف بأنه: " اختيار مجموعة من الخطوط أو الأشكال أو الألوان أو الأشياء و تنظيمها أو تشكيلها بطريقة تبعث على الارتياح".<sup>٤١</sup>

و عليه نجد أن المشرع الأردني لم يذكر تصاميم الأزياء أو الملابس بشكل صريح ضمن قانون حماية حق المؤلف، إلا أن ذلك لا يمنع من حمايتها إما من خلال الفنون التطبيقية أو من خلال التصاميم.

و ذلك على خلاف بعض القوانين<sup>٤٢</sup> التي حمت تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف رغم أنها ذكرت حماية تصاميم الأزياء و الملابس بشكل واضح من خلال المصنفات المحمية و منها القانون المغربي و القانون الفرنسي، إلا أن القانون الفرنسي قد ذكر تصاميم الملابس و قام بتعداد لأنواع الأزياء الذي قد يحتويه مصطلح الأزياء و التي تتمتع بالحماية أيضاً مثل الأحذية و الملابس و القبعات.

و لكن لا بد من بيان الشروط الواجب توافرها في تصاميم الأزياء للتمتع بالحماية، و سيتم بيان المتطلبات القانونية للحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف و ذلك في المبحث الأول، ثم تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف و ذلك في المبحث الثاني من هذا الفصل.

<sup>٤٠</sup> المرجع ذاته، ص ٢٢٥.

<sup>٤١</sup> اليماني، ماذا تعرف عن فن و علم تصميم الأزياء؟، مرجع سابق، ص ٥.

<sup>٤٢</sup> و نجد منها أيضاً قانون حماية حق المؤلف الأمريكي، رقم ١٧، لسنة ١٩٧٦ و تعديلاته، الذي لم يذكر حماية تصاميم الأزياء بشكل واضح و صريح على غرار القانون الأردني، إلا أن هناك مشروعاً لتعديل القانون لإدراج تصاميم الأزياء بشكل مباشر، غير أن هذا القانون لم يصادق عليه حتى تاريخ كتابة هذه الدراسة.

## المبحث الأول: المتطلبات القانونية للحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف.

سينهض هذا المبحث ببيان الشروط الواجب توافرها في تصاميم الأزياء كي تتمتع بالحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف، إذ لا بد من توافر بعض الشروط لتمتع المصنفات الذهنية بشكل عام و تصاميم الأزياء بشكل خاص بالحماية القانونية، و من خلال النظر في قانون حماية حق المؤلف نجد أنه لم ينص على تعريف للمصنف و لم يضع معياراً ثابتاً لتحديد معناه، بل تم الإشارة إلى جميع أعمال الإبداع الفكري بصورها الأدبية و العلمية و الفنية، أيا كان شكل التعبير الذي تتخذه، و لكن لا بد من مجموعة من الشروط الواجب توافرها في المصنف ليتمتع بالحماية المقررة لحق المؤلف.

### المطلب الأول: شرط الابتكار.

يعد شرط الابتكار من أهم الشروط التي لا بد من توافرها في المصنف<sup>٤٣</sup> الأدبي أو الفني بشكل عام و تصاميم الأزياء بشكل خاص حتى تتمتع بالحماية القانونية ضمن قانون حماية حق المؤلف، و ذلك بغض النظر عن نوع المصنف أو طريقة التعبير عنه أو الغرض أو الغاية منه أو حتى قيمته. إلا أن مفهوم الابتكار قد يختلف من دولة لأخرى فبعض الدول تأخذ بالنظام القانوني الانجلوسكسوني و البعض الآخر تأخذ بنظام القانون المدني.<sup>٤٤</sup>

و المصنف لا يتمتع بالحماية القانونية إلا إذا كان ينطوي على قدر من الابتكار وبالتالي لا يقصد أن يكون كل ما يرد في المصنف جديداً و لم يتم تناوله من قبل، بل يقصد بالابتكار أن يكون للمؤلف دور متميز تبرز فيه شخصيته.

<sup>٤٣</sup> لفظ (المصنف) لا يقتصر على الكتب و لكنه يمتد ليشمل أي إنتاج ذهني أيا كان مظهر التعبير عنه، حيث يمكن أن يظهر الإنتاج الذهني في شكل فيلم سينمائي أو من خلال لوحة فنية أو صورة فوتوغرافية أو غير ذلك من وسائل التعبير.

و نجد أن معظم قوانين حق المؤلف في الدول المختلفة أوردت مجموعة من المصنفات التي تستحق الحماية و قسمت هذه المصنفات حسب أنواعها، و هي تشمل جميع نتاجات الفكر الأدبية و العلمية و الفنية و الموسيقية، و لم تأت القوانين المعمول بها لحماية حقوق المؤلف في معظم البلدان على حصر المصنفات، و إنما قامت بتعداد هذه المصنفات على سبيل المثال لا الحصر. انظر: تركي صقر، حماية حقوق المؤلف "بين النظرية و التطبيق"، اتحاد العرب، دمشق، ١٩٩٦، ص ٥٧.

<sup>٤٤</sup> جمال هارون، الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني "دراسة مقارنة"، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٦، ص.ص ١٢٩-١٣١.

و بالتالي فإن الابتكار يعد متوافراً بصدد فكرة معروفة من قبل إذا ما تناولها المؤلف بأسلوب جديد أو عرضها بأسلوب متميز، أو أعاد تنسيقها أو تبويبها بشكل جديد يسهل معه الرجوع إليه، و لا يلزم أن يكون المصنف مبتكراً بأكمله و إنما يكفي أن يكون مبتكراً بصورة جزئية أو أن يكون عنوانه مبتكراً.<sup>٤٥</sup>

و عليه، فإن أي مجهود ذهني تبرز فيه شخصية المؤلف يعد ابتكاراً يستحق الحماية. فالابتكار أو الأصالة تقدر على أساس شخصي فهي طابع الشخصية الناتج عن جهود المبدع.<sup>٤٦</sup> و بالتالي فإن توصل شخصان ( كل منهما على انفراد ) إلى ذات الفكرة فسيتمتع كل منهما بحق حماية مصنفهما.

و لا بد من الإشارة هنا أن المادة (٣/أ) من قانون حماية حق المؤلف تنص على ما يلي: " تتمتع بالحماية بموجب هذا القانون المصنفات المبتكرة في الآداب و الفنون والعلوم أيا كان نوع هذه المصنفات أو أهميتها أو الغرض من إنتاجها".<sup>٤٧</sup>

و في الفقرة (د) من ذات المادة تنص على ما يلي: " و تتمتع بالحماية أيضا مجموعات المصنفات الأدبية أو الفنية كالموسوعات و المختارات و البيانات المجمعة سواء أكانت في شكل مقروء أليا أو في أي شكل آخر، و كانت تشكل من حيث انتقاد أو ترتيب محتوياتها أعمالا فكرية مبتكرة، كما تتمتع بالحماية المجموعات التي تتضمن مقتطفات مختارة من الشعر أو النثر أو الموسيقى أو غيرها على أن يذكر في تلك المجموعات مصدر المقتطفات و مؤلفها دون المساس بحقوق المؤلفين فيما يختص بكل مصنف يشكل جزءاً من هذه المجموعات".<sup>٤٨</sup>

يبدو من خلال النصين السابقين أن المشرع الأردني يمنح الحماية لأي مصنف وإن كان مشابهاً أو يحمل ذات الفكرة لمصنف محمي أصلا و ذلك في حال أن المصنف الجديد مختلف في الأسلوب و إن توحدت الفكرة، أو إن ظهر فيه إبداع مثلاً في حال أعمال التجميع.

<sup>٤٥</sup> بكرى يوسف بكرى، الحماية الجنائية لحق الملكية الأدبية و الفنية" في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية الحالي (٨٢ لسنة ٢٠٠٢)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١١، ص.ص ٤٧-٤٨.  
و في قرار لمحكمة النقض المصرية نص على ما يلي: "الأصل هو أن مجموعات المصنفات القديمة التي آلت إلى الملك العام بانقضاء مدة حمايتها إذا أعيد طبعها و نشرها لا يكون لصاحب الطبعة الجديدة حق المؤلف عليها إلا إذا تميزت الطبعة الجديدة عن الطبعة الأصلية المنقولة عنها لسبب يرجع إلى الابتكار أو الترتيب في التنسيق أو بأي مجهود ذهني آخر يتسم بالطابع الشخصي فإن صاحب الطبعة الجديدة يكون له عليها حق المؤلف و يتمتع بالحماية المقررة لهذا الحق إذ لا يلزم لإضفاء هذه الحماية أن يكون المصنف من تأليف صاحبه و إنما يكفي أن يكون عمل واضعه حديثاً في نوعه و متسماً بطابع شخصي خاص بما يضفي على المصنف وصف الابتكار". نقض مدني، ٧ يوليو ١٩٦٤، مجموعة أحكام النقض، ص ٩٣٧. نقلا عن: بكرى، الحماية الجنائية لحق الملكية الأدبية و الفنية، مرجع سابق، ص ٤٧.

<sup>٤٦</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ١٩٨.

<sup>٤٧</sup> المادة (٣/أ)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

<sup>٤٨</sup> المادة (٣/د)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

و نجد أن المشرع المغربي قد حمى المصنفات المبتكرة و إن كانت مشابهة لمصنف محمي أصلاً وتمنح الحماية أيضاً و ذلك من خلال نص المادة (٥) حيث نصت على ما يلي: "تدخل المصنفات التالية في حكم المصنفات المحمية و تتمتع بنفس الحماية:

ب- مجموعات المصنفات أو التعابير الفولكلورية، أو مجرد مجموعات أعمال أو بيانات، مثل الموسوعات و المنتخبات و قواعد البيانات سواء تم استنساخها على دعامة قابلة للاستغلال بواسطة آلة أو بأي شكل آخر من شأنه بواسطة الاختيار و التنسيق أو الترتيب للمواد، أن يجعل منها إبداعات فكرية. لا يمكن أن تضر الحماية المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه بحماية المصنفات الموجودة سابقاً و المستعملة في إعداد هذه المصنفات".<sup>٤٩</sup>

و نجد كذلك المشرع الفرنسي الذي نص في المادة (٣-١١٢ L) على أن الأعمال المترجمة أو الاقتباسات أو القيام بأعمال التنسيق و الترتيب للمواد تتمتع بالحماية من خلال هذا القانون، و دون المساس بحقوق مؤلف العمل الأصلي، و ذات الشيء ينطبق على مؤلفي المخترعات أو مجموعات الأعمال المتنوعة أو قواعد البيانات، و التي بسبب الاختيار أو الترتيب في محتوياتها تشكل إبداعات فكرية.<sup>٥٠</sup>

و قد أخذت بهذا المفهوم محكمة استئناف باريس في حكمها الصادر في ١٩٨٦/٣/٧ حينما أوجبت على مؤلف برنامج الحاسوب أن يقيم الدليل على أنه قد بذل مجهوداً ذاتياً، و ذلك خارج إطار ما يفترضه الحاسوب من وجود عمل يتم دون إسهام ذاتي و خلاق، و إن وضع هذا الجهد الذاتي موضع التطبيق يجب أن يكمن بتدخل شخصي من المؤلف.<sup>٥١</sup>

و بالنظر إلى عالم الأزياء و الموضة، نجد أن التصاميم مستوحاة في كثير من الأحيان من تصاميم تعود لآخرين و هو ما يطلق عليه (النسخ المشابه)، و بذلك نجد أن شرط الابتكار أو الأصالة ينطبق على تصاميم الأزياء بحيث إن كانت التصاميم تحتوي على فكرة مشابهة لتصاميم أخرى هي محمية، و بمجرد وجود اختلاف ما بين التصاميم أو إظهار شخصية المؤلف في التصاميم يعد التصميم جديداً قابلاً للحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف، و بالتالي تعد التصاميم الأصلية و التصاميم المستوحاة أعمالاً فنية مبتكرة و يحق لمصمميها التمتع بحمايتها من النسخ أو التقليد.

و يقصد (بالنسخ) أو (التقليد) هو النسخ الكلي للتصميم و يعد ذلك تعديلاً على أعمال المصمم و يكون له الحق في حمايتها؛ و بذلك نرى أن قانون حماية حق المؤلف يستوعب أو بإمكانه حماية تصاميم الأزياء.

<sup>٤٩</sup> المادة (٥/ب)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.

<sup>٥٠</sup> المادة (٣-١١٢ L)، قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

<sup>٥١</sup> هارون، الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني، مرجع سابق، ص ١٣٠. نقلاً عن: جمال حمود الكردي، حق المؤلف في العلاقات الخاصة الدولية، دار النهضة، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٢١.

أما و بعد بيان المقصود بشرط الابتكار كشرط للحماية القانونية ضمن قانون حماية حق المؤلف،  
فسنعرض لشرط التعبير و ذلك في المطلب الثاني.

## المطلب الثاني: ماهية التعبير و صورته و أشكاله.

تتم الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف بمجرد خروج الفكرة إلى شكل ملموس و بدون الحاجة إلى تسجيلها في جميع الأعمال الفنية و الأدبية و الموسيقية و حتى قواعد البيانات و تصاميم الأزياء، إلا أنه في المقابل لا يتم حماية الأفكار أو الحقائق. و لكن بالتعبير الخاص في الفكرة من خلال أي وسيلة، فالقانون لا يتطلب طريقة معينة لإظهارها سواء أكان على شكل كتابة أم صوت أم رسم و سواء أكان بوسيلة تقليدية أم بوسيلة إلكترونية.<sup>٥٢</sup>

و قد يكون التعبير عن العمل من قبل تشكيل الخطوط أو الألوان أو الأشكال و التي تشمل الرسوم و النماذج الصناعية و بالتالي يشكل تقاطعاً مع قانون الرسوم و النماذج الصناعية.<sup>٥٣</sup> و من خلال هذا المطلب سنقف على أن الحماية المقررة للمصنفات أو التصاميم تنصب على التعبير عن أفكار المؤلف و لكنها لا تنصب على الفكرة بحد ذاتها و ذلك في الفرع الأول، أما في الفرع الثاني فسيخصص لبيان أن الحماية تنصب على المصنفات و التصاميم بعد ظهورها بشكل محسوس.

## الفرع الأول: الحماية تنصب على التعبير عن أفكار المؤلف.

إن من حق المؤلف أن يحمي المصنفات أي؛ التعبير عن الفكرة في حد ذاتها، فإذا تصورت أن المؤلف ابتكر آلة ما، فإن هذه الآلة بحد ذاتها لن تكون محمية ضمن قانون حماية حق المؤلف، بل بقوانين الملكية الفكرية الأخرى التي ينطبق عليها الشروط، و لكن إن قام المؤلف بالشرح و ألف كتاباً لبيان طرق استخدام الآلة أو صنعها أو فوائدها مثلاً فإن هذا الكتاب يكون محمياً ضمن قانون حماية حق المؤلف.

<sup>٥٢</sup> و بالتالي نجد أن المصنف قد يتمتع بالحماية دون أن يكون له شكل مثبت على ركيزة أو دعامة مادية. و هذا ما أكدته محكمة استئناف باريس، حيث قضت بتاريخ ١٤ فبراير ٢٠٠٧ بما يلي: "أن تثبيت المصنف لا يعد معياراً للتمتع بالحماية، طالما أن شكله يمكن إدراكه". انظر: ياسر عمر أمين أبو النصر، الحماية القانونية للطور وفقاً لقانون حق المؤلف الفرنسي" في ضوء آراء الفقه و أحكام القضاء"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١، ص.ص ٦٩-٧٠.

<sup>٥٣</sup> Majdi Abdallah H. Awais, **The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law**, LLM Thesis, Unpublished, Faculty of Graduate Studies, The University of Jordan, ٢٠٠٨, p٤٣.

و بالتالي فإن حماية حقوق المؤلف لا تمنع أي شخص من استخدام الأفكار التي وردت في الكتاب و إظهارها بصورة مختلفة.<sup>٥٤</sup>

و عليه، فإن الحماية تنصب على شكل التعبير عن أفكار المؤلف أما الفكرة بحد ذاتها فلا تتمتع بالحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف، و إنما تكون حمايتها بأي من قوانين الملكية الفكرية الأخرى إن توافرت شروط حمايتها في تلك القوانين.

و هكذا يتضح أن الفكرة لا يمكن أن تكون لذاتها محل حماية ضمن قانون حماية حق المؤلف، أما إن تداعت مجموعة من الأفكار بصورة يبدو فيها جهد المؤلف مفعماً بالابتكارية و الأصالة و التميز فإنها تستفيد من هذه الحماية.<sup>٥٥</sup>

و بعد أن تم بيان شرط الحماية المتعلقة بالتعبير عن الأفكار، سوف يتم بيان شرط الحماية على المصنف بعد ظهوره إلى الوجود بشكل محسوس من خلال الفرع الثاني.

### الفرع الثاني: الحماية تنصب على المصنف بعد ظهوره بشكل محسوس.

إن القاعدة العامة تستوجب لهذه المصنفات حتى تتمتع بالحماية أن تخرج إلى حيز الوجود بشكل مادي محسوس، و بالتالي فإن الأفكار التي ما زالت في ذهن مؤلفها أو في ذهن مصمم الأزياء و التي لا زالت قيد النظر أو التنقيح أو التغيير أو التعديل هي أفكار غير محمية؛ و ذلك لأن الفكرة لا تستحق الحماية طالما ظلت في خلد صاحبها؛ أما بمجرد أن برزت الفكرة إلى عالم الوجود بالتعبير عنها أي كان مظهر التعبير عندها تتمتع بالحماية.<sup>٥٦</sup>

و هذا ما ذهب إليه القضاء الأردني حيث نص قرار لمحكمة استئناف عمّان على ما يلي: "يستفاد من المادة (٣) من قانون حماية حق المؤلف فقرة (أ) نصت على ( تتمتع بالحماية بموجب هذا القانون

<sup>٥٤</sup> فكما يقول بعض الفقه: "إن الفكرة الأساسية أو الفكرة الأولية لا يعبرها القانون حماية ما، إذ إن الأفكار ملك للجميع، و يجب أن تتداول بين الجميع من غير قيود، و لا يمكن لأحد أن يدعيها لنفسه، خاصة لأنها ليست من عمل فرد واحد، و لا من عمل جيل واحد، و نحن إذا كنا نعمل على حماية الفكرة الأولية كما هي، فإننا بذلك نرتكب جريمة في حق ذلك المجتمع الذي نسعى إلى نفعه عن طريق حماية الملكية المعنوية بأنواعها المختلفة". وهذا ما قضت به محكمة باريس الابتدائية بتاريخ ٣٠ سبتمبر ١٩٩٧ حيث نص القرار على ما يلي: "بأن وصفاً أو طريقة عمل الطعام يمكن حمايتها في أسلوبها أو تعبيرها الأدبي، و لكن لا يعتبر ذلك في حد ذاته عملاً ذهنياً بل هو مجرد معرفة فنية لا تتمتع بالحماية". انظر: أبو النصر، الحماية القانونية للطور وفقاً لقانون حق المؤلف الفرنسي، مرجع سابق، ص ٩٥.

<sup>٥٥</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٠١.

<sup>٥٦</sup> و قد توسع بعض الفقه في بيان المقصود بالوجود المادي المحسوس للمصنف، ليشمل أي وسيلة تجعله قابلاً للإدراك السمعي أو النظري أو اللمسي أو الشمي أو التدوقي. و السبب في هذا التوسع هو لحماية العطور ضمن قانون حق المؤلف، و يرى أنصار هذا المذهب بأنه لا يهم إذا كان المصنف لا يدرك إلا من قبل بعض الأشخاص. و هذا ما قضت به محكمة باريس التجارية بتاريخ ٢٤ سبتمبر ١٩٩٩ أنه "إذا كان التأثير و الانطباع الناتج عن الشكل الشمي سريع الزوال، و أن إدراكه يختلف وفقاً للأشخاص، فذلك لا يمثل عقبة، لأن الموسيقى أيضاً سريعة الزوال بمجرد سماعها، و كل الإدراكات الخاصة بالحواس تختلف بحسب الأشخاص الذين يدركونها". انظر: أبو النصر، الحماية القانونية للطور وفقاً لقانون حق المؤلف الفرنسي، مرجع سابق، ص ٩٦-٩٧.



المصنفات المبتكرة في الآداب و الفنون و العلوم أيا كان نوع هذه المصنفات أو أهميتها أو الغرض من إنتاجها). و لم يورد المشرع تعريفاً محدداً للابتكار و عليه فإننا نرجع للفقهاء و القضاء في تعريف الابتكار حيث نجد أن المؤلف الذي تشتمله الحماية هو الذي ابتكر إنتاجاً جديداً سواء أكان أدبياً أو فنياً أو علمياً و العبرة في الإنتاج الجديد بالفكرة نفسها في تكوينها و طريقة عرضها، و لكن ليست الفكرة المجردة لأن الفكرة المجردة يصعب حمايتها؛ أما الحماية فتشمل الفكرة التي تكونت و عبر عنها بأية وسيلة من الوسائل التي تجعلها تصل إلى علم الجمهور إذ العبرة بالشكل الذي تظهر به الفكرة فالشكل هو الذي يميز شخصية كل مؤلف عن الآخر في تكوينه للفكرة و في طريقة التعبير عنها، فالابتكار هو إظهار الشخص للفكرة إلى العالم الخارجي في ثوب معين بطريقته الخاصة في التعبير بحيث يكون العمل حديثاً في نوعه و متميزاً بطابع شخصي بما يضيف عليه و حق الابتكار و يجوز أن يكون المؤلف شخصاً طبيعياً أو معنوياً<sup>٥٧</sup>.

و هناك بعض الدول اشترطت تسجيل المصنف<sup>٥٨</sup> و منها من منح الحماية منذ لحظة ابتكاره<sup>٥٩</sup>. و قد ذهب البعض إلى عدم اشتراط الوجود المادي، إلا بمجرد وجودها بشكل محسوس، حيث اشتراط الوجود المادي للفكرة يضيق من نطاق الحماية لبعض المصنفات مثل التلاوة العلنية للقرآن الكريم، فالتلاوة لا يوجد لها وجود مادي، و بالتالي فإن الوجود المحسوس للفكرة يعد أفضل و أيضا يتفق مع ما استقرت عليها الحماية الدولية<sup>٦٠</sup>.  
أما بعد بيان المتطلبات القانونية للحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف، سوف يتم تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف في المبحث الثاني.

<sup>٥٧</sup> محكمة استئناف عمّان، رقم القرار (٢٠٠٩/٤٠٧٠٦)، ٢٠٠٩، منشورات مركز عدالة.  
<sup>٥٨</sup> من قوانين حق المؤلف التي نصت صراحة على اعتبار التسجيل منشأ للحماية، قانون حماية حق المؤلف السوداني لسنة ١٩٧٤ حيث نصت المادة (١٤) منه على ما يلي: "لا يتمتع أي مؤلف بحماية حقوق المؤلف المقررة في القانون إلا إذا قام بتسجيل مصنفه وفقاً لأحكام هذا القانون".  
<sup>٥٩</sup> من القوانين التي نصت على تمتع المصنف بالحماية بمجرد وجوده بشكل محسوس كل من: القانون الأردني و القانون المغربي و القانون الفرنسي.  
<sup>٦٠</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٠٦.

## المبحث الثاني: تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف.

إن الحماية القانونية بموجب قانون حماية حق المؤلف هي حماية مهمة جداً، و تقدم العديد من الإيجابيات لصاحب الحق و تعود بالنفع لصاحب التصاميم<sup>٦١</sup>، إلا أنه من خلال النظر في تصاميم الأزياء و في عالم الأزياء و الموضة نجد أنها تتمتع بطبيعة خاصة، فعلى الرغم من حماية التصاميم ضمن قانون حماية حق المؤلف إلا أننا نجد بعض السلبيات و التي تؤثر سلباً إما على المصمم أو على الجمهور في بعض الأحيان.

و لذلك سيخصص هذا المبحث لبيان الإيجابيات المتعلقة بحماية تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف في المطلب الأول، ثم بيان سلبيات الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف و ذلك في المطلب الثاني.

### المطلب الأول: إيجابيات الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف.

سيتصدى هذا المطلب لبيان الإيجابيات التي تتمتع فيها تصاميم الأزياء جراء حمايتها ضمن قانون حماية حق المؤلف، و سوف يتم تقسيم هذا المطلب إلى ثلاث فروع، سوف يتم بيان الحماية للمصنف المبتكر في الفرع الأول، ثم بيان عدم التسجيل في الفرع الثاني، ثم الحماية في الفرع الثالث.

### الفرع الأول: حماية المصنف المبتكر.

يتطلب قانون حماية حق المؤلف لحماية أي من المصنفات الأدبية و الفنية توافر شرطين هما: الابتكار و التعبير.

و بالنظر إلى شرط الابتكار الذي تطلبه المشرع الأردني فقط ما يضيف شيئاً جديداً على المصنف، بحيث لا يشترط أن يكون جديداً بالكامل، أي لم يتطلب المشرع في حماية المصنفات الأدبية أو الفنية الجودة المطلقة.

و هذا يتماشى مع عالم الأزياء و الموضة و كما ذكر سابقاً، فإن عالم الأزياء و الموضة يسمح بأخذ تصاميم مستوحاة من تصاميم أخرى و هو ما يطلق عليه (النسخ المشابه).

<sup>٦١</sup> Awais, *The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law*, op.cit, p ٤٧.

و بالتالي نجد لو أن المشرع أخذ بالجدة المطلقة لما استطعنا حماية أغلب تصاميم الأزياء لا بل قد تشكل تعدياً على تصاميم المصممين الآخرين و التي تكون هي الأصلية.  
إن الأخذ بشرط الابتكار و ليس بشرط الجدة لحماية المصنفات الأدبية و الفنية هو أمر يتماشى مع عالم الأزياء و الموضة، و حتى بالنسبة لبقية المصنفات الأدبية و الفنية بحيث تشجع على الإبداع و الإتيان بأفكار متجددة و خلاقية و إن كانت هي مبنية على شيء موجود سابقاً.

أما بالنسبة للشرط الثاني الواجب توافره لتمتع تصاميم الأزياء بالحماية القانونية هو أمر مفروغ منه، إذ إنه بمجرد رسم تصاميم الأزياء تصبح موجودة و تم التعبير عنها عن طريق الرسم.  
أما بعد بيان شرط الابتكار كميزة لحماية تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف سوف يتم بيان عدم التسجيل كميزة أخرى في الفرع الثاني.

## الفرع الثاني: عدم التسجيل.

من خلال الرجوع لقانون حماية حق المؤلف، نجد أن المادة (٣٨) نصت على ما يلي: "مع مراعاة أحكام المادة ٤٥ من هذا القانون يخضع لأحكام الإيداع<sup>٦٢</sup> المنصوص عليها في هذا القانون على مصنف ينشر أو يطبع في المملكة لمؤلف أردني أو غير أردني كما يخضع لهذه الأحكام كل مصنف ينشر أو يطبع خارج المملكة لمؤلف أردني إذا تم توزيعه داخلها، على أن يتم الإيداع في المركز دون مقابل قبل عرض المصنف للبيع أو التوزيع في المملكة، و أن تكون النسخ المودعة

<sup>٦٢</sup> تم تعريف (الإيداع) من خلال قانون حماية حق المؤلف رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته، و ذلك من خلال المادة (٢) حيث نصت المادة على ما يلي: " يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه إلا إذا دلت القرينة على غير ذلك:

الإيداع: تسليم المصنف إلى المركز وفقاً لأحكام هذا القانون".  
كما عرف الإيداع نظام إيداع المصنفات رقم (٤) لسنة ١٩٩٤، في المادة (٢) حيث نصت المادة المذكورة على ما يلي: " يكون للكلمات و العبارات حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الإيداع: تسليم المصنف إلى المركز وفقاً لأحكام القانون و هذا النظام".  
و في قرارات محاكم تمييز جزاء، تم اعتبار شرط إيداع المصنف لدى الجهة المخولة قانوناً بذلك أساساً لمنحه الحماية القانونية، و أساساً لمنح المؤلف حق حماية مصنفه و الدفاع عنه ضد أي اعتداء قد يقع عليه. و هذا ما أكدت عليه المحكمة بأن أوجب إيداع المصنف، و قد قررت المحكمة أن المصنفات غير المسجلة لا تسمع بها دعوى حق التأليف، فإذا لم يتم المؤلف بتسجيل المصنف على الوجه المنصوص عليه في القانون لا تكون دعواه مسموعة لأن حقه غير مضمون (القرارات ٩٥/٤٧ - ١٩٩٥، ٨٥/٤٧ - ١٩٨٥) انظر: ربا طاهر قليوبي، حقوق الملكية الفكرية" تشريعات، أحكام قضائية، اتفاقيات دولية و مصطلحات قانونية"، دار الثقافة، عمان، ١٩٩٨، ص ٣٧٠.

مطابقة للمصنف في جميع الوجوه و من أجود النسخ المنتجة و يخضع المصنّف عند إعادة طبعه لأحكام الإيداع بموجب هذا القانون".<sup>٦٣</sup>

كما نصت المادة (٣٩) من القانون ذاته على ما يلي: " يكون كلُّ من مؤلف المصنّف و الناشر له و صاحب المطبعة التي طبع فيها و المنتج و الموزع له مسؤولاً عن إيداعه، كما يكون المستورد لأي مصنف و من هو في حكمه مسؤولاً عن إيداع المصنّف الذي طبع أو نشر أو أنتج خارج المملكة لمؤلف أردني".<sup>٦٤</sup>

من خلال النظر في المادتين السابقتين يمكن استنتاج أن قانون حماية حق المؤلف يتطلب الإيداع أو التسجيل في المركز حتى تتمتع المصنفات الأدبية أو الفنية بالحماية.<sup>٦٥</sup> إلا أنه من خلال الرجوع لنص المادة (٤٥) في قانون حماية حق المؤلف وجدنا أن المادة قد نصت على ما يلي: " لا يترتب على عدم إيداع المصنف إخلال بحقوق المؤلف المقررة في هذا القانون".<sup>٦٦</sup>

و بناء على مبدأ أن اللاحق يلغي السابق نستنتج أن القانون لم يشترط التسجيل لحماية أي من المصنفات الأدبية أو الفنية و بالتالي بمجرد وجود المصنفات و منها تصاميم الأزياء إلى حيز الوجود؛ تعد محمية في قانون حماية حق المؤلف.

و بالرغم من تمتع المصنفات الأدبية و الفنية للحماية مجرد خروجها لحيز الوجود نجد أن المشرع الأردني قد وضع غرامات مالية على مالك تلك المصنفات في حال عدم إيداعها، و أيضاً يلزم مالك المصنف بالإيداع و هذا ما نصت عليه المادة ٥٢ من القانون: " كل من خالف أيّاً من أحكام المواد (٣٨، ٣٩، ٤١، ٤٢) من هذا القانون بغرامة لا تقل على خمسمائة دينار و لا تزيد عن ألف دينار، و لا يعفيه الحكم عليه بهذه العقوبة من تنفيذ الأحكام المنصوص عليها في تلك المواد".<sup>٦٧</sup> إن المشرع و إن اشترط التسجيل للمصنفات الأدبية و الفنية إلا أن عدم التسجيل يترتب عليه غرامات على مالك تلك المصنفات و يلزم بالإيداع، و لكن عدم التسجيل لا يعني عدم تمتع تلك المصنفات بالحماية.

<sup>٦٣</sup> المادة (٣٨)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

<sup>٦٤</sup> المادة (٣٩)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

<sup>٦٥</sup> Awais, **The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law**, op.cit, p ٤٦.

<sup>٦٦</sup> المادة (٤٥)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

<sup>٦٧</sup> المادة (٥٢)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

في حين لم يشترط المشرع المغربي الإيداع لتمتع المصنفات بالحماية و هذا ما نصت عليه المادة (٢) من القانون: " يستفيد كل مؤلف من الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون على مصنفه الأدبي أو الفني.

و تبدأ الحماية المترتبة عن الحقوق المشار إليها في الفقرة السالفة و المسماة فيما بعد " الحماية" بمجرد إيداع المصنف حتى لو كان غير مثبت على دعامة مادية".<sup>٦٨</sup>  
و ينص القانون الفرنسي في المادة (١-١١١ L) على انه لمالك الأعمال الفكرية، التمتع بهذه الأعمال بمجرد ابتكارها.<sup>٦٩</sup>

و هذا يتماشى مع طبيعة تصاميم الأزياء من حيث إن عالم الأزياء و الموضة يصدر موضة أو تصاميم جديدة كل بضعة أشهر و بالتالي قد يكون من الصعوبة بمكان أن يقوم المصمم بإيداع تصميماته الجديدة بصورة متكررة و خلال فترات قصيرة و هو الأمر الذي يشكل عبئاً على المصمم. أما و بعد بيان شرط عدم التسجيل، سوف يتم بيان الحماية كميزة لحماية تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف في الفرع الثالث.

<sup>٦٨</sup> المادة (٢)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.  
<sup>٦٩</sup> المادة (١-١١١ L)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤ - ٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

## الفرع الثالث: الحماية.

وفر المشرع الأردني في قانون حماية حق المؤلف حماية للمصنفات الأدبية والفنية ومنها تصاميم الأزياء من أي اعتداء يقع عليها من قبل الغير من دون أخذ إذن المالك، حيث نظم القانون الحماية الإجرائية<sup>٧٠</sup> و الحماية المدنية<sup>٧١</sup> وكذلك الحماية الجزائية<sup>٧٢</sup>.

حيث نجد أن القانون في نص المادة (٥١) نص على:

أ- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاث شهور و لا تزيد على ثلاث سنوات و بغرامة لا تقل عن ألف دينار و لا تزيد على ستة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين:

١- كل من باشر بغير سند شرعي أحد الحقوق المنصوص عليها في المواد(٨، ٩، ١٠، ٢٣) من هذا القانون.

٢- كل من عرض للبيع أو للتداول أو للإيجار مصنفاً مقلداً أو نسخاً منه أو أذاعه على الجمهور بأي طريقة كانت أو استخدمه لتحقيق أي مصلحة مادية أو أدخله إلى المملكة أو أخرجها منها مع علمه أو إذا توافرت الأسباب و القرائن الكافية للعلم بأنه مقلد.

ب- و في حال تكرار أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة يحكم على مرتكبيها وبالحد الأعلى للغرامة، و للمحكمة في هذه الحالة الحكم بإغلاق المؤسسة التي ارتكبت فيها الجريمة لمدة لا تزيد على سنة أو وقف ترخيصها لمدة معينة أو بصورة نهائية.

من خلال المادة السابقة نجد أن المشرع الأردني في قانون حماية حق المؤلف قد وضع حماية رادعة و كفيلة بمنع الغير من الاعتداء على تصاميم الأزياء و على جميع المصنفات الأدبية، فهي عقوبات تتناسب مع أهمية تصاميم الأزياء.

وفي قرار لمحكمة استئناف عمان، اعتبرت المحكمة: " أن أركان جرم عرض مصنفات وفق ما

تقضي بذلك المادة ٥١/أ من قانون حماية حق المؤلف هي:

<sup>٧٠</sup> المادة (٤٦)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.  
أ- للمحكمة بناء على طلب صاحب الحق أو أي من ورثته أو من يخلفه أن تتخذ أيًا من الإجراءات المبينة أدناه فيما يتعلق بأي اعتداء حصل على الحقوق الواردة في المواد (٨) و (٩) و (٢٣) من هذا القانون شريطة أن يتضمن الطلب وصفا تفصيليا وشاملا للمصنف أو الأداء أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الذي تم الاعتداء عليه :-  
١- الأمر بوقف التعدي.

٢- ضبط النسخ غير الشرعية وأي مواد أو أدوات استعملت في الاستنساخ.

٣- ضبط العائدات الناجمة عن الاستغلال غير المشروع.

<sup>٧١</sup> المادة (٤٩)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.  
للمؤلف الذي وقع الاعتداء على أي حق من الحقوق المقررة له على مصنفه بمقتضى أحكام هذا القانون الحق في الحصول على تعويض عادل عن ذلك على أن يراعى في تقديره مكانة المؤلف الثقافية وقيمة المصنف الأدبية أو العلمية أو الفنية له وقيمة المصنف الأصلي في السوق ومدى استفادة المعتدي من استغلال المصنف ويعتبر التعويض المحكوم به للمؤلف في هذه الحالة ديناً ممتازاً على صافي ثمن بيع الأشياء التي استخدمت في الاعتداء على حقه و على المبالغ المحجوزة في الدعوى.

<sup>٧٢</sup> المادة (٥١)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

١- الركن الشرعي و يتحقق بوجود نص قانوني يجرم الفعل المرتكب و نجد وبالرجوع إلى المادة ٤/٥١ من قانون حماية حق المؤلف أنها عاقبت أي شخص يباشر أي حق من الحقوق المنصوص عليها في المواد ٨ و ٩ و ١٠ و ٢٣ من قانون حماية حق المؤلف.

٢- الركن المادي و هو يتكون من سلوك و نتيجة و علاقة سببية بين النتيجة و السلوك؛ أما السلوك فهو ذلك الفعل الذي يصدر على شكل حركة عضوية إرادية و قد يكون سلوكاً إيجابياً، و الركن المادي في جريمة عرض و بيع مصنفات مقلدة تتمثل في قيام الجاني بأحد الأفعال الواردة بالمادة ٥١/أ من قانون حماية حق المؤلف.

٣- الركن المعنوي و هو المتمثل بالعلم أو الأسباب الكافية للعلم.<sup>٧٣</sup>

وفي قرار آخر لمحكمة استئناف عمان، و في بيان الركن المعنوي "هو توافر القصد الجرمي لدى الفاعل وقت قيامه بالأفعال المادية و القصد الجنائي يتطلب ركنين أولها: إرادة ارتكاب الجرم، و ثانيهما معرفة بأن الفعل يشكل جرماً و يجب في مثل هذه الجرائم توافر القصد الجنائي العام الذي يشمل بطبيعة الحال علم البائع بأن المصنف مقلد؛ إذ إن العلم الذي يدخل في إدراك الفاعل للوضع الإجرامي المشترط في القصد الجنائي؛ إلا أن المشرع أضاف على اشتراط العلم الذي يجب أن تقوم النيابة العامة بإثباته، أمراً آخر و هو أن تكون هناك أسباب و قرائن كافية للعلم بأن ما يقوم بعرضه مصنف مقلد".<sup>٧٤</sup>

كما أن الحماية الجزائية تعد مكملة للحماية المدنية، إذ إن إيقاع عقوبات جنائية على من يعتدي على حقوق المصمم، من شأنه أن يكفل حماية فعالة إذ إن ما تشتمل عليه العقوبة الجنائية من قوة ردع و زجر يجعلها أقوى من حيث التأثير من العقوبة المدنية التي تقوم على التعويض المالي.<sup>٧٥</sup> و قد يكون الهدف من تخفيف أو تشديد العقوبة، في إيجاد توازن في تحديد العقوبة بين حماية حقوق مصمم الأزياء و منع الاعتداء عليها، و بين حاجة المستهلكين للحصول على التنوع في التصاميم و بأسعار معقولة.

و كذلك الأمر بالنسبة للقانون المغربي الذي أوجد الحماية المدنية<sup>٧٦</sup>

و الإجرائية<sup>٧٧</sup> من خلال قانون حق المؤلف، و كذلك الحماية الجزائية حيث نصت المادة (٦٤)

<sup>٧٣</sup> محكمة استئناف عمان، قرار رقم ٢٥٣١٩/٢٠٠٩، ٢٠٠٩، منشورات مركز عدالة.

<sup>٧٤</sup> محكمة استئناف عمان، قرار رقم ٣٥٣٢١/٢٠٠٩، ٢٠٠٩، منشورات مركز عدالة.

<sup>٧٥</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٤٨٤.

<sup>٧٦</sup> المادة (٦٢)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.

<sup>٧٧</sup> المادة (٦١)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.

على ما يلي: "يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر و بغرامة تتراوح بين عشرة آلاف (١٠.٠٠٠) و مائة ألف (١٠٠.٠٠٠) درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من قام بطريقة غير مشروعة و بأي وسيلة كانت بقصد الاستغلال التجاري بخرق متعمد:

- لحقوق المؤلف المشار إليها في المادتين ٩ و ١٠؛
  - لحقوق فناني الأداء المنصوص عليها في المادة ٥٠؛
  - لحقوق منتجي المسجلات الصوتية الواردة في المادة ٥١.
- و يراد بالخروقات المتعمدة بقصد الاستغلال التجاري ما يلي:
- كل اعتداء متعمد على حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة ليس دافعه، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الربح المادي؛
  - كل اعتداء متعمد ارتكب من أجل الحصول على امتياز تجاري أو على كسب خاص.
- و يعاقب بنفس العقوبات المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه و كذا بالتدابير و العقوبات الإضافية المشار إليها في المادة ٣/٦٤ بعده:
- كل من قام باستيراد أو تصدير نسخ منجزة خرقاً لأحكام هذا القانون؛
  - كل من قام بشكل غير مشروع بأحد الأعمال المشار إليها في البند ١ من المادة ٧ من هذا القانون؛
  - كل من قام بأحد الأفعال المنصوص عليها في المادة ٦٥ من هذا القانون؛
  - كل من ثبتت في حقه المسؤولية الجنائية الواردة في المادة ٦٥،٤ من هذا القانون".
- المادة ١/٦٤ " تضاعف العقوبات المنصوص عليها في المادة ٦٤ أعلاه في حالة الاعتياد على ارتكاب المخالفة".

المادة ٢/٦٤ تنص على ما يلي: "يعاقب بالحبس من سنة إلى أربع سنوات و بغرامة تتراوح بين ستين ألف (٦٠.٠٠٠) درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من ارتكب أحد الأفعال المشار إليها في المادة ٦٤ و اقترف فعلاً آخر يعد خرقاً لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة داخل الخمس سنوات التي تلي صدور حكم أول صار نهائياً".<sup>٧٨</sup>

و قد وضع القانون الفرنسي و على غرار المشرع الأردني و المشرع المغربي حماية مدنية<sup>٧٩</sup> و إجرائية<sup>٨٠</sup> و جزائية لحماية المصنفات الأدبية و الفنية.

<sup>٧٨</sup> المادة (٦١)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.  
<sup>٧٩</sup> المادة (١-٣١١ L إلى ٨-٣١١ L)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.  
<sup>٨٠</sup> المادة (١-٣٣٢ L)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.



و بالرجوع لنص المادة (L٣٣٥-٢) فإنها تنص على مايلي:

" أي إصدار من الكتب أو المؤلفات الموسيقية أو الرسوم أو اللوحات أو غيرها من المنتجات المطبوعة أو المنقوشة كلياً أو جزئياً، بغض النظر عن القوانين و الأنظمة التي يخضع لها المؤلف، فإن أي انتهاك أو تعدي على حق من حقوق المؤلف، سواء نشرت الأعمال في فرنسا أو في خارجها، يتعرض لعقوبة السجن لمدة ثلاث سنوات و غرامة مقدارها ٣٠٠.٠٠٠ يورو، أما في حال بيع أو تصدير أو استيراد الأعمال المخالفة يجب أن يخضع لنفس العقوبات.

أما إن كانت الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة المرتكبة من قبل جماعات إجرامية منظمة سيتم مضاعفة العقوبة للسجن لمدة ٥ سنوات و غرامة قدرها ٥٠٠.٠٠٠ يورو".<sup>٨١</sup>

و نجد أن المشرع الفرنسي قد ضاعف العقوبة في حال تكرار جريمة التقليد أو في حال ارتباط المقلد للتصاميم مع مالك تصاميم الأزياء الأصلية في التزام تعاقدي وذلك من خلال نص المادة (L٣٣٥-٩) حيث نصت المادة على مايلي: "أما في حال تكرار الجرائم المحددة في المواد-L٣٣٥-٢ إلى ٤-L٣٣٥، أو في حال أن مرتكب الجريمة مرتبط في التزام تعاقدي مع الطرف المتضرر يجب مضاعفة العقوبات المحددة".<sup>٨٢</sup>

و نجد من خلال المقارنة ما بين التشريعات السابقة، أن المشرع الفرنسي والمغربي قد وضعا عقوبات مضاعفة في حال تكرار الجريمة و بالتالي هي تشكل رادعاً بشكل أكبر ممّا أخذ به المشرع الأردني بفرض الحد الأعلى في حال تكرار الجريمة، و نجد أيضاً أن المشرع الفرنسي قد تنبه لمسألة هامة و في غاية الخطورة و المتمثلة في وجود التزام تعاقدي مع المؤلف، حيث يكون هنا الشخص قد قام بالاعتداء على حق المؤلف بالإضافة لخرق الالتزام فيما بينه و بين المؤلف، و نجد أن المشرع لم يكتف بوضع عقوبة بل وضع لها عقوبة مضاعفة كما في حال تكرار الجريمة.

أما بعد تبين توفير الحماية الجزائية ضمن قانون حماية حق المؤلف فقد يتبادر إلى الأذهان التساؤل التالي: هل تشمل الحماية الجنائية الحق الأدبي للمؤلف؟

نجد من خلال النظر في كل من القانونين الأردني و المغربي أن قانون حماية حق المؤلف الأردني و قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي قد منحا الحق الأدبي للمؤلف اهتماماً كبيراً، فالمشرع الأردني نص في المادة (١/٥١) على ما يلي: "كل من باشر بغير سند شرعي أحد الحقوق المنصوص عليها في المواد(٨،٩،١٠،٢٣) من هذا القانون". و بالرجوع لنص المادة (٨) نجد أنها تنص على الحقوق الأدبية للمؤلف و بالتالي فإن الحماية الجزائية تمتد للحقوق الأدبية للمؤلف.

<sup>٨١</sup> المادة (L٣٣٥-٢)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.  
<sup>٨٢</sup> المادة (L٣٣٥-٩)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

و أيضا بالرجوع للقانون المغربي ومن خلال المادة (٦٤) نجد أنها أحالت للمادة (٩) من القانون وهي مادة تنص على الحقوق الأدبية للمؤلف و بالتالي فإن الحماية الجزائية تمتد للحقوق الأدبية للمؤلف في كل من القانون الأردني و القانون المغربي.

إلا أن هذه الإشكالية قد تثار في القانون الفرنسي فالمشرع الفرنسي لم ينص بشكل صريح على تجريم الاعتداءات الواقعة على الحق الأدبي للمؤلف و قد أثار هذا السكوت جدلاً كبيراً حول مدى امتداد الحماية الجزائية لتشمل الحق الأدبي بجانب الحق المالي<sup>٨٣</sup>، و لذلك وجد العديد من الفقهاء المطالبين بضرورة التوسع في تفسير النصوص التي تجرم الاعتداء على حق المؤلف لتشمل الحق الأدبي بجانب الحق المالي إذ إنه من غير الممكن أن يحمي المشرع الحق المالي جزئياً، و يترك الحق الأدبي عرضة للتشويه و الاعتداء. إلا أن بعض الفقه قد وجد في عدم ذكر الحقوق الأدبية من خلال صور الاعتداءات التي تقع على حق المؤلف المنصوص عليها في المواد (من ٢-٣٣٥L إلى ٣٣٥L (٤) لا يعني عدم شمولها للحق الأدبي، حيث نصت المادة (١-١١١L) من القانون أن الملكية الأدبية و الفنية تشمل حقوق أدبية و أخرى مالية، لذلك لا يمكن القول بأن المشرع قد استبعد الحق الأدبي من الحماية الجزائية.<sup>٨٤</sup>

و قد وجد بعض الفقهاء أن الاعتداء على الحق الأدبي للمؤلف، غالباً ما يتضمن بنفس الوقت اعتداء على الحق المالي، و بالتالي تكون معاقبة المعتدي جزائياً مؤكدة وليست محلاً للشك وفقاً لنصوص القانون، أما إذا مس الاعتداء الحق الأدبي وحده، فلا يمكن قبول اللجوء للعقوبات الجزائية.<sup>٨٥</sup>

و في مايلي استعراض لأراء بعض المعارضين و المؤيدين لشمول الحق الأدبي بالحماية الجزائية:<sup>٨٦</sup>

تمثلت حجج المعارضين لشمول الحق الأدبي في الحماية الجزائية بما يلي:

- أن قواعد تفسير القانون تستلزم عدم التوسع في تفسير النصوص الجزائية، و التقيد بتفسيرها تفسيراً ضيقاً. إذ ليس من المقبول معاقبة الأشخاص عن أعمال لم يجرمها القانون، و لو أراد المشرع أن يوسع من نطاق الحماية الجزائية لتشمل الحق الأدبي للمؤلف لنصّ على ذلك صراحة.

<sup>٨٣</sup> صلاح الدين محمد مرسي، الحماية القانونية لحق المؤلف في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية الحقوق و العلوم الإدارية، جامعة الجزائر، ١٩٩٨، ص ٣٢٠.

<sup>٨٤</sup> مرسي، الحماية القانونية لحق المؤلف في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص ٣٢١-٣٢٢.

<sup>٨٥</sup> المرجع ذاته، ص ٣٢٥.

<sup>٨٦</sup> المرجع ذاته، ص.ص ٣٢٦-٣٢٨.

● أنه من غير الممكن أن يستند ثبوت جريمة ما على إرادة صاحب الشأن وتقديره وحده، ولما كان المؤلف هو الذي يقرر بنفسه ما إذا كان المحرر أو الناشر قد خرج فعلاً عن نص المصنف الأصلي، وهو الذي يقدر ما إذا كان هذا الاعتداء يشكل إضراراً بسمعته الأدبية أو بشرفه. لذلك يتعين عدم شمول الحق الأدبي للمؤلف بالحماية الجزائية.

و قد تمثلت حجج المؤيدين لشمول الحق الأدبي في الحماية الجزائية بما يلي:

- أن القاعدة التي تقضي بعدم التوسع بتفسير النصوص الجزائية، لا ينبغي أن تقف عثرة في وجه الاستنتاج الذي يفرضه روح القانون،
- والأفكار الرئيسية التي سيطرت عليه، خصوصاً إذا كان الهدف الرئيسي هو ضمان حماية أشمل للمصنفات الأدبية والفنية.
- إذا كان أنصار قصر الحماية الجزائية على الحق المالي دون الحق الأدبي قد تخوفوا من إفراط المؤلفين في اللجوء إلى الحماية الجزائية
- والحجز على المصنفات لأسباب واهية و غير جدية قد تسبب أضراراً للناشر، فإن مخاوفهم هذه غير صحيحة حيث إنه لا بد من بيان الأسباب
- الكافية التي تبرر طلب المؤلف اتخاذ أي إجراء ضد الغير، و بالتالي يتبين أن القضاء الفرنسي أنشأ رقابة فعالة يمكن عن طريقها تجنب تعسف المؤلف في استعمال الحماية الجزائية لحقه الأدبي، و بالتالي لا يكون لتخوف الرأي المعارض لهذه الحماية أساس صحيح.
- و في قرار لمحكمة السين في عام ١٩٥٠ ذهبت المحكمة إلى أنه "لا يمكن حماية الحق الأدبي لأن القانون قصر جزاء المصادرة على حالات الاعتداء على الحقوق المالية دون الحقوق الأدبية و إنما يمكن حمايته وفقاً للقانون المدني، و تبعاً لذلك لا يجوز لمؤلف الموسيقى الذي تنازل عن حق النشر أن يطلب الحجز على الفيلم الذي أدرجت فيه موسيقاه دون موافقته".<sup>٨٧</sup>

إلا أنه من جهة أخرى نجد أن بعض أحكام المحاكم الفرنسية اتجهت لبسط الحماية الجنائية على الحق الأدبي، ومن هذه الأحكام ما قضت به محكمة باريس في عام ١٩٦٠ حيث تتلخص وقائع الدعوى فيما يلي " شركة مارسو كانت قد أنتجت فيلماً عن قصة للكاتب الشهير (Pierre Ambroise)

<sup>٨٧</sup> محكمة السين، ٢ فبراير ١٩٥٠، نقلاً عن: مرسى، الحماية القانونية لحق المؤلف في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص ٣٢٣.

(Fransois Chderlos de Laclos المتوفى سنة ١٨٠٣ و الذي كانت قصته قد سقطت بالملك العام وقتئذ منذ أكثر من نصف قرن، و لكن جمعية رجال الأدب رأّت أن المنتج و المخرج قد شوها قصة الفيلم، فطلبت من محكمة السين المستعجلة توقيع الحجز عليه، فأجابتها المحكمة إلى طلبها. و بعرض الموضوع على محكمة باريس أيدت الحكم قائلة إن الحق الأدبي حق دائم لا يقبل التصرف فيه، و لا يقبل التقادم، و أن الحماية الجزائية تمتد للحق الأدبي".<sup>٨٨</sup>

نخلص هنا إلى أن الفقه و القضاء الفرنسي لم يجمعوا كل منهما على موقف موحد بشأن شمول الحق الأدبي بالحماية الجزائية، إلا أنه من خلال المادة الأولى من حق المؤلف الفرنسي نجد أن المشرع قد ذكر أن المؤلف يتمتع بحقوق أدبية و حقوق معنوية، و بالتالي عدم ذكر الحقوق الأدبية في النصوص الجزائية لا يعني ذلك حرمان المؤلف من الدفاع عن حقوقه الأدبية من أي اعتداء. أما و بعد تبيان إيجابيات حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف في المطلب الأول، سوف يتم بيان سلبيات الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف في المطلب الثاني.

<sup>٨٨</sup> محكمة باريس، ٤ ابريل ١٩٦٠، نقلا عن: المرجع ذاته، ص.ص ٣٢٣-٣٢٤.

## المطلب الثاني: سلبيات الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف.

سنقف في هذا المطلب عند السلبيات التي سوف تواجهها تصاميم الأزياء إن تمت حمايتها ضمن قانون حماية حق المؤلف.

و بناء على ذلك سيتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين حيث سيتم بيان المدة الزمنية المقررة للحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف في الفرع الأول، أما في الفرع الثاني فسوف يتم بيان الإشكالية التي قد تواجهها تصاميم الأزياء إن تمت حمايتها من خلال قانون حماية حق المؤلف و المتمثلة في الحقوق المعنوية الممنوحة للمصمم و بشكل خاص حق المؤلف في تعديل مصنفه.

### الفرع الأول: المدة.

في هذا الفرع سوف يتم بيان المدة الزمنية التي يتم من خلالها حماية المصنفات الأدبية و الفنية بشكل عام و تصاميم الأزياء بشكل خاص.

قد تكون هذه السلبية مقتصرة فقط على تصاميم الأزياء و عالم الموضة، إذ إنه في عالم الموضة يوجد موسمان للأزياء أي بمعدل كل ستة أشهر تظهر أزياء و موضة جديدة، و بالتالي فإن تصاميم الأزياء لها طبيعة خاصة.

و بالنظر إلى قانون حماية حق المؤلف و بحسب نص المادة (٣٠) فإنه: " تسري مدة الحماية على الحقوق المالية للمؤلف المنصوص عليها في هذا القانون طيلة حياة المؤلف و لمدة خمسين سنة بعد و فاته، أو بعد وفاة آخر من بقي حياً ممن اشتركوا في تأليف المصنف إذا كانوا أكثر من مؤلف واحد و لغايات حساب مدة حماية تعتبر تاريخ الوفاة واقعاً في أول كانون الثاني من السنة الميلادية التي تلي تاريخ الوفاة الفعلي للمؤلف"<sup>٨٩</sup>.

و عليه، ففي حال اعتماد الفقرة ٧ من قانون حماية حق المؤلف كحماية لتصاميم الأزياء و التي تنص على " الصور التوضيحية و الخرائط و التصميمات و المخططات ..... " و من خلال حماية تصاميم الأزياء في الفقرة ٧ نرى أن مدة الحماية هي خمسين سنة بالإضافة لحياة المصمم، و بالتالي نجد أن هذه المدة هي طويلة جداً في عالم الأزياء و الموضة.

<sup>٨٩</sup> المادة (٣٠)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

و من خلال التعريف السابق للتصاميم نجد أنه مصطلح واسع بحيث يمكن إدراج كافة أنواع التصاميم سواء أكانت التصاميم الهندسية أم المباني أم الأزياء أم غيرها.<sup>٩٠</sup> و نجد أنه لو كانت الحماية لصالح المصمم و للحفاظ على الحقوق الأدبية و المالية، إلا أنه من جهة أخرى لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المستهلك الذي قد لا يكون لديه القدرة على شراء التصاميم ذات الشهرة العالمية فهي في أغلب الأحيان ذات كلفة عالية، و بالتالي لا بد من الموازنة ما بين مصلحة المصمم للاستفادة من تصاميمه و استغلالها و تحقيق الربح المادي منها، مع الأخذ بعين الاعتبار جمهور المستهلكين.

و بالنظر لقانون حماية حق المؤلف نجد أن المادة (٣٢) قد نصت على ما يلي: "تكون مدة الحماية لمصنفات الفنون التطبيقية خمس و عشرين سنة تبدأ من تاريخ إنجازها و يحسب من اليوم الأول من شهر كانون الثاني من السنة التي يتم فيها الإنجاز الفعلي للمصنف".<sup>٩١</sup> و بالتالي فإنه في حال اعتماد الفقرة (٦) من قانون حماية حق المؤلف لحماية تصاميم الأزياء التي تنص على " أعمال الرسم و التصوير و النحت و الحفر

و العمارة و الفنون التطبيقية و الزخرفة". إذا ما اعتبرنا أن تصاميم الأزياء هي من الفنون التطبيقية (و التي تعد أحد أنواعها) نجد أن مدة الحماية هي ٢٥ سنة من إيجاد التصاميم لحيز الوجود، و هي بالتالي تعد مدة أقصر بكثير من مدة الخمسين سنة بالإضافة لحياة المصمم، إلا أن مدة ٢٥ سنة هي أيضا مدة طويلة في عالم الأزياء و الموضة المتجددة كل سنة أو قد تكون متجددة في كل فصل من فصول السنة.

و نجد أن المشرع المغربي قد حمى تصاميم الأزياء طيلة حياة المؤلف بالإضافة لسبعين سنة بعد وفاته، و هذا ما نصت عليه المادة (٢٥) كما يلي: " بصرف النظر عن المقتضيات المخالفة لما

<sup>٩٠</sup> و الملاحظ أن المشرع قد مزج بين ذكر الأمثلة العمومية و بين بعض الأمثلة التفصيلية لها، فذكر في البند السابع الخرائط، ثم ذكر في نفس البند الخرائط السطحية للأرض. كما نص في البند السادس على أعمال التصوير بشكل مطلق، ثم نص في البند السابع على الصور التوضيحية رغم استيعاب أعمال التصوير لها. انظر: أحمد عبد الحميد عبد الله الحياوي، المصنفات المحمية في قانون حماية حق المؤلف الأردني رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الدراسات القانونية العليا، جامعة عمان العربية، ٢٠٠٥، ص ٨٠.

<sup>٩١</sup> المادة (٣٢)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته. و يبدو أن السبب الذي دفع المشرع إلى تخصيص مدة قصيرة للمصنفات التطبيقية، يرجع إلى ما لهذه المصنفات من أهمية بالنسبة للمجتمع، فمصنفات الفنون التطبيقية تدخل في نطاق الصناعة التي تشكل أساسا للدخل، و بالتالي لا بد من تقصير مدة الحماية حتى يتاح لأفراد المجتمع الاستفادة منها دون معوقات تتمثل في أخذ الإذن من المؤلف أو دفع مقابل مالي نظير استغلالها. انظر: محمد السيد فارس، الوسيط في الملكية الأدبية و الفنية " حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة" دراسة مقارنة بين القانونين المصري و الفرنسي، نور الإيمان، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٢٢١.

ورد في هذا الباب، تحمي الحقوق المادية لمؤلف مصنف ما طيلة حياته و خلال سبعين سنة بعد وفاته".<sup>٩٢</sup>

أيّد ذلك أيضاً المشرع الفرنسي حيث جعل مدة الحماية سبعين سنة بعد وفاته وهذا ما نصت عليه المادة (١-١٢٣ L) كما يلي: يتمتع المؤلف خلال حياته، بالحق الحصري باستغلال مصنفه بأي شكل من الأشكال و الاستفادة من الأرباح المالية. وبعد حياة المؤلف لمدة ٧٠ سنة.<sup>٩٣</sup> و بالتالي نجد أن التشريعات المقارنة لم تضع مدة زمنية تتناسب مع الطبيعة الخاصة لتصاميم الأزياء، و ذلك بالرغم من أن كل من المشرعين المغربي والفرنسي قد نصا على حماية تصاميم الأزياء بشكل صريح ضمن قوانينهما، وبالتالي فإن المدد الزمنية جاءت متقاربة جداً و هي في المقابل غير مناسبة لحماية تصاميم الأزياء.

### الفرع الثاني: حق المؤلف في تعديل مصنفه

قد تبرز إشكالية تواجه تصاميم الأزياء إن تمت حمايتها ضمن قانون حماية حق المؤلف، و ذلك من خلال نص المادة (٨) التي نصت على الحقوق المعنوية الممنوحة للمؤلف وحده دون إمكانية التنازل عنها للغير، فالحق الأدبي للمؤلف يتضمن عدداً من الحقوق الفرعية التي تترتب عليه، و أن هذه الحقوق الفرعية تمثل امتيازات تمكن المؤلف من حماية شخصيته التي يعبر عنها إنتاجه الذهني.<sup>٩٤</sup>

وتتمثل هذه الحقوق في حق المؤلف في تقرير نشر مصنفه و حقه في نسب المصنف إليه و حقه في تعديل مصنفه و حقه في سحب المصنف من التداول و حقه في دفع الاعتداء عن مصنفه. إلا أن ما يتعارض مع الطبيعة الخاصة لتصاميم الأزياء هو حقه في تعديل المصنف و هذا ما سوف يتم تناوله من خلال هذا الفرع.

يعد هذا الحق من الحقوق الممنوحة للمؤلف و من الطبيعي أن يعطى للمؤلف الحق في إجراء التعديل على مصنفه وفقاً لتقديره الشخصي<sup>٩٥</sup>، إلا أن الإشكالية تتمثل في حق الغير في إجراء تعديل

<sup>٩٢</sup> المادة (٢٥)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته.

<sup>٩٣</sup> المادة (١-١٢٣ L)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

<sup>٩٤</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٩٣.

<sup>٩٥</sup> و يستمد وجود هذا الحق من كون الابتكارات الأدبية و الفنية بشكل عام تسير في ركب التطور و التقدم السريع المستمر شأنها شأن باقي جوانب الحياة، الأمر الذي يتطلب السماح للمبتكر بإجراء التعديل و التغيير على مصنفه بما يتوافق مع هذه المتغيرات، ذلك أن من شأن حرمان المؤلف من إجراء مثل هذا التعديل، أن يؤدي إلى نوع من الجمود في هذه الابتكارات، في حين أن مصلحة المجتمع و الجماعة تقتضي عكس ذلك. انظر: هارون، الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف، مرجع سابق، ص ٤٣.

على تصاميم الأزياء، و المبدأ المعترف به في أغلب القوانين أنه من غير الممكن إجراء أي تعديل على المصنفات إلا بعد موافقة المؤلف على ذلك.

فالمشرع المغربي أشار إلى حقوق المؤلف بالتعديل وقد جعل من الممكن للغير إجراء تلك التعديلات بعد أخذ موافقته، و هذا ما نصت عليه المادة (١٠) من القانون المغربي كما يلي: " يخول للمؤلف الحق المطلق في القيام بالأعمال التالية أو الترخيص ....:

ب إعداد اقتباسات أو تعديلات أو تحويلات أخرى لمصنفه".<sup>٩٦</sup>

و قد أجاز كذلك المشرع الفرنسي في المادة (٧-١٢١L) منح الغير الإذن في تعديل المصنف بما لا يضر بشرف المؤلف أو سمعته.<sup>٩٧</sup>

و من خلال النظر إلى قانون حماية حق المؤلف الأردني و من خلال نص المادة (٨) نجد أن المشرع قد منح حق التعديل للمؤلف وحده من خلال النص على ما يلي: " الحق في إجراء أي تعديل على مصنفه سواء بالتغيير أو التنقيح أو الحذف أو الإضافة".<sup>٩٨</sup>

و بالتالي إن اختلفت التشريعات بإمكانية منح الغير هذا الحق أو عدمه، فإن أي تعديل على تصاميم الأزياء أو اخذ جزء منها و هذا ما هو معروف في عالم الأزياء والموضة بالنسخ المشابه هل يعد ذلك متعارضاً مع حق المؤلف في تعديل مصنفه أو تصاميمه؟

نجد هنا أن الأمر مختلف ما بين النسخ المشابه و إجراء التعديلات على ذات المصنف أو التصميم لمالكه، ففي النسخ المشابه يتم الاعتماد على عناصر محددة و مميزة في تصاميم الأزياء و يتم عمل ما يشبهها مع إدخال تعديلات قليلة، بحيث تصبح تصاميم الأزياء متقاربة و لكن مختلفة عن بعضها البعض.

أما المقصود بتعديل المصنف فهو تغيير المبتكر بعضاً من آرائه سواء الفنية أم الأدبية نتيجة تعديل أفكاره أو اكتشاف بعض العيوب<sup>٩٩</sup> بذات المصنف، و ليس من خلال مصنف جديد يحتوى على ذات الفكرة لكن بأسلوب مختلف و إن تقاربت الآراء أو المواضيع.

و لذا فإن حق التعديل الممنوح لمالك التصاميم سواء إن كان حقاً حصرياً على المصمم و هو ما أخذ به المشرع الأردني، أو حقاً يمكن منحه للغير بموافقة من المصمم، هو لا يتعارض مع النسخ المشابه و المسموح به في عالم الموضة والأزياء، و غير المخالف للقانون.

<sup>٩٦</sup> المادة (١٠)، من قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ و تعديلاته.

<sup>٩٧</sup> المادة (٧-١٢١L)، من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ و تعديلاته.

<sup>٩٨</sup> المادة (٨/د)، من قانون حماية حق المؤلف، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته.

<sup>٩٩</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ١١٠.



أما الآن و بعد الانتهاء من بيان حماية التصاميم ضمن قانون حماية حق المؤلف في هذا الفصل، سوف يتم بيان حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و ذلك في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

## الفصل الثاني: اختصاص قانون الرسوم و النماذج الصناعية في حماية تصاميم الأزياء.

إن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية مجموعة من القواعد القانونية التي تمنح الحماية القانونية للرسوم و النماذج الصناعية.<sup>١٠٠</sup>

و تعد الرسوم و النماذج الصناعية واحدة من أهم عناصر الملكية الصناعية والتجارية، وتبرز هذه الأهمية من خلال الدور الذي تقوم به بالنسبة لصاحبها أو الشخص الذي يستأثر بها بقصد إضفاء طابع مميز على السلعة أو استخدامها في صناعة المنتج و إظهاره بشكله الخاص و المميز عن غيره من المنتجات.

و سنقف في هذا الفصل على حماية تصاميم الأزياء من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

إلا أنه لا بد من التعريف بالرسوم و النماذج الصناعية فقهيًا كي يحسن التوضيح.

فيعرّف الرسم بأنه: " كل ترتيب للخطوط يكسب السلعة طابعاً مميزاً يضفي عليها خاصية الانفراد في ترتيبها و تفريقها عن ما عداها من السلع التي تنتمي إلى فصيلتها و ذلك كما يبقي الرسم في ذهن من يراه من انطباع عن حقيقة هذه السلعة ذاتيتها". أما النموذج فيمكن تعريفه بأنه: " عبارة عن القالب التي يصب به السلعة في شكل مجسم يضفي على السلع مظهراً يميزها عن السلع المماثلة، مثل السيارات والعطور".<sup>١٠١</sup>

و عرف الرسم كذلك بأنه: " كل تنسيق جديد للخطوط يستخدم لإعطاء السلع أو المنتجات رونقاً جميلاً أو شكلاً جديداً جذاباً يميزها عن غيرها من السلع أو المنتجات المماثلة مثل رسوم الأقمشة أو الأواني، و قد يكون الرسم صورة من منظر خيالي جميل أو من الطبيعة أو مجرد خطوط لرسوم أو محفورة". كما عرف النموذج بأنه: " شكل السلع أو الإنتاج ذاته أو هو القالب الخارجي الجديد التي ينصب به السلع ويميزه عن غيره من المنتجات".<sup>١٠٢</sup>

كما عرفت الرسوم و النماذج الصناعية بأنها: " الرسوم و الأشكال ذات الطابع الفني التي تطبق على المنتجات عند صنعها لإكسابها ذوقاً و مظهراً جميلاً يسمح بجذب العملاء و يميزها عن غيرها

<sup>١٠٠</sup> Awais, **The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law**, op.cit, p ٧.

<sup>١٠١</sup> احمد محمد محرز، القانون التجاري، مطبعة حسان، القاهرة، ١٩٨٦-١٩٨٧، ص ٢٩١.

<sup>١٠٢</sup> محمد توفيق سعودي، القانون التجاري، دار الأمين، القاهرة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ص ٤٣٣. نقلا عن قيصر محمد عبده حتملة، الحماية القانونية للرسوم الصناعية و النماذج الصناعية وفق التشريعات الأردنية "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، منشورة، كلية الدراسات القانونية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، ٢٠٠٥، ص ١١.

من المنتجات المماثلة، و مثال ذلك الرسوم الخاصة بالمنسوجات و السجاد و الجلد و الورق المستعمل لتزيين الجدران والأواني الخزفية و المعدنية و نماذج السيارات و نماذج الأزياء".<sup>١٠٣</sup> تركّز التعريفات السابقة على الابتكار بشكل أساسي و تركّز أيضاً على مسألة المظهر الخارجي أو شكل المنتج دون الإشارة لموضوع المنتج أو طريقة الإنتاج لأنها تدخل ضمن الاختراع. و لا بد من الإشارة إلى أن التمييز ما بين الرسم و النموذج الصناعي يكون من خلال أن الرسم يكون على مسطح و يكون ذا بعدين، أما النموذج فيكون مجسماً في ثلاثة أبعاد. و يلاحظ من خلال هذه التعريفات السابقة أن الهدف من الرسوم و النماذج الصناعية هو عرض السلعة في شكل جديد، أي إنتاج فكري جديد توصل إليه بطرق مبتكرة لتقديم منتجات معروفة في شكل جديد يكون له أثر في رواج السلعة و تداولها، و هذا الإنتاج الفكري يستهدف رونق السلعة و جمالها مما يدفع من يراها إلى الرغبة في اقتنائها.

و قد عرف المشرع الأردني الرسم في المادة (٢) من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية<sup>١٠٤</sup>، بأنه: "أي تركيب أو تنسيق للخطوط يضيف على المنتج رونقاً أو يكسبه شكلاً خاصاً سواء تم ذلك باستخدام الآلة أو بطريقة آلية بما في ذلك تصاميم المنسوجات". أما النموذج فقد عرفه بأنه: "كل شكل مجسم سواء ارتبط بخطوط أو ألوان أو لم يرتبط يعطي مظهراً خاصاً يمكن استخدامه لأغراض صناعية".

و لذلك نجد أن الرسوم و النماذج ما هي إلا عبارة عن مجموعة من الأشكال والألوان ذات طابع فني خاص، يتم تطبيقها على السلع و المنتجات و القصد من ذلك إضفاء الجمال عليها.<sup>١٠٥</sup> و بالتالي نجد أن الرسوم و النماذج الصناعية تتقاطع مع الفنون التطبيقية و قد برزت صعوبات حول التمييز بين الفن المجرد و الفن الصناعي، و بما أن الرسوم و النماذج الصناعية متداخلة مع الرسوم و النماذج الفنية، اتجه البعض إلى محاولة وضع معيار للتمييز بينهما.<sup>١٠٦</sup> و تلك المعايير هي:

١- التخصيص: حيث يرى بعض الفقه أن المعيار الذي يؤخذ به هو غاية صاحب الرسم أو النموذج، فإن كان استعماله في الصناعة فإنه يعتبر رسماً صناعياً، أما إن لم يكن الرسم أو النموذج مخصصاً للتطبيق الصناعي فإنه يعتبر في هذه الحالة عملاً فنياً يخضع للحماية في قانون حماية حق المؤلف.<sup>١٠٧</sup>

<sup>١٠٣</sup> مصطفى كمال طه، القانون التجاري "مقدمة الأعمال التجارية و التجار الشركات التجارية- الملكية التجارية و الصناعية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٦، ص ٧١٤.

<sup>١٠٤</sup> المادة (٢)، من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، رقم ١٤، لسنة ٢٠٠٠.

<sup>١٠٥</sup> صلاح زين الدين، الملكية الصناعية و التجارية "براءات الاختراع- الرسوم الصناعية- النماذج الصناعية- العلامات التجارية- البيانات التجارية"، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٠، ص ٢٠٨.

<sup>١٠٦</sup> محمد حسني عباس، الملكية الصناعية و المحل التجاري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٢٤٣.  
<sup>١٠٧</sup> المرجع ذاته، ص ٢٤٤.

٢- صفة المنفعة للسلعة: فالسلعة التي تتخذ الرسم أو النموذج وسيلة لتجميلها لها منفعة اقتصادية وقيمة مستقلة عن الرسم أو النموذج، و ليس للرسم أو النموذج الصناعي سوى صفة تقنية للسلعة أي أن السلعة تؤدي منفعة اقتصادية سواء وضع عليها الرسم أم لم يوضع، و يقتصر دور الرسم أو النموذج هنا على إضفاء الناحية الجمالية أو الشكل المميز. و هذا يختلف عن العمل الفني فله كيان قائم بذاته وقيمة مستقلة عن القماش أو القطعة الخشبية التي يستخدمها الفنان كأداة لإبراز فكرته الفنية، فالرسم هو الأساس أما القطعة الخشبية بلا منفعة.<sup>١٠٨</sup>

٣- القيمة الذاتية: حيث يتم التمييز ما بين الرسم أو النموذج الصناعي و الرسم أو النموذج الفني من خلال القيمة الفنية لهذا الرسم بحيث متى كان للرسم أو النموذج قيمة فنية ذاتية، كان رسماً فنياً و بغض النظر عن تخصيصه للصناعة أو الفن، وإذا لم يكن هناك قيمة ذاتية بارزة و اقتصر دوره على الزينة أو الرونق أو الشكل الخاص فإنه يعد رسماً أو نموذجاً صناعياً.<sup>١٠٩</sup>

٤- الكم: حيث يتم التمييز ما بين الرسوم و النماذج الصناعية و الرسوم و النماذج الفنية، من خلال الكم، فإن كانت أعداد أو كمية الرسوم و النماذج كبيرة فهي تكون مخصصة للإنتاج الصناعي، أما إن وجدت الرسوم و النماذج بصورة منفردة أو أعداد قليلة فهنا تكون رسوماً و نماذج فنية.<sup>١١٠</sup> إلا أن تشريعات دول العالم تتباين فيما بينها في الأخذ بالمعايير السابقة.

و بالتالي نجد أن هنالك ترابطاً ما بين الرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء، حيث إنه و كما تم ذكره من أن عناصر تصاميم الأزياء هي عبارة عن الخطوط والأشكال والألوان.

و بالتالي نجد وجود تقاطع ما بين الرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء حيث يمكن من خلاله حماية تصاميم الأزياء من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، و من الملاحظ أنه في تعريف الرسم أشار المشرع إلى الناحية الجمالية من الرسومات و الزخرفة على السجاد و أيضاً تمت الإشارة إلى جواز تعدد الوسائل المستخدمة في تطبيق الرسم على السلعة فلم يشترط وسيلة معينة، فقد تتم بطريقة يدوية مثل الأزياء و الملابس أو زخرفة الأشياء مثل التطريز.

إذاً من الناحية العملية لا يوجد أي مانع من اعتبار تصاميم الأزياء رسوماً أو نماذج و حمايتها ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، و من القوانين التي تحمي تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم و النماذج التوجيه الأوروبي.

<sup>١٠٨</sup> المرجع ذاته، ص ٢٤٥.

<sup>١٠٩</sup> سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٢٢٢.

<sup>١١٠</sup> رمزي أحمد ماضي، محاضرات علمية غير منشورة تم إلقاؤها على طالبة برنامج ماجستير الملكية الفكرية في جامعة آل البيت، الفصل الأول للعام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣.

و قد عرف التصميم في التوجيه الأوروبي من خلال المادة (٣) بأنه: "الشكل الكامل أو جزء من المنتج، الناتجة عن سمات، و بشكل خاص الخطوط و الخطوط العريضة و الألوان و الشكل و النسيج و/أو المواد من المنتج نفسه و/ أو الترتيب له".<sup>١١١</sup>

إلا أن المشرع الأردني لم يذكر تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية بشكل صريح و ذلك على غرار قانون حماية حق المؤلف.

و بعد الانتهاء من بيان إمكانية حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، سوف يتم الحديث عن المتطلبات القانونية التي لا بد من توافرها في تصاميم الأزياء لحمايتها ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و ذلك في المبحث الأول، ثم سيتم تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

---

<sup>١١١</sup> المادة(٣)، من قانون التوجيه الأوروبي(التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

## المبحث الأول: المتطلبات القانونية للحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية.

من خلال هذا المبحث سنعرض للشروط الواجب توافرها في تصاميم الأزياء حتى تتمتع بالحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، إذ لا بد من توافر بعض الشروط ليتم حماية تصاميم الأزياء.

و قد اشترط المشرع الأردني مجموعة من الشروط لا بد من توافرها في التصاميم بشكل عام و تصاميم الأزياء بشكل خاص لتمتعها بالحماية، و هذه الشروط لا بد أن تكون مجتمعة حيث يترتب على تخلف أي شرط من الشروط فقدان تصاميم الأزياء للحماية القانونية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

و بناء على ما ذكر، سوف يتم بيان قابلية التطبيق الصناعي في الرسم والنموذج و ذلك من خلال المطلب الأول، أما المطلب الثاني سوف يتم بيان الشروط الموضوعية التي وضعها المشرع الأردني لحماية الرسوم أو النماذج.

### المطلب الأول: قابلية التطبيق الصناعي في الرسم و النموذج الصناعي.

و المقصود في قابلية التطبيق الصناعي في الرسوم و النماذج، هي أن تكون معدة لغايات تطبيقها في صنع المنتجات و بالتالي فإن الرسوم و النماذج تكتسب الصفة الصناعية من خلال استخدامها على المنتجات و السلع.<sup>١١٢</sup>

فالرسوم و النماذج و كذلك تصاميم الأزياء التي لم تقتصر بالتطبيق أو الإنتاج الصناعي لا تتمتع بالحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، إلا أنها قد تدخل ضمن قانون حماية حق المؤلف إن توافرت الشروط اللازمة.

و المقصود بمصطلح (الصناعية) في هذا المجال في معناها الواسع حيث إنها تشمل الصناعات الزراعية و الاستخراجية و المنتجات المصنعة أو الطبيعية و غيرها.<sup>١١٣</sup>

و هذا ما أشارت إليه المادة (٣/١) من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية:

" إن الملكية تؤخذ بأوسع معانيها فلا يقتصر تطبيقها على الصناعة و التجارة بمعناها الحرفي و إنما تنطبق كذلك على الصناعات الزراعية و الاستخراجية و على جميع المنتجات المصنعة أو

<sup>١١٢</sup> ساميا عواد صوالحة، الاختصاص في حماية الرسوم والنماذج الصناعية بين قانون الرسوم و النماذج الصناعية و قانون حماية حق المؤلف دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، ٢٠٠٨، ص ١٥.  
<sup>١١٣</sup> المرجع ذاته، ص ١٦.

الطبيعية مثل الانبيذه و الحبوب و أوراق التبغ و الفواكه و المواشي و المعادن و المياه المعدنية و البيرة و الزهور و الدقيق".<sup>١١٤</sup>

و من أمثلة الرسوم المعدة للاستخدام في المجال الصناعي: النقوش الخاصة بالسجاد و الجلود و أيضا الرسومات التي توضع على المجوهرات و مواد الزينة و الزخارف على الملابس و الأثاث. و من الأمثلة على النماذج، النماذج المتعلقة بهياكل السيارات و نماذج الملابس و قوالب الأحذية و لعب الأطفال.<sup>١١٥</sup>

و بذلك نجد أنه يتم استبعاد الحماية للرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء الفنية والتي تتمثل في أعمال فنية مجردة، و يتم حمايتها من خلال قانون حماية حق المؤلف.

و يمكن القول أن معيار حماية تصاميم الأزياء بموجب قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية هو الرابط أو الصلة ما بين تصاميم الأزياء و المنتج الصناعي، و بالتالي فإن كانت هذه الصلة تقتصر على تزيين المنتج و إعطائه مظهراً جذاباً يروق لحس و ذوق الجمهور، كانت الحماية بموجب قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.<sup>١١٦</sup>

أما بعد بيان قابلية التطبيق الصناعي لحماية الرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء، سوف يتم بيان الشروط الموضوعية و ذلك من خلال المطلب الثاني.

---

<sup>١١٤</sup> المادة (١)، من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، لسنة ١٨٨٣ و تعديلاته. و قد انضم الأردن إلى اتفاقية باريس في ١٢ - ٤ - ١٩٧٢، أما بدء نفاذ الاتفاقية فكان في ١٧ - ٧ - ١٩٧٢.

<sup>١١٥</sup> زين الدين، الملكية الصناعية و التجارية، مرجع سابق، ص ٢١١.

<sup>١١٦</sup> صالحة، الاختصاص في حماية الرسوم و النماذج الصناعية بين قانون الرسوم و النماذج الصناعية وقانون حماية حق المؤلف دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص ٢٠.



## المطلب الثاني: الشروط الموضوعية.<sup>١١٧</sup>

من خلال هذا المطلب سوف يتم بيان الشروط الموضوعية التي اشترطها المشرع الأردني من خلال نص المادة ٤ و المتمثلة في شرط الجودة و شرط الاستقلالية و شرط الاعتبارات الفنية و شرط الموضوعية.

فقد نصت المادة المذكورة من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية على ما يلي:

أ- يكون الرسم الصناعي أو النموذج الصناعي قابلاً للتسجيل بتوافر الشروط التالية:

### أولاً: الجودة.

و المقصود في هذا أن تكون الرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء جديدة غير معروفة من قبل، فالجدة تتمثل في عدم وجود نظير للشيء الجديد في الماضي و في أغلب الأحيان تحدد الجودة بالإبداع و بذلك تثبت أولوية و أسبقية الرسوم و النماذج المسجلة على الرسوم و النماذج الأخرى.<sup>١١٨</sup>

يرى البعض أن المشرع قد أخذ بالجدة النسبية، حيث يكفي لاعتبار الرسوم و النماذج جديدة أن تكون ذات طابع خاص تمتاز به عن غيرها من الرسوم و النماذج، و بالتالي فإن العبرة تكون من حيث الصفات المميزة و الذاتية الخاصة للرسوم و النماذج، إذ يكفي أن يشكل الرسم أو النموذج في مجموعه شيئاً جديداً حتى لو دخل في تكوينه أجزاء تفتقر إلى عنصر الجودة.<sup>١١٩</sup>

و لا بد من الإشارة إلى المادة (٤/أ) من القانون و التي تنص على ما يلي: " أن يكون جديداً لم يكشف عنه للجمهور في أي مكان في العالم بأي طريقة كانت بما في ذلك استعماله أو نشره بشكل ملموس سواء تم الكشف عنه قبل إيداع طلب التسجيل أو قبل تاريخ أولوية الطلب حسب مقتضى الحال و وفقاً لأحكام هذا القانون".

نستنتج من المادة المذكورة أن المشرع الأردني أخذ بالجدة المطلقة لتتمتع الرسوم و النماذج الصناعية بالحماية و بالتالي فإن المشرع الأردني قد اعتمد ذات الاتجاه الذي أخذ به فيما يتعلق

<sup>١١٧</sup> المادة (٤)، من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، رقم ١٤، لسنة ٢٠٠٠.  
<sup>١١٨</sup> كلود كولومبييه، المبادئ الأساسية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة في العالم دراسة في القانون المقارن، ترجمة عربية صادرة عن المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم، (اليونسكو)، ١٩٩٥، ص ١٢.  
<sup>١١٩</sup> زين الدين، الملكية الصناعية و التجارية، مرجع سابق، ص ٢١٢.

بالاختراعات<sup>١٢٠</sup>، و يجد البعض أن الأخذ بالجدة للرسوم و النماذج كما في الاختراعات هو موقف غير سليم؛ إذ إن الجدة في الرسم أو النموذج تقاس بما يراه الجمهور لا بتطبيقها الصناعي الجديد، كما أن الرسوم و النماذج الصناعية هي أقرب إلى المصنفات الأدبية منها إلى الاختراع حيث يعتمد في حمايتها على المظهر الخارجي المتميز الذي يخاطب الجمهور و بالتالي نجد أنه يتقاطع مع قانون حماية حق المؤلف، كما أن الرسوم و النماذج قد تستوحى من أشكال معروفة في السابق مثل الفلكلور و الفنون التشكيلية أو التطبيقية و حتى من رسوم أو نماذج سابقة، أما شرط الجدة في الاختراع هو الجدة المطلقة<sup>١٢١</sup> التي لم تعرف سابقاً.<sup>١٢٢</sup>

و بالتالي نجد من خلال اعتماد المشرع الأردني على الجدة المطلقة لحماية الرسوم و النماذج الصناعية ستستبعد الكثير من تصاميم الأزياء لأنه قد نجد أن العديد منها مستوحاة من تصاميم سابقة أو قد تكون التصاميم مركبة من عناصر معروفة مسبقاً.

أما التوجيه الأوروبي فقد نص على شرط الجدة من خلال نص المادة (٣/٣) حيث اشترطت المادة لحماية التصاميم أن تحمل الجدة و أن يكون لها طابع فردي<sup>١٢٣</sup>، و جاءت المادة (٤) لتوضيح المقصود بالجدة حيث نصت على ما يلي: يعتبر التصميم جديداً في حال عدم وجود لأي تصميم مطابق متاح للجمهور قبل تاريخ إيداع طلب التسجيل.<sup>١٢٤</sup>

و بالتالي نجد أن التوجيه الأوروبي قد أخذ بالجدة المطلقة، فتم تحديد الجدة بالإيداع فلا تسجل أي رسوم أو نماذج في حال وجود رسوم أو نماذج مطابقة.

<sup>١٢٠</sup> نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية الملكية الصناعية دراسة مقارنة في القوانين الأردني والإماراتي و الفرنسي، دار وائل، عمان، ٢٠١٠، ص ١٦٤.  
<sup>١٢١</sup> المادة (١/٣)، من قانون براءات الاختراع، رقم ٣٢، لسنة ١٩٩٩ و تعديلاته.

يكون الاختراع قابلاً للحماية بالبراءة بتوافر الشروط التالية:

أ - ١. إذا كان جديداً من حيث التقنية الصناعية غير مسبوق بالكشف عنه للجمهور في أي مكان في العالم بالوصف المكتوب أو الشفوي أو عن طريق الاستعمال أو بأي وسيلة أخرى يتحقق بها العلم بمضمون الاختراع قبل تاريخ إيداع طلب تسجيل الاختراع أو قبل تاريخ أولوية ذلك الطلب المدعى به وفق أحكام هذا القانون .

<sup>١٢٢</sup> نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية الملكية الصناعية دراسة مقارنة في القوانين الأردني والإماراتي و الفرنسي، مرجع سابق، ص ص ١٦٥-١٦٦.

<sup>١٢٣</sup> المادة (٣/٣)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.  
<sup>١٢٤</sup> المادة (٤)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

## ثانياً: الاستقلالية.

نجد أن هذا الشرط تم النص عليه من خلال المادة (٢/٤) من القانون الأردني حيث نصت المادة على ما يلي: "أن يكون قد تم ابتكاره بصورة مستقلة".

و المقصود هنا أن يكون الابتكار مستقلاً عن المنتج، فلا يمكن حماية الرسوم و النماذج وتصاميم الأزياء إذا كانت ذات صفة لصيقة بالمنتج، و يمكن في مثل هذه الحالة حمايته ضمن أي من قوانين الملكية الفكرية؛ فالابتكار قد ينتج عنه اختراع و نموذج صناعي في آن واحد، فإذا لم يكن هناك تلازم بين الابتكار الشكلي و الابتكار الموضوعي و أمكن الفصل بينهما بصورة مستقلة دون زوال الفائدة الصناعية، فيتمتع كل منهما على حده بالحماية الخاصة به، و ذلك باعتبار أن الابتكار الشكلي جاء بصورة مستقلة، أما في حال عدم القدرة على الفصل ما بين الشكل و الموضوع فقد يتم حماية الشكل من خلال قانون حماية حق المؤلف إن توافرت الشروط المطلوبة لذلك.

و من ناحية أخرى نجد أن التوجيه الأوروبي لم ينص على شرط الاستقلالية كأحد الشروط الموضوعية لتسجيل الرسوم أو النماذج الصناعية.

## ثالثاً: الاعتبارات الفنية.

نصّ على هذا الشرط من خلال المادة (٤/ج) من القانون حيث نصت المادة على ما يلي: "لا يجوز تسجيل الرسوم أو النماذج الصناعية التي تفرضها بصورة أساسية اعتبارات وظيفية أو فنية بحته.....".

و المقصود هنا إن كانت الرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء تعد شكلاً أساسياً لقيام المنتج بأدائه لوظيفته، فلا يجوز في هذه الحالة تسجيل الرسوم و النماذج، و مثل ذلك شكل الطائرة أو النموذج لمحرك السيارة. فهو لا يعمل إلا من خلال هذا الرسم أو النموذج، و بالتالي لا يمكن حمايته ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

و قد نص التوجيه الأوروبي في المادة (٧) على عدم جواز تسجيل التصاميم الصناعية في حال احتوائها على ترابط تقني أو فني مع المنتج، بحيث لا يمكن للمنتج أن يؤدي وظيفته إلا من خلال تلك التصاميم، ففي هذه الحالة لا يجوز تسجيلها.<sup>١٢٥</sup>

<sup>١٢٥</sup> المادة (٧)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

و يجد البعض من الفقه، انه إن كان في الإمكان التوصل إلى نتيجة صناعية مشابه لعمل تحققه الرسوم و النماذج لا تسقط عنه الحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، أما في حال عدم وجود بديل لوظيفة الرسوم و النماذج فهنا يتم حمايتها ضمن قانون حماية حق المؤلف، أما إذا استخدمت الرسوم و النماذج في تزيين منتج آخر لم يشاركه في وظيفته الصناعية تتحقق الحماية له.<sup>١٢٦</sup>

و بالتالي إن كان للرسوم و النماذج مظهر بارز دون أن يشارك إجمالاً في وظيفة صناعية فإنه يتم حمايته على الرغم من وجود عنصر يساهم في وظيفة المنتج الصناعي.

#### رابعاً: النظام العام و الآداب العامة.

هذا الشرط تم النص عليه من خلال المادة (٤/د) فقد نصت المادة على ما يلي: " يحظر تسجيل الرسوم الصناعية أو النماذج الصناعية المخالفة للنظام العام أو الآداب العامة".

أي؛ أن لا يكون في استعمال الرسوم و النماذج و تصاميم الأزياء مخالفة لأحكام القانون، أو أن يتضمن ما ينافي الآداب، أو أن يحتوي على شيء يتناقض مع المصلحة العامة. و طبعاً هذه مسألة تقديرية تختلف باختلاف الزمان أو باختلاف المكان.

و يكون للمسجل عند تقديم الطلب تقدير هل أن الرسوم و النماذج تحتوي على ما يخالف النظام و الآداب العامة.<sup>١٢٧</sup>

إلا أنه من الممكن أن نجد في بعض الأحيان ملابس تحتوي على عبارات أو كلمات أجنبية، وهنا قد يثار التساؤل في مدى صلاحية المسجل لطلب ترجمة لمثل هذه العبارات للتأكد من عدم مخالفتها للآداب العامة. و من خلال الرجوع لنظام الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، و حسب نص المادة (١٦) التي تنص على أن: " يقوم المسجل بفحص الطلب المقدم له من أجل الحصول على شهادة تسجيل رسم صناعي أو نموذج صناعي و مرفقاته و ذلك للتحقق مما يلي:

د. أن لا يكون هناك ما يمنع من منح شهادة تسجيل الرسم الصناعي أو النموذج الصناعي وفقاً للأحكام الفقرتين (ج) و (د) من المادة ٤ من القانون.<sup>١٢٨</sup>

<sup>١٢٦</sup> نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية الملكية الصناعية دراسة مقارنة في القوانين الأردني والإماراتي و الفرنسي، مرجع سابق، ص. ص ١٦٢-١٦٣.  
<sup>١٢٧</sup> زين الدين، الملكية الصناعية و التجارية، مرجع سابق، ص ٢١٦.  
<sup>١٢٨</sup> المادة (١٦)، من نظام الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، رقم ٥٢، لسنة ٢٠٠٢.

و من خلال المادة السابقة نجد أنه قد يلجأ المسجل لطلب ترجمة أي من العبارات التي تكون غير واضحة بالنسبة له للتأكد من عدم احتوائها على ما يخالف الآداب العامة.

و هذا ما نصت عليه المادة (٨) من التوجيه الأوروبي حيث نصت على عدم جواز حماية التصميم التي تخالف أو تتعارض مع النظام العام و الآداب العامة.<sup>١٢٩</sup>

بالنظر إلى جميع الشروط التي قد تطلبها التشريعات المقارنة في الرسوم و النماذج لتتمتع بالحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، نجد أن جميع الشروط المطلوب توافرها يمكن أن تنطبق على تصاميم الأزياء و بالتالي فإنه من الممكن حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

و بعد بيان المتطلبات القانونية لحماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، لا بد من بيان الإيجابيات و السلبيات في الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية و ذلك من خلال المبحث الثاني.

## **المبحث الثاني: تقييم الحماية لتصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية.**

يمكن أن نجد أن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية يؤمن الحماية لمالك الرسوم و النماذج بشكل عام و تصاميم الأزياء بشكل خاص، و بالتالي يؤدي إلى التشجيع على المنافسة المشروعة و زيادة القيمة التجارية للمنتجات.<sup>١٣٠</sup> و أيضا يمنح مالك الرسوم و النماذج حق استغلال الرسوم و النماذج و تحقيق الأرباح المالية.

إلا أنه ليس بالضرورة أن تكون تلك الحماية متناسبة مع حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، حيث كما تم ذكره مراراً أن تصاميم الأزياء و عالم الأزياء و الموضة هو عالم مختلف يحمل في طياته الكثير من التميز و التجدد بشكل مستمر و سريع جداً، و من ثمّ يكون بحاجة لتنظيم نصوص قانونية خاصة لتناسب و طبيعته، أو قد تكون حمايته ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية كافياً.

و هذا ما سنتناوله من خلال هذا المبحث، إذ سنقارن ما بين الإيجابيات و السلبيات التي قد يمنحها قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية لحماية تصاميم الأزياء، و بالتالي مدى استفادة المصمم

<sup>١٢٩</sup> المادة (٨)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

<sup>١٣٠</sup> Awais, *The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law*, op. Cit, p ٣٦.

و استغلاله لتصميمه أفضل استغلال. أو انه قد يكون هناك سلبيات لحماية تصاميم الأزياء مما يحرم المصمم من الاستفادة أو تفويت الفرص من استغلال التصميم أفضل استغلال وبالتالي تفويت ربح مالي للمصمم.

سوف يتم بيان ايجابيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية من خلال المطلب الأول، ثم بيان سلبيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية و ذلك في المطلب الثاني.

## المطلب الأول: إيجابيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية.

نعرض في هذا المطلب مدة الحماية كإحدى الايجابيات التي يمكن بسببها تفضيل حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و ذلك من خلال الفرع الأول، و هو على النقيض تماماً من قانون حماية حق المؤلف، أما من خلال الفرع الثاني فسيتم بيان الحماية الدولية للرسوم و النماذج الصناعية.

### الفرع الأول: المدة

حيث إن مدة الحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية هي ١٥ سنة، و هذا ما نصت عليه المادة ١١ من القانون على ما يلي: "مدة حماية الرسم الصناعي أو النموذج الصناعي خمس عشرة سنة تبدأ من تاريخ إيداع طلب تسجيله لدى المسجل".<sup>١٣١</sup>

و هي مدة تعد أقل مما أشير إليه في قانون حماية حق المؤلف، و التي هي إحدى مدتين إما ٥٠ سنة بالإضافة إلى حياة المصمم أو ٢٥ سنة للفنون التطبيقية.

فالحماية لـ ١٥ سنة هي بالمقارنة مع قانون حماية حق المؤلف مدة معقولة أو قصيرة، إلا أنه بالنسبة لعالم الموضة و الأزياء قد تعد فترة طويلة نسبياً.<sup>١٣٢</sup>

و من خلال النظر في التوجيه الأوروبي نرى أنه حمى تصاميم الأزياء مدة خمس سنوات من تاريخ التسجيل و يمكن تجديدها لـ ٥ مرات، حيث تصل المدة في النهاية إلى ٢٥ سنة و نجد أنه من

<sup>١٣١</sup> المادة ١١، من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، رقم ١٤، لسنة ٢٠٠٠.  
<sup>١٣٢</sup> عالم الأزياء متعدد الاتجاهات؛ فقد تظهر موضة و سرعان ما تختفي، و البعض قد لا يلاقي رواجاً، و في المقابل ربما تصبح بعض الأزياء ذات طبيعة كلاسيكية؛ فقد صممت حقيبة يد نسائية في فترة الخمسينات من القرن الماضي من دار الأزياء شتل، و ما تزال تباع في الأسواق حتى يومنا بـ ٥٠٠٠ دولار، و رغم ذلك تسعى بيوت الأزياء المختلفة إلى عمل نسخة مشابهة لها.

أنظر: "Intellectual Property Right in the Fashion Industry, p ١٩"

خلال هذا التوجيه أوجد التوازن ما بين حماية تصاميم الأزياء و ما بين التصاميم للمنتجات الصناعية الأخرى المختلفة.

فقد نصت المادة ١٠ من التوجيه الأوروبي على مايلي: " بعد التسجيل، التصاميم التي تلتقي مع متطلبات المادة (٢/٣) يجب أن تحمي من خلال حق التصاميم لمدة خمس سنوات لمرة واحدة أو أكثر من تاريخ التسجيل و يكون لصاحب الحق في تجديد مدة الحماية لمرة واحدة أو أكثر لخمس سنوات لتصل مدة الحماية إلى ٢٥ سنة من تاريخ الإيداع".<sup>١٣٣</sup>

## الفرع الثاني: الحماية الدولية

إن الحماية التي تمنحها القوانين الخاصة بالدولة للرسوم و النماذج الصناعية بشكل عام وتصاميم الأزياء بشكل خاص هي حماية تقتصر على الأعمال التي تباشر أو ترتكب في الدولة ذاتها، أي أن القانون المحلي ينحصر في إقليم الدولة، و بالتالي لا تسري الحماية للرسم أو النموذج الصناعي أو تصاميم الأزياء خارج حدود الدولة التي تم فيها إجراء التسجيل. و بالتالي إذا ما رغب مالك الرسم أو النموذج الصناعي بحماية رسمه أو نمودجه في أكثر من دولة، فإن عليه تسجيله في كل دولة من تلك الدول على حدة.<sup>١٣٤</sup>

و من ثم فإن وجود نظام دولي لتسجيل الرسوم و النماذج الصناعية يلعب دوراً حيوياً في حماية هذه الرسوم و النماذج و تعزيز التنمية الاقتصادية و المنافسة المشروعة على الصعيدين الوطني و الدولي.<sup>١٣٥</sup>

و تيسيراً لإجراءات تنظيم الحماية الدولية للرسوم و النماذج الصناعية أبرمت بعض دول اتحاد باريس اتفاقية لاهاي الخاصة بالإيداع الدولي للرسوم و النماذج الصناعية<sup>١٣٦</sup>، أما اتفاقية لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم و النماذج الصناعية فقد كان اهتمامها كما يكشف عن ذلك اسمها، منصباً على الإجراءات الخاصة بالإيداع الدولي للرسوم و النماذج الصناعية و اللازمة لتوفير الحماية الدولية لها.<sup>١٣٧</sup>

<sup>١٣٣</sup> المادة (١٠)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

<sup>١٣٤</sup> زين الدين، الملكية الصناعية و التجارية، مرجع سابق، ص ٢٣٧.

<sup>١٣٥</sup> سامر علي سالم الغرابية، التسجيل الدولي للرسوم و النماذج الصناعية وفقاً لنظام لاهاي، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية القانون، جامعة آل البيت، ٢٠١٢، ص ز.

<sup>١٣٦</sup> محمد حسني عباس، الملكية الصناعية و المحل التجاري، مرجع سابق، ص ٢٥٢.

<sup>١٣٧</sup> بلال عبد المطلب بدوي، تطور الآليات الدولية لحماية حقوق الملكية الصناعية" دراسة في ضوء اتفاقية التريس و الاتفاقيات السابقة عليها"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٨٩.

و يتضح ذلك بالرجوع إلى نصوص هذه الاتفاقية، حيث أجازت المادة (١) من هذه الاتفاقية لرعايا الدول المتعاقدة معها أن يحصلوا على حماية للرسوم و النماذج الصناعية إذا ما قاموا بإيداعها دولياً لدى المكتب الدولي لحماية الملكية الصناعية.<sup>١٣٨</sup>

و من هنا جاء نظام لاهاي للتسجيل الدولي للرسوم و النماذج الصناعية و الذي يوفر إمكانية الحصول على حماية الرسوم و النماذج الصناعية في عدد من الدول و المنظمات الحكومية الدولية المتعاقدة عن طريق إيداع طلب دولي واحد لدى المكتب الدولي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، الذي يتولى المحافظة على السجل و نشر التسجيلات و تبليغها للأطراف المتعاقدة.<sup>١٣٩</sup> و بالتالي يمتد نطاق الحماية إلى جميع الدول المتعاقدة، و ذلك بدءاً من تاريخ الإيداع الدولي للرسم أو النموذج، و عليه رتبت الاتفاقية على الإيداع الدولي للرسم أو النموذج ذات الآثار في كل دولة متعاقدة يعينه الموعد، و كأنه قد اتخذ كافة الإجراءات الرسمية التي يقضي بها القانون المحلي للحصول على هذه الحماية في كل دولة.

و من هذا المنطلق اعتبرت الاتفاقية أن الإيداع الدولي قرينة على الملكية في جميع الدول المتعاقدة<sup>١٤٠</sup>، و هو ما من شأنه أن يعطي صاحب الرسم أو النموذج الحق بالاحتكار والاستغلال و التمتع بالحماية القانونية المترتبة على التسجيل في جميع الدول المتعاقدة دون الحاجة إلى إجراء آخر.<sup>١٤١</sup> و سترتب على هذا الإيداع نفس أثر الإيداع في كل دولة عضو في الاتفاقية يعينها الموعد كما لو كان قد اتخذ جميع الإجراءات الرسمية التي يقتضيها القانون الوطني للحصول على الحماية، و كما لو كانت الجهة المختصة بالتسجيل في تلك الدولة قد اتخذت جميع الإجراءات الإدارية المنصوص عليها لهذا الغرض.<sup>١٤٢</sup>

<sup>١٣٨</sup> المادة (١)، من اتفاقية لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم و النماذج الصناعية، لسنة ١٩٢٥ و تعديلاته.  
<sup>١٣٩</sup> الغرايبة، التسجيل الدولي للرسوم و النماذج الصناعية وفقاً لنظام لاهاي، مرجع سابق، ص ز.  
<sup>١٤٠</sup> المادة (٤)، من اتفاقية لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم و النماذج الصناعية، لسنة ١٩٢٥ و تعديلاته.  
<sup>١٤١</sup> بلال عبد المطلب بدوي، تطور الآليات الدولية لحماية حقوق الملكية الصناعية" دراسة في ضوء اتفاقية التريس و الاتفاقيات السابقة عليها"، مرجع سابق، ص. ص ٨٩-٩١.  
<sup>١٤٢</sup> الغرايبة، التسجيل الدولي للرسوم و النماذج الصناعية وفقاً لنظام لاهاي، مرجع سابق، ص ٥٨.



و نجد أن المشرع الأردني لم يأخذ بالتسجيل الدولي للرسوم و النماذج الصناعية، وبالتالي تمتعها بالحماية الدولية. و ذلك على خلاف التشريع المقارن، فالتوجيه الأوروبي نص على التسجيل الدولي و ذلك من خلال المادة (٢/ج) حيث نصت على تطبيق التوجيه الأوروبي والمسجلة وفقاً للاتفاقيات الدولية.<sup>١٤٣</sup>

أما بعد أن تم بيان المدة الزمنية و الحماية الدولية للرسوم و النماذج الصناعية كإيجابيات حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، سوف يتم بيان سلبيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية في المطلب الثاني.

---

<sup>١٤٣</sup> المادة (٢/ج)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

## المطلب الثاني: سلبيات الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية.

سنقف في هذا المطلب على بيان السلبيات التي يمكن أن تواجهها تصاميم الأزياء إن تمت حمايتها ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

و لأجل ذلك سنقسم هذا المطلب إلى ثلاث فروع، سيتم بيان شرط الجدة الذي وضعه المشرع كشرط لحماية الرسوم و النماذج من خلال الفرع الأول، ثم سيتم بيان التسجيل إذ إن الرسوم و النماذج غير المسجلة لا تتمتع بالحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و ذلك من خلال الفرع الثاني، أما الفرع الثالث فسوف يتم بيان الحماية التي وفرها القانون للرسوم و النماذج.

### الفرع الأول: الجدة.

من خلال ما تم شرحه سابقاً، يظهر أن المشرع الأردني في قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، اشترط أن تكون الرسوم و النماذج جديدة لم يكشف عنها في أي مكان في العالم و بالتالي فإن هذا يتعارض مع روح أو مضمون عالم الأزياء و الموضة، فلا يوجد ما يمنع أن تكون التصاميم مبنية على عناصر أو جزئيات سابقة كانت موجودة في الماضي أو أن تكون التصاميم مستوحاة من تصاميم أخرى.

و عليه سيتم استبعاد العديد من تصاميم الأزياء من الحماية ضمن القانون، و من جهة أخرى فإن النسخ المشابهة أو التصاميم المحسنة، تشكل تعدياً على التصاميم الأصلية، و بالتالي فإن معظم هذه التصاميم مهددة من قبل أصحاب التصاميم الأصلية في طلب إزالتها، و ذلك من خلال الإجراءات القانونية التي تعطى لمالك التصميم الأصلي لحماية تصاميمه في اتخاذها أو طلب التعويضات المالية جراء التعدي على تصاميمه أو طلب إيقاع العقوبات الجزائية.

أما بعد أن تم بيان شرط الجدة كإحدى السلبيات في الحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، سوف يتم بيان شرط التسجيل و ذلك من خلال الفرع الثاني.

## الفرع الثاني: التسجيل.<sup>١٤٤</sup>

نجد من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية أن المشرع اشترط التسجيل كي تتمتع الرسوم و النماذج بالحماية ضمن قانونها، و ذلك من خلال الرجوع لنص المادة (١٠) حيث نصت المادة المذكورة في الفقرة (أ) على ما يلي: "يكتسب مالك الرسم أو النموذج الصناعي بعد تسجيله الحق في حمايته و ذلك بمنع الغير إذا لم يحصل على موافقته من القيام لإغراض تجارية ....."<sup>١٤٥</sup>

و يظهر من خلال المادة السابقة أن المشرع اشترط التسجيل لتمتع الرسوم و النماذج بالحماية فإن لم يتم التسجيل تكون تصاميم الأزياء غير محمية.

و بالمقارنة مع قانون حماية حق المؤلف نجد أن مجرد وجود تصاميم الأزياء في شكل مادي محسوس يكفي لتمتع بالحماية، و ذلك أفضل لتصاميم الأزياء؛ نظراً لأن اشتراط التسجيل يشكل نوعاً من الأعباء الإضافية للمصمم من حيث التكاليف المالية و الوقت لتسجيل دور حياة المنتجات المتعلقة بالأزياء و الموضة و هي قصيرة في أغلب الأحيان فهي مدة تتراوح ما بين ستة شهور إلى اثني عشر شهراً.

إلا أن البعض يرى أن في التسجيل رداً للمنافسين الآخرين من نسخ التصاميم.<sup>١٤٦</sup>

و نجد أن التوجيه الأوروبي قد اشترط التسجيل لحماية التصاميم الصناعية و ذلك من خلال نص المادة (٢/أ) حيث نصت المادة على أن هذا القانون يطبق على التصاميم المسجلة<sup>١٤٧</sup>، و قد نصت المادة (٣/١) من القانون ذاته على متطلبات الحماية و نصت أيضاً على أن الحماية تمنح للتصاميم المسجلة، و يتم منح الحقوق الحصرية لمالكي التصاميم وفقاً لأحكام هذا القانون.<sup>١٤٨</sup>

في المقابل نجد أن التوجيه الأوروبي قد منح حماية لتصاميم الأزياء قصيرة نسبياً في حال عدم تسجيلها بالمقارنة مع الحماية المقررة للتصاميم المسجلة، حيث إن قانون التوجيه الأوروبي وفر

<sup>١٤٤</sup> من خلال الفئة ٢ من تصنيف لوكارنو من نظام لاهاي نجد أنها خصصت للملابس و الخردوات، و برغم ذلك فمن خلال مكتب تنسيق السوق الداخلية في الاتحاد الأوروبي، وجدوا أن الكثير من التصاميم مسجلة من قبل دور الأزياء، إلا أنها ليست لتصاميم الملابس، بل اقتصرت على الإكسسوارات و الساعات و النظارات الشمسية. و قد يكون السبب في ذلك أن الموسم لا يتجاوز عدة أشهر و أن مدة الحماية غير مناسبة مع تصاميم الأزياء فهي سريعة الزوال في كثير من الأحيان و بالتالي قد يجد المصمم أنه من الأفضل إنفاق المال و الوقت على عمل تصميمات جديدة بدلاً من التسجيل. أنظر: "Design Law in the European Sector, p ٣".  
<sup>١٤٥</sup> المادة (١٠)، من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، لرقم ١٤، لسنة ٢٠٠٠.

<sup>١٤٦</sup> Intellectual Property Right in the Fashion Industry, wipo magazine, <www.wipo.int> ٢٠٠٥, p ١٦.

<sup>١٤٧</sup> المادة (٢/أ)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.  
<sup>١٤٨</sup> المادة (٣/١)، من قانون التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨.

حماية مدتها ثلاث سنوات لتصاميم الأزياء غير المسجلة أما تصاميم الأزياء المسجلة فإنها تحمي لمدة خمس سنوات.<sup>١٤٩</sup>

و بالتالي فإن عدم التسجيل يعد ميزة لمصمم الأزياء للتخلص من عبء التكاليف و الوقت اللازم للتسجيل من جهة، و من جهة أخرى نجد أنه أتاح فرصة لبعض الشركات التي ترغب في اختبار إقبال المستهلكين على التصاميم الجديدة في السوق قبل البدء في إجراءات التسجيل.

و لكن ربما تثار إشكالية أخرى من خلال التسجيل، ليست متعلقة بالعبء المترتب على مصمم الأزياء و المتمثلة بأن الحماية لا تمنح إلا بعد التسجيل بشكل نهائي و هذا ما نصت عليه المادة سابقة الذكر " بعد تسجيله"، فالفترة ما بين تقديم طلب التسجيل إلى حين إصدار المسجل قراره بتسجيل التصاميم و التي مدتها لا تقل عن ثلاث شهور<sup>١٥٠</sup> و التي هي مدة الاعتراض الممنوحة للغير بعد نشر تصاميم الأزياء في الجريدة الرسمية، و من ثم فإنّ المصمم خلال هذه الفترة لا يستطيع استغلال تصاميمه لأن أي اعتداء على تصاميمه من قبل الغير لا يعطيه الحق في المطالبة بكل من الحماية الإجرائية و الحماية المدنية، فالحماية تبدأ من تاريخ التسجيل الفعلي.

غير أنّ نص المادة (١١) السالفة الذكر يشير إلى أن الحماية تبدأ من تاريخ إيداع طلب التسجيل، وذلك لا يعني تمتع التصاميم بالحماية بمجرد تقديم طلب الإيداع. و بالتالي ستشكل عبئاً إضافياً على المصمم يتمثل في الانتظار لحين صدور القرار النهائي بتسجيل تصاميم الأزياء و بالتالي قد يكون في ذلك قد فوت فرصة استغلال التصاميم في الوقت المناسب.

أما بعد بيان شرط التسجيل كأحد السلبات على الحماية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، فسوف نبين الحماية كسلبية أخرى من خلال الفرع الثالث.

---

Intellectual Property Right in the Fashion Industry, wipo magazine, < [www.wipo.int](http://www.wipo.int) > ٢٠٠٥, p ١٤٩١٦.

<sup>١٥٠</sup> حيث نص قانون الرسوم الصناعية المادة (١/ب/٩) على ما يلي: " يعلن المسجل عن قبول الطلب في الجريدة الرسمية و يجوز للغير الاعتراض على ذلك خلال تسعين يوماً من تاريخ النشر وفقاً للإجراءات التي تحدد بموجب النظام استناداً لهذا القانون.

(ب/٢) إذا لم يقدم أي اعتراض على قبول طلب تسجيل الرسم الصناعي يتخذ المسجل قراراً بتسجيله و يصدر شهادة بذلك بعد استيفاء رسم التسجيل المقرر".

## الفرع الثالث: الحماية.

من خلال النظر إلى قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية نجد أن المشرع قد منح الرسوم و النماذج بشكل عام و تصاميم الأزياء بشكل خاص الحماية المدنية و الحماية الإجرائية<sup>١٥١</sup>، غير أن المشرع لم ينص على الحماية الجزائية ضمن القانون، و في هذه الحالة لا بد من الرجوع إلى القواعد العامة و ذلك إما من خلال قانون العقوبات فيما يتعلق بالحماية الجزائية أو الرجوع لقانون المنافسة غير المشروعة و الأسرار التجارية فيما يتعلق بالحماية المدنية و الحماية الإجرائية<sup>١٥٢</sup>.

و في إطار تدخل المشرع لتوفير حماية جزائية ضمن قانون العقوبات فإنه يكون بإحدى صورتين:<sup>١٥٣</sup>

الأولى: بالنص المباشر على تجريم الاعتداء على الرسم أو النموذج، و ذلك بفرض جزاء على هذا الاعتداء و هو ما يسمى التجريم بالنص المباشر.

الثانية: النص غير المباشر، و هنا يكون بخلو قانون العقوبات من نص صريح يجرم التعدي على الرسوم و النماذج.

<sup>١٥١</sup> المادة (١٧)، من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، رقم ١٤، لسنة ٢٠٠٠. أ. لمالك الرسم الصناعي أو النموذج الصناعي عند إقامة دعواه المدنية لمنع التعدي على حقوقه في الرسم أو النموذج أو في أثناء النظر في هذه الدعوى؛ أن يقدم طلباً إلى المحكمة المختصة مشفوعاً بكفالة مصرفية أو نقدية تقبلها لاتخاذ أي من الإجراءات التالية :

١. وقف التعدي .  
٢. الحجز التحفظي على المنتجات موضوع التعدي أينما وجدت .  
٣. المحافظة على الأدلة ذات الصلة بالتعدي.  
<sup>١٥٢</sup> المادة (٢)، من قانون المنافسة غير المشروعة و الأسرار التجارية، رقم ١٥، لسنة ٢٠٠٠. حيث نصت المادة على مايلي:

أ- يعتبر عملاً من أعمال المنافسة غير المشروعة كل منافسة تتعارض مع الممارسات الشريفة في الشؤون الصناعية أو التجارية وعلى وجه الخصوص ما يلي:-

١- الأعمال التي بحكم طبيعتها تسبب لبساً مع منشأة أحد المنافسين أو منتجاته أو نشاطه الصناعي أو التجاري.  
٢- الادعاءات المغايرة للحقيقة في مزاوله التجارة والتي قد تسبب نزع الثقة عن منشأة أحد المنافسين أو منتجاته أو نشاطه الصناعي أو التجاري.

٣- البيانات أو الادعاءات التي قد يسبب استعمالها في التجارة تضليل الجمهور فيما يتعلق بطبيعة المنتجات أو طريقة تصنيعها أو خصائصها أو كمياتها أو صلاحيتها للاستعمال.

٤- أي ممارسة قد تنال من شهرة المنتج أو تحدث لبساً فيما يتعلق بمظهرة الخارجي أو طريقة عرضه أو قد تضلل الجمهور عند الإعلان عن سعر المنتج أو طريقة احتسابه.

ب- إذا كانت المنافسة غير المشروعة متعلقة بعلامة تجارية مستعملة في المملكة سواء أكانت مسجلة أم غير مسجلة وتؤدي إلى تضليل الجمهور فتطبق في هذه الحالة أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة.

ج- تسرى الأحكام الواردة في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة على الخدمات حسب مقتضى الحال.

<sup>١٥٣</sup> ناصر عبد الحليم محمد السلامات، "الحماية الجزائية للعلامات التجارية في القانون الأردني"، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة عمان العربية، ٢٠٠٧، ص. ص ٨٠-٨١.

و من خلال الاطلاع على قانون العقوبات الأردني نجد خلو القانون من نص صريح لتجريم التعدي على الرسوم و النماذج، إلا أنه يمكن الرجوع لنص المادة (٤٣٣) و التي تنص على ما يلي: " كل من غش العاقد عن معرفة سواء في طبيعة البضائع أو صفاتها الجوهرية أو تركيبها أو الكمية التي يحتويها من العناصر المفيدة أو في نوعها أو مصدرها عندما يكون تعيين النوع والمصدر معتبراً بموجب الاتفاق أو العادات السبب الرئيسي للبيع يعاقب بالحبس من شهر لسنة وبالغرامة من خمس دنانير إلى خمسين ديناراً أو بإحدى هاتين العقوبتين".<sup>١٥٤</sup>

و من ثم فإن قيام المعتدي ببيع السلع التي تحمل رسماً أو نموذجاً صناعياً للأزياء تم تقليده، يعتبر من قبيل الغش في طبيعة البضاعة أو صفاتها و حتى في تركيبها، عندما تكون هذه الصفات أو النوعية معتبرة في الاتفاق، و بهذا نجد بأن هذه الجريمة تنطبق على الرسوم و النماذج الصناعية في ظل خلو القانون المنظم لها في النص على العقوبات الجزائية في حالة الاعتداء عليها.<sup>١٥٥</sup>

و من خلال النص السابق نجد أن العقوبة هنا ضئيلة جداً؛ و السبب في ذلك قدم قانون العقوبات، كما أن القانون لم يضع نصوصاً خاصة لحماية الرسوم و النماذج الصناعية.

أما إمكانية تطبيق قانون المنافسة غير المشروعة و الأسرار التجارية على الرسوم و النماذج الصناعية، فإن اتفاقية باريس<sup>١٥٦</sup> أشارت إلى موضوع المنافسة غير المشروعة.

و نجد أيضاً في المادة ٣٨ من قانون التجارة<sup>١٥٧</sup>، أن العناصر التي يتكون منها المتجر هي: العناصر المادية و العناصر المعنوية، و التي تشكل أدوات التاجر في ممارسة نشاطه التجاري حيث يسعى التاجر من خلال المتجر إلى جذب العملاء.

فزيادة الأرباح مرتبطة بشكل أو بآخر بزيادة العملاء و وسائل جذب العملاء و قد تكون بطرق غير مشروعة، و بالتالي تكون دعوى المنافسة غير المشروعة وسيلة من قبل المصمم لحماية تصاميمه من أي اعتداء عليها من قبل الغير. فالمنافسة الشريفة تعد أساس التجارة نظراً لتحقيق مزايا

<sup>١٥٤</sup> المادة (٤٣٣)، من قانون العقوبات الأردني، رقم ١٦، لسنة ١٩٦٠ و تعديلاته.  
<sup>١٥٥</sup> مراد موسى علي عياد، الحماية الجزائية للرسوم و النماذج الصناعية "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية القانون، جامعة آل البيت، ٢٠١١، ص ٧٤.  
<sup>١٥٦</sup> المادة (١٠) ثانياً، من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، لسنة ١٨٨٣ و تعديلاتها.  
<sup>١٥٧</sup> المادة (٣٨)، من قانون التجارة الأردني، رقم ١٢، لسنة ١٩٦٦.

اقتصادية مختلفة و هو الأمر الذي يبني عليه ازدهار التجارة و تحقيق الرفاهية للمستهلك، شريطة أن تكون هذه المنافسة مشروعة<sup>١٥٨</sup>.

و بعد بيان عدم توفير حماية جزائية لتصاميم الأزياء ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية الأردني، قد يثار التساؤل التالي؛ ما مدى توافق موقف قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية مع اتفاقية تربس بضمان حماية جزائية للرسوم و النماذج الصناعية؟

و للإجابة عن هذا التساؤل لا بد من الإشارة لنص المادة (٦١) من اتفاقية تربس حيث نصت على ما يلي: "تلتزم البلدان الأعضاء بفرض تطبيق الإجراءات و العقوبات الجنائية على الأقل في حالات التقليد المتعمد للعلامات التجارية المسجلة أو انتحال حقوق المؤلف على نطاق تجاري. وتشمل الجزاءات التي يمكن فرضها الحبس أو الغرامات المالية بما يكفي لتوفير رادع يتناسب مع مستوى العقوبات المطبقة فيما يتعلق بالجرائم ذات الخطورة المماثلة. و في الحالات الملائمة، تشمل الجزاءات التي يمكن فرضها أيضاً حجز السلع المخالفة أو أية مواد و معدات تستخدم بصورة رئيسية في ارتكاب الجرم، و مصادرتها، و إتلافها. و يجوز للبلدان الأعضاء فرض

تطبيق الإجراءات و العقوبات الجنائية في حالات أخرى من حالات التعدي على حقوق الملكية الفكرية، لا سيما حين تتم التعديت عن عمد و على نطاق تجاري"<sup>١٥٩</sup>.

و بناء على النص السابق نجد بأن العقوبات الجزائية اشترط تطبيقها على حالتين محددتين هما: التقليد المتعمد للعلامات التجارية المسجلة، و كذلك في حال انتحال حقوق المؤلف و على نطاق تجاري.

أما الاعتداء على بقية حقوق الملكية الفكرية نجد أن الاتفاقية قد منحت الدول الأعضاء السلطة التقديرية بالنص على عقوبات جزائية فيما لو تم الاعتداء على حق آخر غير المنصوص عليه بالمادة السابقة<sup>١٦٠</sup>.

و من ثم فإن مبرر المشرع الأردني بالمادة العاشرة منه في عدم النص على العقوبة الجزائية لأفعال التعدي على الرسوم أو النماذج الصناعية، إنما هو نص المادة (٦١) من اتفاقية تربس، حيث اقتصر الإلزام فيها باتخاذ عقوبات جزائية في حالتها العلامات التجارية و حق المؤلف. و لم يفرض

<sup>١٥٨</sup> حتاملة، الحماية القانونية للرسوم الصناعية و النماذج الصناعية وفق التشريعات الأردنية "دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص ٥٤.

<sup>١٥٩</sup> المادة (٦١)، من اتفاقية تربس، لسنة ١٩٩٤.

<sup>١٦٠</sup> مراد موسى علي عياد، الحماية الجزائية للرسوم و النماذج الصناعية "دراسة مقارنة"، مرجع سابق، ص ٧٦.

النص السابق على الدول الأعضاء اتخاذ عقوبات جزائية فيما يتعلق ببقية حقوق الملكية الفكرية و من ضمنها الرسوم و النماذج الصناعية، و إنما منحها سلطة تقديرية بذلك.<sup>١٦١</sup>

و بالرغم مما ذكر، نجد أن المشرع الأردني قد وضع حماية جزائية لحماية الاختراعات وذلك من خلال نص المادة (٣٢) من القانون بالرغم من عدم إلزام اتفاقية تربس لذلك، و لعلّ السبب من وراء ذلك هو تنبه المشرع لمدى أهمية الاختراعات سواء لمالكها أم للمجتمع فكان لا بد من وضع عقوبات جزائية تشكل رادعاً لعدم الاعتداء عليها، و نجد أنه لا بد من تعديل نص المادة العاشرة من قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، ليتضمن النص على عقوبات جزائية رادعة تتمثل بالحبس و الغرامة.<sup>١٦٢</sup>

و في ضوء عدم ضمان حماية جزائية ضمن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية فإن ذلك قد يفوت على مالك الرسم و النماذج الحماية، فالحماية الجزائية هي رادع بشكل كبير

لعدم الاعتداء على الرسوم و النماذج من قبل الغير. و نجد من خلال التطورات في عالم التكنولوجيا العديد من الاعتداءات على تصاميم الأزياء، و كذلك نجد أن المقلدين قد يقومون بابتداع الكثير من الطرق و الحيل للتهرب من المساءلة القانونية، و من الطرق المتبعة من قبل المقلدين للتخلص من الملاحقة القانونية؛ "حفلة الحقائق" إذ يتم تقديم الطعام و المشروبات خلال الاحتفال و أيضاً يتم بيع السلع المقلدة من حقائب اليد و بالتالي يكون اكتشافها من قبل الشرطة أكثر صعوبة من بائعي التجزئة؛ لأن هذا النوع من الحفلات تتم بناء على دعوات خاصة.<sup>١٦٣</sup>

و لذا كان لا بد على المشرع الأردني الإشارة إلى الحماية الجزائية بحيث تشكل رادعاً للمقلدين بعدم تقليد تصاميم الأزياء الأصلية.

<sup>١٦١</sup> المرجع ذاته، ص ٧٦.

<sup>١٦٢</sup> المرجع ذاته، ص ١٠٢.

<sup>١٦٣</sup> Guillermo C. Jimenez & Barbara Kolsun, **Fashion Law: A Guide for Designers, Fashion Executives, and Attorneys**, op.cit, p ١١٠.

في الولايات المتحدة الأمريكية قبض على رجل و ابنه في أثناء إقامتهما مثل هذا النوع من الحفلات، من خلال الوشاية عليه من قبل أحد الحضور. حيث تم محاكمتهم لبيعهم حقائب اليد المقلدة والتي تحمل تسع علامات تجارية مختلفة لمصممين معروفين منهم: برادا و لويس فويتون، و كذلك عثر من قبل الشرطة الفدرالية على ٣٠,٠٠٠ كيس من البضائع في المستودعات. أنظر: "Fashion Law p ١١٠". و لذلك نجد أن بعض المصممين وجدوا الحل في اللجوء إلى اعتماد إطلاق تسميات على تصاميم الأزياء، و بالتالي حمايتها بموجب قانون العلامات التجارية و بالتالي تسمية تصاميم الأزياء تجعل من السهل على المصمم الكشف عن أي تقليد، و تقوم دور الأزياء في استثمار مبالغ كبيرة للترويج عن أسماء التصاميم من خلال الإعلانات لجذب الجمهور. أنظر: "Design Law in the European Sector, p ٣".



و نجد من خلال الاطلاع على قوانين التوجيه الأوروبي أنه تم تنظيم قواعد قانونية متعلقة في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية حيث تم وضع الحماية الإجرائية<sup>١٦٤</sup> و الحماية المدنية<sup>١٦٥</sup> من خلال ذلك التنظيم القانوني، إلا أن التوجيه الأوروبي لم يقدّم بتنظيم الحماية الجزائية من خلال قانون الإنفاذ، و قد يكون السبب في ذلك ترك مجال لكل دولة من دول أعضاء الاتحاد الأوروبي بسن العقوبات و الغرامات التي تتناسب مع طبيعتها و ما تراه مناسباً ليشكل رادعاً في حال الاعتداء على أي حق من حقوق الملكية الفكرية.

و نخلص إلى أن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية الأردني و التوجيه الأوروبي لم يوفر حماية كاملة للتصاميم و ذلك على عكس قوانين حماية حق المؤلف.

<sup>١٦٤</sup> المادة (٧)، من التوجيه الأوروبي (إنفاذ حقوق الملكية الفكرية)، رقم ٤٨، لسنة ٢٠٠٤.  
<sup>١٦٥</sup> المادة (١٣)، من التوجيه الأوروبي (إنفاذ حقوق الملكية الفكرية)، رقم ٤٨، لسنة ٢٠٠٤.



## قانون حماية حق المؤلف مقابل قانون الرسوم و النماذج الصناعية في

### حماية تصاميم الأزياء في التشريع الأردني:

| حماية حق المؤلف  | الرسوم و النماذج الصناعية                  |
|--|--|
| الحماية فقط ضد النسخ   | الاحتكار الكامل                            |
| لا يشترط التسجيل ليتمتع بالحماية   | لا بد من التسجيل للتمتع بالحماية           |
| لا يوجد شرط للجدة/ الحداثة   | لا بد أن يكون جديداً                       |
| ليس محصوراً ببضائع معينة   | فقط للبضائع المسجلة لأجله                  |
| الحماية المتوافرة: المدنية و الإجرائية و الجزائية                              | الحماية المتوافرة: المدنية و الإجرائية فقط |
| مدة الحماية: حياة المؤلف + ٥٠ سنة<br>=التصاميم<br>أو ٢٥ سنة = الفنون التطبيقية | مدة الحماية: كحد أقصى ١٥ سنة               |

لا بد لنا عند الحديث عن الفروق ما بين قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم و النماذج الصناعية، من التطرق إلى الحديث عن الحق الأدبي للمصمم، فهل يتوافر هذا الحق في قانون الرسوم و النماذج الصناعية؟ أي هل هناك حق أدبي لمبتكر تصاميم الأزياء؟

من المسلم به أن المؤلف يمتلك حقاً أدبياً بالنسبة لمصنعه، فخصائص الحق الأدبي هو من الحقوق التي لا يجوز التصرف بها و لا الحجز عليها، و كذلك نجد أن الحق الأدبي للمصمم هو حق دائم كما أنه حق لا يقبل الانتقال إلى الورثة.<sup>١٦٦</sup>

و نجد أن الحقوق الأدبية للمبتكر غير مرتبطة بالحق المالي فقد قيدها المشرع بمدة محدودة هي حياة المؤلف بالإضافة لسنوات معدودة بعد وفاته<sup>١٦٧</sup> كما أن الحق المالي قد أصبح بالملك العام و

<sup>١٦٦</sup> كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف و وسائل حمايته، مرجع سابق، ص.ص ٨٦-٩٠.  
<sup>١٦٧</sup> المرجع ذاته، ص.٨٨.

بالتالي هو ليس حكرًا على أحد<sup>١٦٨</sup>، و يملك أي شخص حرية التصرف به، أما الحق الأدبي فهو مقتصر على المبتكر وحده؛ أي بعبارة أخرى هو حق لا يسقط بالتقادم.

إلا أن بعض الدول قد منحت بعض أنواع الحماية في ظل مفهوم الحقوق الأدبية، حتى للمصنفات التي أصبحت في عداد الملك العام، و ذلك في الدول التي تتبع تقاليد القانون الروماني، و تنص قوانين تلك الدول على إنشاء نظام يعرف باسم "الأملك العامة التي تستخدم في مقابل أجر" يتعين بمقتضاه على من يستخدم المصنفات التي أصبحت في الملك العام أن يدفع رسماً محدداً. و تتولى تحصيل هذا الرسم سلطات حكومية، تنفقها على أغراض مثل نهضة الثقافة العامة و تقديم المعونة المالية للمؤلفين أو عائلاتهم.<sup>١٦٩</sup>

<sup>١٦٨</sup> و يقصد بالمصنفات التي آلت إلى الملك العام أنها: "مصنفات انقضت مدة حمايتها فأصبحت من الأملك العامة بما لا يجعل لأحد عليها حقًا خاصًا"، فإذا جاء شخص و أعاد نشر هذه المصنفات كما هي فإن له هذا الحق و لا يستطيع أحد أن يطالبه بمقابل. و نجد أنه على خلاف القواعد العامة في القانون المدني و التي تقضي بدوام الحقوق المالية بصفة عامة و أبدية حق الملكية بصفة خاصة؛ فنجد أن المادة ١٠١٨ من القانون المدني الأردني قد عرفت حق الملكية بأنه: "سلطة المالك في أن يتصرف في ملكه تصرفاً مطلقاً عيناً و منفعة و استغلالاً". فحق الملكية هو الحق الذي يخول صاحبه أن يستعمل الشيء و أن يستغله كما يخوله حق التصرف فيه، و يتصف حق الملكية بأنه حق جامع و حق مانع و حق دائم و نجد أيضاً أن نص المادة ١٠٢٠ من القانون المدني الأردني قد نص على ما يلي: "لا ينزع ملك أحد بلا سبب شرعي". و على عكس ذلك فإن الحقوق المالية للمؤلف تعد حقوقاً مؤقتة بحكم القانون، أي حقوق تنقادم بمضي مدة معينة يحددها القانون لتسقط بعدها في الملك العام و يصبح استعمال المصنف متاحاً للكافة دون الحصول على إذن من المؤلف أو خلفه، و يرى الفقيه الفرنسي Renouard أن الحكمة من وراء تقييد حق المؤلف المالي بمدة معينة تتمثل في إقامة نوع من التوازن بين مصالح خلف المؤلف الشخصية والمصلحة العامة، و بالتالي إن فكرة إطالة مدة الحماية أو تقصيرها إنما يتعلق بالمصلحة العامة للمجتمع مقارنة بمصلحة خلف المؤلف، فكلما رأى المشرع أن مصلحة المجتمع في التزود بالثقافة العامة أولى بالرعاية من المصالح الشخصية لخلف المؤلف المتوفى يقصر من هذه المدة بقدر المستطاع، أما إن رأى - على النقيض - أن مصلحة خلف المؤلف أولى بالرعاية من المصالح العام فيقوم بتطويل هذه المدة. أنظر: محمد السيد فارس، الوسيط في الملكية الأدبية و الفنية "حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة" دراسة مقارنة بين القانونين المصري والفرنسي، مرجع سابق، صص ١٨٢-١٩١.

و أنظر: محمود جلال حمزة و خليل مصطفى، التبسيط في شرح القانون المدني الأردني "الجزء الأول المدخل إلى القانون"، دار الحامد، عمان، ١٩٩٦، ص ١٨٠.

<sup>١٦٩</sup> محمد أبو بكر، المبادئ الأولية لحقوق المؤلف و الاتفاقيات و المعاهدات الدولية، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٥، ص ٦٥.

و قد يثار التساؤل هنا، هل بعد انتهاء مدة الحماية المنصوص عليها في قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية و دخول الرسوم و النماذج بالملكية العامة، يتمتع مالك تصاميم الأزياء بالحق الأدبي؟

إن قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية لم يشر إلى موضوع الحق الأدبي للمصمم أو المبتكر بشكل واضح و لكن نستطيع أن نستنتج أن للمصمم أو المبتكر حقاً أدبياً على الرسم أو النموذج الذي ابتكره<sup>١٧٠</sup>، و ذلك من خلال الرجوع لنظام الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية فقد نصت المادة (١١) على المستندات المطلوب إرفاقها و في الفقرة (ط/١) من ذات المادة على ضرورة بيان اسم المبتكر للرسم أو النموذج في حال أن طالب التسجيل هو غير المبتكر<sup>١٧١</sup>، ويستدل من ذلك وجود حق أدبي و ذلك من خلال اشتراط ذكر اسم المبتكر في طلب التسجيل.

و عليه فإنّ مبتكر تصاميم الأزياء يتمتع بالحماية الأدبية سواء إن قام بحماية تصاميمه من خلال قانون حماية حق المؤلف أم من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، و هذا الحق الأدبي هو حق دائم لصيق بشخص المبتكر.

و قد يتبادر إلى الذهن التساؤل التالي: هل يشترط للمصنع بعد دخول الرسوم و النماذج الصناعية للملك العام أن يذكر اسم المبتكر، و ذلك على غرار شركة التسجيلات الصوتية التي أعادت نسخ سيمفونية لبتهوفن و أبقت اسمه على الاسطوانات على الرغم من سقوط الحماية لهذه السيمفونيات؟

من خلال النظر إلى الطبيعة الخاصة للرسوم و النماذج الصناعية نجد ابتداءً أن معظم الرسوم و النماذج الصناعية لا تحتوي على اسم مبتكرها و ذلك على خلاف المؤلفات الموسيقية أو غيرها من المصنفات إذ لا بد من ذكر اسم المؤلف عليها، و ذلك نظراً للطبيعة الخاصة للرسوم و النماذج الصناعية فالهدف أو الغاية الأساسية هو جذب الجمهور للمنتجات التي تحملها تلك الرسوم أو النماذج بغض النظر عن مبتكرها، أما من خلال المؤلفات الموسيقية فنجد أن عملية اقتناء تلك المؤلفات تكون في الغالب لشخص المؤلف.

<sup>١٧٠</sup> و ذلك بخلاف قانون العلامات التجارية و التي لا يوجد فيها حق أدبي لمصمم العلامة التجارية حيث نجد أن العلامة التجارية تسقط في الملك العام من حيث الحقوق المالية و الأدبية، و هذا ما نصت عليه المادة ٢/٢١ من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ و تعديلاته، كما يلي: "إذا لم يطلب مالك العلامة التجارية تجديدها فتعتبر حكماً مشطوبة من السجل بانقضاء سنة واحدة على انتهاء مدة تسجيلها و يحق للغير طلب تسجيل العلامة التجارية باسمه بعد انقضاء سنة أخرى".

<sup>١٧١</sup> المادة (١١/ط/١)، من نظام الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية، رقم ٥٢، لسنة ٢٠٠٢.

و لذا فإن في استمرار المنتج الذي يحمل رسماً أو نموذجاً صناعياً سقط في الملك العام دون ذكر اسم المبتكر هو أمر جائز. وقد يعد الوضع مختلفاً في حال عدم سقوط الرسم أو النموذج في الملك العام، ففي حال عدم أخذ إذن أو ترخيص من المالك عندها يعد ذلك تعدياً على الرسم أو النموذج، إلا أن الأمر غير متعلق بذكر اسم المبتكر أو عدمه، و بالتالي نجد أن الرسوم و النماذج الصناعية ذات طبيعة مختلفة عن حق المؤلف، إلا أن اسم المبتكر للرسوم و النماذج الصناعية و إن سقطت في الملك العام يبقى مسجلاً باسمه وذلك فقط من خلال سجل الرسوم و النماذج الصناعية في وزارة الصناعة و التجارة، و مهما طالّت المدة الزمنية فاسم مبتكر الرسوم و النماذج الصناعية سيبقى لصيقاً بشخصه في السجل.

## الخاتمة (النتائج و التوصيات):

من خلال ما تم بيانه في هذه الدراسة، نرى أهمية كبيرة لرأس المال الفكري بشكل عام وتصاميم الأزياء بشكل خاص، فهي ذات قيمة كبيرة في إنشاء و تسويق المنتجات سواء كان ذلك في الأزياء العالمية أم الراقية، أم في الملابس الجاهزة، فقد أصبحت الأزياء و الموضة أضخم محرك للاقتصاد العالمي، و من خلال دراسة نشرت في شهر مارس من عام ٢٠١٣ في إحدى الصحف الرسمية الأردنية؛ تم تبيان أن قطاع الأزياء و الألبسة بشكل عام يعد الأكثر فائدة للاقتصاد الوطني إذ بلغت صادراته ١.٢ مليار دولار و ذلك في العام ٢٠١٢ إلا أن هذه الدراسة هي في قطاع الألبسة بشكل عام حيث يمكن احتوائها على تصاميم محمية أو غير محمية، و من خلال لقاء مع مدير مركز (تصميم الألبسة خدمات و التدريب) أكد على عدم وجود إحصائية متعلقة في تصاميم الأزياء المحمية بشكل خاص؛ و بالرغم من الفائدة الكبيرة نجد أن العمل في مجال تصاميم الأزياء ما زال في بداياته في الأردن، فعدد شركات التصميم و المصممين يعد قليل جداً، حيث أنه من خلال إحصائية أجرتها غرفة تجارة عمان تبين أن عدد الشركات المتخصصة في تصاميم الأزياء هي ١٩ شركة ( فقط في عمان) بالمقارنة مع الدول المتقدمة في هذا المجال.

و هناك اعتقاد خاطئ بأن تقليد تصاميم الأزياء هي جريمة بلا ضحايا، إلا أنها في واقع الأمر ليست كذلك، بل هي ذات ضحايا عدة تبدأ من الشركات الكبرى مالكة التصاميم. ينعكس بخسارة الشركات المالكة للتصميم الأصلي أولاً من خلال خسارتها الزبائن و ذلك عند شراء المنتجات المقلدة، و ثانياً إنفاق الشركات الأموال لمحاربة المقلدين للتصاميم الأصلية، بذا تكون خسارة هذه الشركات مضاعفة، و صولاً للعمال الذين قد تصل أجورهم في بعض الأحيان إلى تأمين السكن فقط، و ينتهي بالمستهلك للمنتجات المقلدة.

و في كثير من الأحيان لا يدرك الأشخاص الذين يقومون بشراء المنتجات المقلدة الأضرار الناتجة جراء هذه المنتجات، فمعظم الأشخاص يظنون أنهم قد حصلوا على صفقة جيدة بشراء منتج يحمل تصاميم عالمية و ذات شهرة كبيرة بمبالغ قليلة، إلا أنه هناك تكاليف عالية جراء هذا التقليد من حيث الأضرار على الاقتصاد الوطني، كما يعد شراء التصاميم المقلدة تمويلاً لهذا النوع من الجرائم.

وقد وضعت مجموعة من شركات الأزياء الكبرى بعض التدابير المتمثلة في وضع إعلانات يتم فيها بيان الأماكن التي يتم فيها بيع الملابس أو المنتجات الأصلية و أي تواجد لهذه المنتجات في غير الأماكن المعلنة تعد مقلدة، و قد تعلن الشركات أماكن أو مواقع البيع من خلال موقعها الإلكتروني للتبليغ عن المقلدين أو بوسائل أخرى.

و من خلال تسليط الضوء على حماية تصاميم الأزياء من خلال قوانين الملكية الفكرية الأردنية و بالمقارنة مع كل من القانون المغربي و القانون الفرنسي و التوجيه الأوروبي، نجد أن المشرع الأردني لم ينص على حماية تصاميم الأزياء بشكل صريح و ذلك على خلاف القانونين المغربي و الفرنسي و اللذان نصا على حماية التصاميم بشكل صريح، إلا أن ذلك لا يحول دون حماية تصاميم الأزياء ضمن القوانين الأردنية الأخرى ذات العلاقة بالملكية الفكرية.

و من خلال المقارنة ما بين حماية التصاميم ضمن قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية توصلنا إلى النتائج التالية:

أولاً: إن مدة الحماية ضمن قانون حماية حق المؤلف طويلة جداً، إذ يمكن أن يتمسك المصمم في هذه الحماية مما يؤدي ذلك بالإضرار بالمستهلكين من حيث حرمانهم من التصاميم العالمية والراقية، و بالتالي تبقى هذه التصاميم تباع بمبالغ باهظة و تكلفه عالية لفترة طويلة من الزمن، ونجد أن القوانين المقارنة و إن نصت على حماية تصاميم الأزياء بشكل صريح إلا أنها لم تضع مدة زمنية تتناسب مع الطبيعة الخاصة لتصاميم الأزياء.

ثانياً: إن مدة الحماية ضمن قانون الرسوم و النماذج الصناعية قد تكون مقبولة نسبياً، إلا أن في ذلك تفويت الفرصة على المصممين؛ فالقانون أخذ بالجدة المطلقة و بالتالي فإن جميع التصاميم المستوحاة من تصاميم أخرى ذات الشهرة العالمية، أو في حال كانت التصاميم محتوية على عناصر موجودة في الماضي فهي لا تتمتع بالحماية بل تشكل تعدياً على التصاميم الأصلية، ونجد أن كلاً من القانون الأردني و التوجيه الأوروبي قد أخذوا بالجدة المطلقة لحماية الرسوم و النماذج الصناعية.

ثالثاً: في أثناء المقارنة ما بين قانوني حق المؤلف و الرسوم و النماذج الصناعية من حيث الحماية التي يتم توفيرها، نجد أن قانون حماية حق المؤلف وفر حماية كاملة لتصاميم الأزياء، أما قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية لم يوفر الحماية الجزائية لتصاميم الأزياء. و هذا بدوره يشكل إضراراً على التصاميم من خلال عدم توفير الحماية الكاملة و من ثم تصبح التصاميم عرضه للاعتداء من قبل الغير. و كذلك نجد أن اشتراط المشرع الأردني من خلال قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية التسجيل لحماية التصاميم يشكل عبئاً إضافياً على المصمم، في حين أن التوجيه الأوروبي تنبه لهذه المسألة فوضع حماية قصيرة نسبياً مع الحماية الممنوحة للتصاميم المسجلة.

رابعاً: إنّ حماية تصاميم الأزياء ضمن قانون حماية حق المؤلف أفضل نظراً إلى الطبيعة الخاصة التي تتمتع بها تصاميم الأزياء، و بالرغم من ذلك لا يوجد نص قانوني يمنح الحماية المزدوجة من خلال قانون حماية حق المؤلف و قانون الرسوم الصناعية و النماذج الصناعية.

إلا انه و مع تلائم قانون حماية حق المؤلف الأردني لحماية تصاميم الأزياء، يظهر بعض القصور في هذا التشريع في بعض النواحي التي ظهرت للباحثة و عليه نوصي بما يلي:

أولاً: ذكر تصاميم الأزياء بشكل مباشر من خلال المصنفات المتمتعة بالحماية في نص المادة ٣ من قانون حماية حق المؤلف.

ثانياً: قيام المشرع بتعريف (الفنون التطبيقية) بشكل واضح في قانون حماية حق المؤلف لبيان أن تصاميم الأزياء هي إحدى أنواعه، أو تعداد أنواع الفنون التطبيقية و بالتالي يقوم بذكر مباشر لتصاميم الأزياء.

ثالثاً: تنظيم نص خاص متعلق بمدة الحماية لتصاميم الأزياء، بحيث لا تتجاوز مدة الحماية المقترحة ما بين الثلاث إلى خمس سنوات على أبعد تقدير، إذ تعد هذه المدة كافية ليستفيد المصمم من الحماية المرجوة و يحقق أفضل استغلال لتصاميمه خلال هذه المدة.



## قائمة المراجع و المصادر

### أولاً: الكتب باللغتين العربية و الإنجليزية:

- ١- أحمد محمد محرز، القانون التجاري، مطبعة حسان، القاهرة، ١٩٨٦-١٩٨٧.
- ٢- بكرى يوسف بكرى، الحماية الجنائية لحق الملكية الأدبية و الفنية" في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية الحالي (٨٢ لسنة ٢٠٠٢)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١١.
- ٣- بلال عبد المطلب بدوى، تطور الآليات الدولية لحماية حقوق الملكية الصناعية" دراسة في ضوء اتفاقية التريبس و الاتفاقيات السابقة عليها"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦.
- ٤- تركي صقر، حماية حقوق المؤلف" بين النظرية و التطبيق"، اتحاد العرب، دمشق، ١٩٩٦.
- ٥- جمال هارون، الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني" دراسة مقارنة"، دار الثقافة، عمّان، ٢٠٠٦.
- ٦- جمال حمود الكردي، حق المؤلف في العلاقات الخاصة الدولية، دار النهضة، القاهرة، ٢٠٠٢.
- ٧- سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١.
- ٨- صلاح زين الدين، الملكية الصناعية والتجارية، "براءات الاختراع – الرسوم الصناعية – النماذج الصناعية العلامات التجارية – البيانات التجارية"، دار الثقافة، عمّان، ٢٠١٠.
- ٩- عبلة عابدين، نظريات الابتكار في تصميم الأزياء، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٤.
- ١٠- علي البارودي، القانون التجاري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٥.
- ١١- كلود كولومبييه، المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في العالم دراسة في القانون المقارن، ترجمة عربية صادرة عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (اليونسكو)، ١٩٩٥.
- ١٢- محمد أبو بكر، المبادئ الأولية لحقوق المؤلف و الاتفاقيات و المعاهدات الدولية، دار الثقافة، عمّان، ٢٠٠٥.
- ١٣- محمد السيد فارس، الوسيط في الملكية الأدبية و الفنية" حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة" دراسة مقارنة بين القانونين المصري و الفرنسي، نور الإيمان، القاهرة، ٢٠١٠.
- ١٤- محمد توفيق سعودي، القانون التجاري، دار الأمين، القاهرة، ٢٠٠٢-٢٠٠٣.
- ١٥- محمد حسني عباس، الملكية الصناعية والمحل التجاري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧١.
- ١٦- مصطفى كمال طه، القانون التجاري" مقدمة الأعمال التجارية و التجار الشركات التجارية- الملكية التجارية والصناعية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٦.

١٧-محمود جلال حمزة و خليل مصطفى، التبسيط في شرح القانون المدني الأردني " الجزء الأول المدخل إلى القانون"، دار الحامد، عمّان، ١٩٩٦.

١٨-المنجد، دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية)، لبنان، ١٩٠٨.

١٩-نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، دار الثقافة، عمّان، ٢٠٠٤.

٢٠-نوري محمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية الملكية الصناعية دراسة مقارنة في القوانين الأردني والإماراتي والفرنسي، دار وائل، عمّان، ٢٠١٠.

٢١-ياسر عمر أمين أبو النصر، الحماية القانونية للعطور وفقاً لقانون حق المؤلف الفرنسي " في ضوء آراء الفقه وأحكام القضاء"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١.

٢٢-Guillermo C. Jimenez & Barbara Kolsun, **Fashion Law: A Guide for Designers, Fashion Executives, and Attorneys**, Fairchild Books, USA, ٢٠١٠.

### ثانياً: الأبحاث:

١-سامر دلالة، "منع المؤلف من التصرف بمجموع الإنتاج الفكري المستقبلي بين صراحة القانون ومدخلات الفقه"، مجلة أبحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد(٢٦)، العدد(١)، ٢٠١٠.

٢-سامر دلالة، "الاعتراف بالحق الأدبي للشخص الاعتباري في المصنف الجماعي بين التأييد والمعارضة دراسة مقارنة"، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد ٣٤، ملحق ٢٠٠٧.

### ثالثاً: المحاضرات العلمية:

رمزي أحمد ماضي، محاضرات علمية غير منشورة تم إلقاؤها على طلبة برنامج ماجستير الملكية الفكرية في جامعة آل البيت، الفصل الأول للعام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣.

### رابعاً: الرسائل الجامعية باللغتين العربية والإنجليزية:

١-أحمد عبد الحميد عبد الله الحيارى، المصنفات المحمية في قانون حماية حق المؤلف الأردني "رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢ و تعديلاته" دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الدراسات القانونية العليا، جامعة عمّان العربية، ٢٠٠٥.

٢-ساميا عواد صوالحة، الاختصاص في حماية الرسوم والنماذج الصناعية بين قانون الرسوم والنماذج الصناعية وقانون حماية حق المؤلف دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، ٢٠٠٨.

٣-سامر علي سالم الغرابية، التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية وفقا لنظام لاهاي، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية القانون، جامعة آل البيت، ٢٠١٢.

٤-صلاح الدين محمد مرسي، الحماية القانونية لحق المؤلف في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية الحقوق و العلوم الإدارية، جامعة الجزائر، ١٩٩٨.

٥-قيصر محمد عبده حاملة، الحماية القانونية للرسوم الصناعية والنماذج الصناعية وفق التشريعات الأردنية "دراسة مقارنة" ، رسالة ماجستير، منشورة، كلية الدراسات القانونية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، ٢٠٠٥.

٦-ناصر عبد الحليم محمد السلامات، "الحماية الجزائية للعلامات التجارية في القانون الأردني"، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة عمان العربية، ٢٠٠٧.

٧-مراد موسى علي عياد، الحماية الجزائية للرسوم والنماذج الصناعية "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية القانون، جامعة آل البيت، ٢٠١١.

٨ -Majdi Abdallah H. Awais, **The Overlap Between Copyright Law and Industrial Designs and Models Law**, LLM Thesis, Unpublished, Faculty of Graduate Studies, the University of Jordan, ٢٠٠٨.

## خامساً: المواقع الإلكترونية:

١-سهيلة حسن المنتصر اليماني، "ماذا تعرف عن فن وعلم تصاميم الأزياء؟،

[www.uqu.edu.sa/edu/bage/ar](http://www.uqu.edu.sa/edu/bage/ar)

٢- Annamma Joy 'Et.al', Fast Fashion, Sustainability, and the Ethical Appeal of Luxury Brands, <[www.nd.edu/~jsherry/pdf/٢٠١٢/Fast Fashion Sustainability. PDF](http://www.nd.edu/~jsherry/pdf/٢٠١٢/Fast Fashion Sustainability. PDF)>.

٣- Charles F. Reidelbach & Christina Wilson, Protect your Clothing Designs, <[www.higgslaw.com](http://www.higgslaw.com)>.

٤- Emma Yao Xiao, The New Trend: Protection American Fashion Designs Through National Copyright Measures, <[www.Cardozoelj.Compdlf](http://www.Cardozoelj.Compdlf)>.

- ٥- Fridolin Fischer, 'Design Law in the European Fashion Sector', ٢٠٠٨ <www.wipo.int>.
- ٦- Intellectual Property Right in the Fashion Industry, Wipo Magazine, ٢٠٠٥, <www.wipo.int>.
- ٧- Margaret Hallet, Fashion Design: Thinking Across Boundaries, <www.wipo.int>.
- ٨- The New Trend: Protection American Fashion Designs Through National Copyright Measurs, <www.cardozoelj. com, pdf >.
- ٩-The Pros And Cons Of Knock Off, <www.fashionlawwiki.pbworks.com>.
- ١٠- www.wikipedia.org/ar/wiki, Applied Arts.
- ١١- www.wikipedia.org/ar/wiki, Fashion Designs.
- ١٢- www.sites.google.com/magaalat.

### سادساً: قرارات المحاكم:

- ١-قرار محكمة استئناف عمّان، رقم القرار (٢٠٠٩/٤٠٧٠٦)، ٢٠٠٩، منشورات مركز عدالة.
- ٢-قرار محكمة استئناف عمّان، رقم القرار (٢٠٠٩/٢٥٣١٩)، ٢٠٠٩، منشورات مركز عدالة.
- ٣-قرار محكمة استئناف عمّان، رقم القرار (٢٠٠٩/٣٥٣٢١)، ٢٠٠٩، منشورات مركز عدالة.
- ٤-قرار محكمة استئناف باريس، بتاريخ ١٤ فبراير ٢٠٠٧.
- ٥-قرار محكمة باريس التجارية، بتاريخ ٢٤ سبتمبر ١٩٩٩.
- ٦-قرار محكمة باريس الابتدائية بتاريخ ٣٠ سبتمبر ١٩٩٧.
- ٧-قرار محكمة استئناف باريس، بتاريخ ٧ مارس ١٩٨٦.
- ٨-قرار محكمة باريس، بتاريخ ٤ ابريل ١٩٦٠.
- ٩-قرار محكمة السين، بتاريخ ٢ فبراير ١٩٥٠.

### سابعاً: الاتفاقيات و التشريعات:

- ١-اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية، لسنة ١٨٨٣ وتعديلاتها.

- ٢-اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية(تربس)، ١٩٩٤ .
- ٣-اتفاقية لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم و النماذج الصناعية، لسنة ١٩٢٥ و تعديلاته.
- ٤-قانون الملكية الفكرية الفرنسي، رقم ٩٤-٣٦١، لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته.
- ٥-قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة المغربي، رقم ٠٢، لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته.
- ٦-التوجيه الأوروبي (التصاميم الصناعية)، ٧١/٩٨ .
- ٧-التوجيه الأوروبي ( إنقاذ حقوق الملكية الفكرية)، رقم ٤٨، لسنة ٢٠٠٤ .
- ٨-قانون حماية حق المؤلف الأردني، رقم ٢٢، لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته.
- ٩-قانون الرسوم الصناعية والنماذج الصناعية الأردني، رقم ١٤، لسنة ٢٠٠٠ .
- ١٠-قانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية الأردني رقم (١٥)، لسنة ٢٠٠٠ .
- ١١-قانون براءات الاختراع الأردني، رقم ٣٢، لسنة ١٩٩٩ و تعديلاته.
- ١٢- قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ و تعديلاته.
- ١٣-القانون المدني الأردني، رقم (٤٣)، لسنة ١٩٧٦ .
- ١٤-قانون العقوبات الأردني، رقم ١٦، لسنة ١٩٦٠، وتعديلاته.
- ١٥-قانون التجارة الأردني، رقم ١٢، لسنة ١٩٦٦ .
- ١٦-نظام الرسوم الصناعية والنماذج الصناعية الأردني، رقم ٥٢، لسنة ٢٠٠٢ .
- ١٧-نظام إيداع المصنفات الأردني، رقم ٤، لسنة ١٩٩٤ .

## Abstract

# **The Overlap Between Copyright Protection Law and Industrial Designs and Models Law to Protect Fashion Designs "A Comparative Study"**

**By: Reem Ahmad Al-Dhmous**

**Supervised By: Dr. Ramzi A. Madi**

Fashion Designs are of a considerable importance; large companies and fashion houses depend on designs as a substantial asset; besides, designs can in fact be seen as artistic creations. Such considerations call for the need to the legal protection thereof in order to maintain the moral and financial rights of the owners of such designs.

It is well noted that most companies give great importance to its intellectual assets, in fact, it is the designs that attract the attention of the public, and that give to the enterprises the competitive advantage; being the result of innovation and creation.

Fashion designs have a dual nature, in one hand it bears the stamp of the designer's artistic and creative character, and on the other, it has considerable aspects in common with industrial designs and models; the outer appearance of a product and the creativity it involves is one of the major aspects that attracts customers to buy such designs and garments.

We therefore believe that fashion designs can be protected either through the application of the Copyright Protection Law No. ٢٢ of the Year ١٩٩٢, and

its amendments (which did not list the works eligible for protection exhaustively, but however tied the protection to the satisfaction of two conditions, namely; originality, and the expression of the work in any mean; which conditions fashion designs well satisfy) or through the Industrial Designs and Models Law No. ١٤ of the Year ٢٠٠٠, whereby fashion designs share with industrial designs and models the common element of giving the appealing aspect for the product, which attracts the customers to buy the same.

This study will also compare the two laws in order to find out which law gives better protection for fashion designs in order to assure the right of the designer to exploit the designs thereof without any infringement from third parties, and consequently to allow the designer to financially benefit from the designs thereof.

On the other hand, there exist no legal provisions in neither laws that prevents such protection, albeit the fact that the protection offered by the two laws are different. Copyright Protection Law aims at supporting artistic creation and scientific advancement, while the Industrial Designs and Models Law offers its protection in the course of trade, and aims at increasing the appeal of the product, and consequently the commercial value thereof, which in turn enhances fair competition.


The study concludes from the conducted comparison between Copyright Protection Law and the Law of Industrial Designs and Models; and from considering the advantages and disadvantages of both laws in protecting fashion designs, that Copyright Protection Law offers better protection, and that the originality concept it provides for brings within its scope fashion designs and accommodates the special nature of fashion world.

الملاحق  
الملحق رقم ١

**STUDED HOBBO BAG**



**ORIGINAL**



**MOCK-OFF**



الصورة رقم ١

**BURGANDY TOTE**



**ORIGINAL**



**MOCK-OFF**



الصورة رقم ٢



## الملحق رقم ٢



الصورة رقم ٣



## الملحق رقم ٣

The Real



The Steal



The Breakdown

الصورة رقم ٤

## الملحق رقم ٤



Alexander McQueen

Steve Madden

الصورة رقم ٥